الشراكة المجتمعية
بين مؤسسات المجتمع والأجهزة الأمنية

تأليف

أ . د . راشد بن سعد الباز

أستاذ الخدمة الاجتماعية – كلية العلوم الاجتماعية

جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية

نائب رئيس الجمعية السعودية لعلم الاجتماع والخدمة الاجتماعية

البحث الفائز بجائزة مجلس التعاون لدول الخليج العربية

للبحوث الأمنية للعام 1427 هـ / 2006 م

1428 هـ – 2007 م

المقدمة :

ادراكاً من مجلس التعاون لدول الخليج العربية بأهمية الشراكة المجتمعية بين مؤسسات المجتمع المدني والأجهزة الأمنية في حماية المجتمع وتحصينه ضد التيارات الفكرية الغريبة علي مجتمعات دول مجلس التعاون ، وغيرها من الجرائم التي تهدد المجتمعات المدنية والجرائم المنظمة ، طرح موضوع الشراكة بمفهومه الجديد والشامل ليكون موضوع بحث مسابقة جائزة مجلس التعاون لدول الخليج العربية للبحوث الأمنية لعام 2005 – 2006 وقد نال البحث الذي بين يديك عزيزنا القارئ جائزة جائزة مجلس التعاون لدول الخليج العربية للبحوث الأمنية مناصفة مع بحث آخر مماثل وفي الموضوع ذاته ، وقدمت الجائزة لصاحبه على هامش الاجتماع الخامس والعشرين لأصحاب المعالي وزراء الداخلية بدول المجلس الذي عقد في أبوظبي في شهر نوفمبر 2006 م .

لذا يسر الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية طباعة هذا البحث القيم واصداره عله يسهم في تطوير المفاهيم ، واستجلاء أبعادها ، وأهميتها وليسهم في اثراء المكتبات العامة والمكتبة الأمنية بوجه خاص بمثل هذه البحوث التي تهدف الى تنوير رجل الأمن ومده بكل ما يسهم في الارتقاء بمستوى أدائه وعطائه .

وبالله التوفيق ،،،،،

الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية

(قطاع الشئون الأمنية)

الرياض – المملكة العربية السعودية

ملخص لدراسة

الشراكة المجتمعية بين مؤسسات المجتمع والأجهزة الأمنية :

يُمثل مفهوم الشراكة المجتمعية مفهوماً جديداً في مجتمعاتنا الخليجية وعادة ينظر إلى مفهوم الشراكة في شراكة القطاع الخاص مع الأجهزة الحكومية، وهذه النظرة الضيقة لا تخدم تحقيق الأمن الشامل لذا فإنّ هذا البحث يؤكد على النظرة إلى الشراكة المجتمعية بمفهومها الشامل وهي شراكة مؤسسات المجتمع المدنية الحكومية منها والخاصة مع الأجهزة الأمنية لتعزيز الأمن في المجتمع والوقاية من الجريمة؛ فالأجهزة الأمنية وإن كانت هي الأساس في حفظ الأمن ومكافحة الجريمة لكنها ليست هي الوحيدة، فالمشكلات الاجتماعية والاقتصادية تتطور إلى مشكلات أمنية إذا لم يكن هناك تدخل فاعل لمعالجتها.

إنّ المشكلات التي يواجهها أفراد المجتمع في وقتنا الحاضر قد تعددت وتعقدت وبرزت احتياجات لم تكن موجودة في السابق نتيجة للتطور الحضري والتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي شهدها مجتمعاتنا الخليجية ووجود نسبة كبيرة من العمالة الوافدة في التركيبة السكانية، وقد انعكست هذه التغيرات على الجانب الأمني في المجتمع، فزاد معدل الجريمة وتعددت أشكالها وأساليبها وتقنياتها وبرز التطرف والإرهاب كمهدد رئيس لأمن مجتمعاتنا الخليجية، وأمام ذلك أصبح من الصعب على جهاز واحد وهو الجهاز الأمني مواجهة تلك المشكلات وتلبية الاحتياجات والقيام بجميع الأدوار والمهام الأمنية العديدة من توعية ووقاية ومكافحة ومراقبة وضبط وحفظ للأمن وحماية المجتمع، لذا فإنّ الأمل معقود على مؤسسات المجتمع الحكومية منها والخاصة وكذلك الأفراد في القيام بمسئولياتهم في المساهمة في خدمة المجتمع وتعزيز الأمن والوقاية من الجريمة جنباً إلى جنب مع الأجهزة الأمنية. وللشراكة المجتمعية بعد اقتصادي حيث تخفض تكاليف مكافحة الجريمة والتبعات الاقتصادية لحدوثها.

وسعت الدراسة إلى تحديد مفهوم الشراكة المجتمعية والصعوبات التي تواجه الشراكة، كما استعانت بإحدى النظريات الاجتماعية التي تُساهم في فهم وتفسير الشراكة المجتمعية وهي نظرية التبادل الاجتماعي. وقد تبنت الدراسة مقترح جديد يتمثل في إنشاء مجلس لشراكة مؤسسات المجتمع مع الأجهزة الأمنية وهو "مجلس الشراكة المجتمعية مع الأجهزة الأمنية" يتكون من ممثلين عن مؤسسات المجتمع بالإضافة إلى ممثل عن الجهاز الأمني يهدف إلى تنسيق وتكامل وتفعيل دور مؤسسات المجتمع حيث تم تناول مهام المجلس وأدوار مؤسسات المجتمع المدنية في الشراكة من مؤسسات دينية وقضائية وتعليمية واجتماعية وصحية وشبابية وكذلك مؤسسات القطاع الخاص. وأكدت الدراسة أنّ مؤسسات القطاع الخاص وإن كانت أسهمت في التنمية الاقتصادية للمجتمع لكنها هيئة ظروف

اجتماعية واقتصادية أسهمت في حدوث مشكلات أمنية مما يتطلب مشاركتها مع الأجهزة الأمنية في مواجهة تلك المشكلات.

مشكلة الدراسة وأهميتها :

يُمثل مفهوم الشراكة المجتمعية مفهوماً جديداً في مجتمعاتنا الخليجية، وقد يرجع ذلك إلى أنّ مجتمعاتنا اعتادت على قيام الدولة بكل الأمور وفي كل الأحوال. فهناك اعتقاد سائد في المجتمع في أنّ الدولة مسئولة مسئولية كاملة عن تقديم جميع الخدمات ومن ضمنها الخدمات الأمنية والوقاية من الجريمة والتوعية الأمنية، فكل برنامج أو خدمة للمجتمع لا بد أن يُوفر من قبل الدولة، ونظراً لأنّ الدولة غنية فليس هناك حاجة للقطاع الخاص أو للأفراد لتقديم أو المشاركة في تقديم تلك الخدمات. بالإضافة إلى ذلك هناك مشكلة أخرى تعاني منها مجتمعاتنا الخليجية وتتمثل في الافتقاد إلى التكامل المؤسسي بين مؤسسات المجتمع المختلفة عامة كانت أو خاصة والأجهزة الأمنية، فالمؤسسات الحكومية غير الأمنية تُحجم عن المساهمة في الجوانب الأمنية العامة مثل التوعية الأمنية والتثقيف الأمني والمساهمة في الوقاية من الجريمة بحجة وجود أجهزة أمنية مسئولة عن جميع ما يختص بالأمن. وهذا أدّى إلى الاتكاء على الأجهزة الحكومية الأمنية وهمّش جهود مؤسسات المجتمع العامة والخاصة، ومن المعروف أنّ مؤسسات المجتمع ومنها مؤسسات القطاع الخاص أثبتت أهميتها ودورها في المجتمع الحديث كمساند للجهود الحكومية بصرف النظر عن قوة اقتصاد الدولة أو ضعفه خاصة في هذا الوقت الذي يصعب معه على الأجهزة الأمنية الحكومية القيام بحلّ جميع المشكلات والقيام بجميع الأدوار والمهام الأمنية العديدة من توعية ووقاية ومكافحة ومراقبة وضبط وحفظ للأمن وحماية المجتمع مما يتطلب معه الشراكة المجتمعية من قبل جميع مؤسسات المجتمع وأفراده وتضافر جميع الجهود الحكومية والخاصة.

إنّ من العوامل الأساسية التي قادت إلى زيادة العبء الذي تتحمله الأجهزة الأمنية في دول المجلس في السنوات الأخيرة قصور مؤسسات المجتمع العامة منها والخاصة في القيام بمسئولياتها وواجباتها مما أدّى إلى انتقال تلك المسئوليات إلى الأجهزة الأمنية وانشغالها بالقيام بمسئوليات هي من صلب الجهات الأخرى، وأصبحت الأجهزة الأمنية هي البوابة الأولى والأخيرة في التعامل مع كثير من القضايا والمشكلات بدلاً من أن تكون البوابة الأخيرة وأمام ذلك فإنّه لابد من الشراكة المجتمعية بين مؤسسات المجتمع والأجهزة الأمنية وتبني نهجاً تكاملياً في التعامل مع قضايا ومشكلات المجتمع ذات العلاقة بالجانب الأمني.

ومما يؤكد أهمية مشاركة مؤسسات المجتمع اتصاف المؤسسات بالمرونة في العمل مقارنة بالأجهزة الأمنية الحكومية، فمؤسسات المجتمع خاصة الخيرية منها والخاصة تتصف بمرونتها واستجابتها

للمتغيرات والاحتياجات وكذلك باستقلاليتها وباعتمادها على وجود متخصصين في مجالات متنوعة مما يُساهم في التعامل مع القضايا الأمنية من كافة الجوانب (Piccard, 1983)، لذا فهناك عدد من الخدمات الاجتماعية والأمنية في الدول الغربية انبثقت من مؤسسات مجتمعية اعتمدت على المشاركة التطوعية. ويؤكد باكارد أنّ المتطوعين من مؤسسات المجتمع المختلفة يقدمون خدمات عديدة من المستحيل تقديمها من دونهم.

ومن ناحية أخرى فإنّ ما تتصف به مؤسسات المجتمع خاصة الخاصة منها والخيرية من مرونة الأنظمة وسرعة اتخاذ القرارات تجعلها أكثر قابلية للتغيير والتعامل مع المستجدات مقارنة بالأجهزة الأمنية الحكومية مما يمنحها القدرة على التجديد في تقديم الخدمات واستخدام وسائل وتقنيات حديثة وأكثر فاعلية في مواكبة المتغيرات المجتمعية وعلاج المشكلات وإشباع الاحتياجات التي لها تأثير على الجانب الأمني.

إنّ مساهمة المواطنين كأفراد يلعب دوراً مهماً في تعزيز الأمن، فدوافع مشاركة المواطنين تنبع من الرغبة في الثواب من الله أو خدمة الوطن أو الخدمة الإنسانية وهذا يختلف عن ما يغلب على دوافع العاملين الرسميين في الأجهزة الأمينة والتي منبعها القيام بعمل رسمي يُحاسب عليه النظام وللحصول على مرتب شهري أو الحصول على ترقية أو غير ذلك من الأمور الدنيوية. فالمتطوعين يُمكن استدعائهم عند الحاجة فهم ليسوا محدودين بأوقات عمل محددة كما هو المعتاد في العاملين الرسميين، كما أنّه عندما تتطلب المهمة التي يقوم بها المتطوعون وقت أطول لإنجازها فهم يستمرون في محاولة لإنجازها لكن طبيعة العمل الرسمي وظروفه تختلف فبصرف النظر عن انتهاء المهمة من عدمه فالعاملين الرسميين ملتزمين بساعات عمل معينة تنتهي مهمتهم بانتهاء ساعات عملهم.

إنّ المشكلات التي يواجهها المجتمع وأفراده في وقتنا الحاضر قد تعددت وتعقدت وبرزت احتياجات لم تكن موجودة في السابق نتيجة للتطور الحضري والتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية التي شهدها مجتمعاتنا الخليجية وزيادة العمالة الوافدة، وقد أثّرت هذه التغيرات على الجانب الأمني في المجتمع، فزاد معدل الجريمة وتعددت أشكالها وأساليبها وتقنياتها وبرز التطرف والإرهاب كمهدد رئيس لأمن مجتمعاتنا الخليجية، ومن الملاحظ أنّه بالرغم من تلك التغيرات إلا أنّ مؤسسات المجتمع لم تواكب تلك التغيرات و لم تتغير استراتيجياتها لتتعامل مع المستجدات وأمام ذلك أصبحت الأجهزة الأمنية تتحمل العبء مما صعّب من مهمتها في مواجهة تلك المشكلات أو تلبية الاحتياجات لذا فإنّ الأمل معقود على مؤسسات المجتمع في القيام بمسئولياتها في المساهمة في خدمة المجتمع وتعزيز الأمن والوقاية من الجريمة جنباً إلى جنب مع الأجهزة الأمنية، فالأجهزة الأمنية وإن كانت هي الأساس في حفظ الأمن ومكافحة الجريمة لكنها ليست هي الوحيدة.

ومن هنا فإنّ هذه الدراسة تسعى إلى تحديد مفهوم الشراكة المجتمعية ودور مؤسسات المجتمع من دينية وقضائية وتعليمية وإعلامية واجتماعية وصحية وشبابية وبلدية وكذلك مؤسسات القطاع الخاص في تحقيق تلك الشراكة، كذلك الوقوف على الصعوبات التي تعترض الشراكة المجتمعية وذلك لتفعيل الدور المأمول من مؤسسات المجتمع. كذلك تسعى الدراسة إلى الوصول إلى هيئة يُمكن من خلالها تنسيق العمل بين مؤسسات المجتمع المختلفة لتعزيز الأمن.

منهج الدراسة :

تعتمد هذه الدراسة على المنهج الوثائقي (المكتبي) Documentary research، وهو منهج مشاع الاستخدام في العلوم الاجتماعية. وفي هذا يُشير مونت وآخرون إلى أنّ البيانات والمعلومات المكتبية مصدر غني للمعلومات والبحوث في المجال الاجتماعي (Monette et al., 1990)، لذ فقد تم مراجعة عدد من الدراسات في موضوع البحث والموضوعات ذات الصلة باللغتين العربية والانجليزية.

تساؤلات الدراسة :

هناك عدد من التساؤلات الأساسية التي تسعى هذه الدراسة الإجابة عليها، وهي:

1 _ ما هي المعوقات التي تواجه شراكة مؤسسات المجتمع مع الأجهزة الأمنية في تعزيز الأمن.

2 _ ما هي المشكلات المجتمعية التي لها جوانب أمنية والتي يُمكن للشراكة المجتمعية أن تتعامل معها.

3 _ هل يُمكن التوصل إلى هيئة تنظيمية للتنسيق بين مؤسسات المجتمع والأجهزة الأمنية.

4 _ ما هي الأدوار التي يُمكن للمؤسسات المجتمع المختلفة أن تضطلع بها لمساندة الأجهزة الأمنية.

مفهوم الشراكة المجتمعية :

هناك عدد من المترادفات المستخدمة في الأدبيات العربية والانجليزية لمفهوم الشراكة المجتمعية مثل المشاركة المجتمعية والمسئولية المجتمعية والمسئولية الاجتماعية. ويتصف مفهوم الشراكة المجتمعية بأنّه لم يتحدد و لم يتبلور في دول مجلس التعاون بل يبدو أنّ هذا المفهوم مازال عائماً حتى في الدول المتقدمة صناعياً إلى وقت قريب، فيقول أحد الباحثين إنّ مفهوم المسئولية الاجتماعية لمؤسسات الأعمال لم يتفق على أبعاده بشكل محدود مما اثر سلباً في تحديد مدى ونوعية مسئولياتهم تجاه المجتمع (Steckmest, 1982)؛ بل يؤكد أحد الباحثين أنّ الشراكة المجتمعية أو المسئولية الاجتماعية هي عملية معقدة بسبب وجود فجوة بين ما يتوقعه المجتمع من مؤسساته الخاصة وبين ما يعتقده أصحاب الأعمال ما يجب أن تقدمه مؤسساتهم للمجتمع (Berman, 1979)، وأعتقد أنّ هناك لبس وعدم فهم لمفهوم الشراكة المجتمعية (المسئولية الاجتماعية) لدى المؤسسات أو أنّ تلك المؤسسات

تحوّر مفهوم الشراكة المجتمعية (المسئولية الاجتماعية) بالطريقة التي تخدم أغراضها الاقتصادية والتنظيمية.

وفي هذا السياق أظهرت دراسة أجريت في الأردن على شركات مساهمة مدرجة في سوق عمان المالي أنّ أكثر من نصف الشركات المبحوثة ترى أنّها تقوم بمسئولياتها الاجتماعية بالرغم من أنّ المؤشرات التنظيمية والقوائم المالية تُشير خلاف ذلك (العواملة، 1990). ولتوضيح ذلك اللبس أنّه بينما أظهرت دراسة أنّ المسئولين عن عدد من الشركات المساهمة العامة يدركون مفهوم المسئولية الاجتماعية بمعناها الواسع إلا أنّ تفعيلها على أرض الواقع لا ينسجم مع ذلك حيث اقتصر أنشطة تلك الشركات على ما يعود بالنفع على الشركات والعاملين فيها (جهماني، 1996). ومن ذلك ما نلحظه من قيام بعض الشركات برعاية بعض المناسبات أو رعاية بعض الفرق والمنتخبات الرياضية وهدفها من ذلك دعائي للشركة وتوسيع مبيعاتها وليس لخدمة المجتمع أو الوطن.

وإن كان هناك عدم اتفاق على تعريف الشراكة المجتمعية أو المسئولية المجتمعية إلا أن علام يرى أنّ هناك حد أدنى من الاتفاق على الشراكة المجتمعية وهو "التزام من قبل منظمات الأعمال تجاه مجتمعاتها بالوفاء بأنشطة معينة تتفق مع قيم وتوقعات ومفاهيم المجتمع وتُسهم في حل مشكلاته أو التخفيف من حدتها" (علام، 1412هـ :18).

ومن الشراكة المجتمعية والتي تُعبر عن المسئولية الاجتماعية الوضع في الاعتبار عند اتخاذ القرارات من قبل المؤسسات والشركات الآثار والنتائج المترتبة على هذه القرارات على الواقع الاجتماعي والبيئي في المجتمع بطريقة تضمن التوازن بين تحقيق الأرباح والعائد الاجتماعي المترتب على هذه القرارات (Davis and Blomstrom, 1975) وينظر كارول بمفهوم أشمل إلى الشراكة المجتمعية فهو يرى أنّها جميع القرارات والفلسفات والطرق والأفعال المقصودة التي تعتبر تطور ورفاهية المجتمع هدفاً لها (Carrol, 1977 . ويذكر التويجري نقلاً عن رابستاين أنّ الشراكة المجتمعية نسق سياسات المؤسسة أو المنشأة الاجتماعية من حيث أخلاقيات أداء الأعمال التجارية ومدى ردّ فعل المؤسسات تجاه العوامل البيئية (التويجري، 1988). ويؤكد هولمز أنّ نسبة كبيرة من المنشآت التجارية بدأت في النظر إلى المشاركات والإسهامات الاجتماعية التي تقوم بها المنشأة على أنّها ليست فقط أمر مرغوب فيه بل واجب يتحتم القيام به(Holmes, 1976). وأظهرت إحدى الدراسات أنّ عدد كبير من المنشآت استحدثت تغييرات هيكلية في تنظيمها كردّ فعل لاحتياجات المجتمع (Buehler and Shetty, 1976) .

ويرى التويجيري أنّ المسئولية الاجتماعية هي "التزام المنشأة بتوظيف جهود العاملين فيها لصالح الجميع (الموظف، المنشأة، البيئة) حسب المبادئ الإسلامية بحيث يُخصص جزء من فائض العائدات لصرفه

للموظفين على شكل علاوات مختلفة وتسهيلات متعددة، وكذلك لصرفه خارج المنشاة على شكل إسهامات في إصلاح وتطوير وتحسين العوامل البيئية المحيطة بها" (التويجري، 1988: 21).

إنّ مفهوم الشراكة المجتمعية يرتبط ارتباطاً وثيقاً بطبيعة المجتمع ودرجة نموه وثقافاته من دين وعادات فهذه تُحدد مدى الشراكة المجتمعية للمؤسسات المجتمعية ونوعيتها ومداها كما تؤثر في توقعات أفراد المجتمع وجماعته من مؤسسات المجتمع لذا فهناك اختلاف كبير بين الدول النامية والدول الصناعية في ذلك.

وقد اتسعت النظرة إلى مفهوم المشاركة والمسئولية الاجتماعية فلم تعد قاصرة على تعظيم الربح وتحقيق أهداف أصحاب العمل بل امتدت إلى إيجاد نوع من التوازن بين الربح ومراعاة اهتمامات المجتمع كأهداف ضرورية ضمن نطاق المسئولية الاجتماعية، فكما على المؤسسات الخاصة توفير المنتجات والسلع والخدمات التي تُقابل احتياجات المجتمع وإشباع رغبات أفراده فإنّ عليهم مسئولية المساهمة في النشاط الاجتماعي وحماية البيئة (قريطم وآخرون، 1990).

وحينما يتم الحديث عن الشراكة المجتمعية فإنّ الأدبيات تنصرف إلى شراكة القطاع الخاص مع القطاع الحكومي كما أنّها تُركز على جوانب غير أمنية، ويعتقد الباحث أنّ هذا مفهوم ضيق فمفهوم الشراكة المجتمعية مع الأجهزة الأمنية في هذه الدراسة يُقصد به تضافر جميع جهود مؤسسات المجتمع الحكومية والخيرية وكذلك الخاصة ذات العلاقة مع الأجهزة الأمنية للوقاية من الجريمة وتعزيز أمن المجتمع والمحافظة عليه أو ما يُمكن أن يُطلق عليه "التكامل المؤسسي"، فافتقاد التكامل المؤسسي المتمثل في عزلة مؤسسات المجتمع الحكومية غير الأمنية والمؤسسات الخاصة عن الواقع الأمني ووجود ممارسات، وإن كانت غير مقصودة، لا تنسجم مع المتطلبات الأمنية تُقوّض وتُعيق الجهود الأمنية التي تقوم بها الأجهزة الأمنية وقد تكون سبب في انتشار الجريمة وزعزعة الأمن.

تطور الشراكة المجتمعية :

من خلال الإطلاع على الأدبيات المتعلقة بالشراكة المجتمعية أو المسئولية الاجتماعية والتي ركزت على مشاركة القطاع الخاص يُمكن تقسيم المراحل التي مرت بها الشراكة المجتمعية إلى ثلاثة مراحل رئيسة:

1 ـ مرحلة المعارضة لفكرة الشراكة المجتمعية لأنّ القطاع الخاص ينظر إلى المشاركة أو المسئولية الاجتماعية على أنّها مسئولية خاصة بالدولة فالدولة مهمتها رعاية مواطنيها، بالإضافة إلى أنّ الركيزة التي يعتمد عليها القطاع الخاص تعظيم الربحية والمسئولية الاجتماعية للقطاع الخاص تتعارض مع هذا المفهوم وتؤدي إلى تشتيت جهود المؤسسة. فباحثين أمثال فريدمان يُعارضون فكرة المسئولية الاجتماعية لمؤسسات القطاع الخاص حيث يرى أنّ القيم الاقتصادية فقط هي المحدد الوحيد للأداء (Fredman, 1962) . وقد يرجع بروز هذا التوجه إلى عدة أسباب، هي:

– الشراكة المجتمعية ترفع من تكاليف مؤسسات القطاع الخاص وزيارة ارتفاع سعر المنتج.
– مؤسسات القطاع الخاص الكبيرة لها ثقل وقوة ومكانة اقتصادية كبيرة في المجتمع وقيامها بالشراكة المجتمعية سيؤدي إلى زيادة نفوذها ومكانتها في المجتمع وهذا سيكون في غير صالح المجتمع حيث يُمكن أن تقوم تلك الشركات باستغلال المجتمع لصالحها وتسيير المجتمع لتنفيذ مآربها.
– مؤسسات قطاع الخاص تنقصها المهارات والخبرات في المجال الاجتماعي وبالتالي فهي غير قادرة على الإسهام في الشراكة المجتمعية كما ينبغي.
– مؤسسات القطاع الخاص ليس باستطاعتها اتخاذ قرارات مبنية على أسس أخلاقية لأنّ تلك المؤسسات قائمة على تعظيم الربحية.

2 ـ مرحلة اعتبار الشراكة المجتمعية أو المسئولية الاجتماعية أمر اختياري، فمع مرور الزمن بدأت مؤسسات القطاع الخاص النظر إلى المسئولية الاجتماعية للقطاع الخاص على أنّها أمر محمود لمساعدة الناس في إشباع احتياجاتهم ومساندة أجهزة الدولة عند عدم قدرتها على القيام بواجبها وإن كان لا ينظر إلى ذلك على أنّه أمر واجب. وقد تزامن هذا مع استحداث بعض التشريعات الحكومية خاصة في أمريكا وأوربا التي تُشجع على المشاركة الاجتماعية للقطاع الخاص.

3 ـ مرحلة التحول في اعتبار الشراكة المجتمعية واجبة وضرورة ملحة، بل واعتبار أنّ الشراكة المجتمعية أو المسئولية الاجتماعية للقطاع الخاص تأتي في المراتب الأولى وأنّ بقاء أي مؤسسة واستمرارها رهن باستيفائها لمسئولياتها الاجتماعية ومشاركتها. وقد تكثفت الجهود لتوضيح ذلك فعقدت إحدى الجامعات في الولايات المتحدة الأمريكية في نهاية السبعينيات الميلادية من القرن الماضي مؤتمراً حول المسئولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال، وقد أكد المؤتمر أنّ التغيرات الاقتصادية والاجتماعية تحتم على مؤسسات القطاع الخاص تعديل النموذج الاقتصادي التقليدي المبني على تعظيم الربحية ليأخذ في الحسبان اعتبارات أخرى منسية وهي الاعتبارات الاجتماعية (California Management Review, 1976)

كما أنّ الانتقادات العديدة من قبل مؤسسات المجتمع المدني وأفراد المجتمع بوجود استغلال سيئ من قبل الشركات والمؤسسات للموارد الطبيعية وتبذير الموارد وإحداث تغيرات بيئة وصحية سلبية من قبل تلك الشركات كانتشار بعض الأمراض والتلوث البيئي وإساءة استخدام للتجهيزات الأساسية والخدمات العامة دون مشاركة من تلك الشركات في تحمل جزء من تكاليفها وحمايتها ودون العمل على رفع المستوى المعيشي لأفراد المجتمع ساهمت في زيادة الاهتمام بالشراكة والمسئولية الاجتماعية للقطاع الخاص وتوسيع نطاقها.

وقد أشارت لجنة تابعة لوزارة التجارة الأمريكية لدراسة الشراكة المجتمعية (المسئولية الاجتماعية) للمؤسسات الخاصة إلى أنّ وظيفة المؤسسات الخاصة في المجتمع قد تغيّر حيث أصبحت لا تقتصر على مجرد تقديم السلع والخدمات المصاحبة لها ، بل هي مُطالبة بتحسين مختلف مناحي الحياة في مجتمعاتها وتطويرها (Heard, 1979) .

وفي إحدى الدراسات التقليدية التي توضح التوجه الكبير نحو الشراكة المجتمعية للقطاع الخاص أظهرت الدراسة أنّه في عام 1965م كانت نسبة الشركات الأمريكية الكبيرة التي تقوم بتعيين مدير مسئول أو لجنة خاصة لتولي الأداء الاجتماعي والإشراف عليه لا تتجاوز 20% وقد ارتفعت تلك النسبة خلال عشر سنوات لتصل إلى 90% من الشركات الكبيرة في عام 1976 (Dill 1978). وقد ساعد مثل هذا التوجه صدور تشريعات وقوانين في بعض الدول الأوربية والأمريكية تُلزم المؤسسات والشركات بالشراكة المجتمعية والمساهمة في تقديم الخدمات بل وفرض جزاءات عند عدم قيامها بذلك، وفي هذا السياق حدث أنّ إحدى الشركات الأمريكية رغبت في تقديم مساعدات مالية لدعم التعليم الجامعي في إحدى الجامعات في منطقتها لكن مساهمي الشركة اعترضوا على ذلك مما أدى إلى رفع القضية إلى محكمة نيوجرسي العليا والتي أصدرت قراراً ينص فيه على أنّ المساهمة في دعم العملية التعليمية ليس فقط حق للشركة ولكن واجب عليها كجزء من مسئولياتها الاجتماعية. ومن هنا فإنّ مؤسسات القطاع الخاص أصبحت ملزمة بالشراكة المجتمعية لخدمة المجتمع سواء كان ذلك اقتناعاً من الإدارة أو المساهمين أو انقياداً لرغبة الرأي العام أو تحت وطأة التشريعات والقوانين الحكومية.

الشراكة المجتمعية في المجال الأمني :

اقتصرت الشراكة المجتمعية في بداية الأمر على عدد محدد من المجالات، وقد كان لعدد من الجمعيات العلمية والمهنية خاصة في الولايات المتحدة الأمريكية مثل الجمعية القومية الأمريكية للمحاسبين والمعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين دور في تحديد مجالات الشراكة المجتمعية للقطاع الخاص، وتضمنت:

1 _ تفاعل المؤسسة مع المجتمع.

2 _ تنمية الموارد البشرية .

3 _ تنمية الموارد البيئية والطبيعية.

4 _ رفع مستوى جودة السلع والخدمات المقدمة.

5 _ حماية البيئة.

6 _ خدمة العملاء.

ومع مرور الزمن وتطور الوعي لدى أفراد المجتمع وزيادة مطالبتهم بالشراكة المجتمعية اتسعت الشراكة المجتمعية لتشمل مجالات أخرى، هي:

1 _ الخدمات الاجتماعية.

2 _ الخدمات الصحية.

3 _ التعليم.

4 _ التثقيف والتوعية.

ومن الملاحظ أنّ الشراكة المجتمعية من قبل مؤسسات المجتمع في المجال الأمني لم تحظى بالاهتمام بالرغم من أنّ الشراكة المجتمعية في تعزيز أمن المجتمع وحمايته من الجريمة يُفترض أن يكون في مقدمة مجالات الشراكة خاصة في وقتنا الحاضر الذي يواجه المجتمع وأفراده تغيرات وتحديات توجب تضافر جميع الجهود وتُحتم العمل المشترك، وقد يرجع الإحجام عن الشراكة إلى الإيمان بأنّ الأمن مسئولية الدولة وإلى حساسية الجانب الأمني وتحفظ الأجهزة الأمنية تجاه الشراكة المجتمعية.

ويرى جيلنج أنّ هناك عدة أطر نظرية خرجت في السبعينيات والثمانينيات الميلادية مثل نظرية الضبط ونظرية الوصمة ونظرية النشاط الروتيني التي كان لها دور في تغيير بؤرة الاهتمام في النظرة إلى الجريمة وحولته من التمركز حول مرتكب الجريمة إلى دور البيئة والموقف (المكان والوقت الذي وقعت فيه الجريمة) في حدوث الجريمة أو ما يُطلق عليه "نموذج الموقف" (Situational model) . وقد أفرز ذلك بروز نموذج "سلامة المجتمع المحلي" (Community safety model) . الذي ركز على أهمية دور المجتمع المحلي في منع الجريمة (Gilling, 1997) . لكن أهمية وطبيعة التعاون والتكامل بين مؤسسات المجتمع فيما يتصل بالوقاية من الجريمة برز مع نهاية الثمانينيات الميلادية ليؤكد أنّ مؤسسات المجتمع شريك أساس مع الأجهزة الأمنية في الوقاية من الجريمة وتعزيز الأمن وظهر ما يُعرف بـــ "نموذج الشراكة" (Partnership model).

إنّ موضوع الشراكة المجتمعية مع الأجهزة الأمنية ذا أهمية متزايدة في الوقت الحاضر لكن مجتمعاتنا الخليجية ما زالت غير مدركة لذلك مما يتطلب تكثيف الاهتمام بالشراكة المجتمعية ودراسة المعوقات التي تحد من تفعيلها لتقوم مؤسسات المجتمع المختلفة بدورها المأمول منها جنباً إلى جنب مع الأجهزة الأمنية الحكومية. إنّ التطور الحضاري وتعقد الحياة في الوقت الحاضر وصعوبة الظروف الاقتصادية أوجد مشكلات في مجتمعاتنا الخليجية لم تكن معهودة في السابق كما ظهرت احتياجات متنوعة، بالإضافة إلى ذلك وجود خلل في التركيبة السكانية نتيجة للنسبة الكبيرة التي تمثله العمالة الوافدة في مجتمعاتنا الخليجية حيث تُمثل في بعض دول المجلس أكثر من نصف عدد السكان (انظر جدول رقم 1) وما يترتب على ذلك العدد الكبير من مخاطر أمنية وأنماط مختلفة من الأفكار والسلوكيات والاحتياجات وتنوعاً في المشكلات التي يواجهها المجتمع وأفراده ، وهذا كله يجعل من الصعوبة بمكان

على جهاز واحد وهو الجهاز الأمني علاج تلك المشكلات وتلبية جميع الاحتياجات الأمنية بمفهومها الشامل.

فالأجهزة الأمنية وإن كانت هي الجهة الرئيسة المسئولة عن الحفاظ على الأمن والوقاية من الجريمة لكن ليست هي الجهة الوحيدة، فالأجهزة الأمنية مهما أوتيت من امكانات لا تستطيع أن تقوم بجميع الأدوار الأمنية من توعية ووقاية ومكافحة للجريمة وحفظ للأمن ومراقبة وفي جميع الأماكن والأوقات والمجالات، لذا يستلزم الأمر وجود جهود أخرى تقوم بدور مساند للأجهزة الأمنية الحكومية في الحفاظ على أمن المجتمع واستقراره وتُساعد في الوقاية من الجريمة.

جدول رقم (1)

عدد السكان في دول مجلس التعاون ونسبة الوافدين منهم

حسب إحصائية عام 2004 (1)

الدولة	عدد السكان	عدد الوافدين	نسبتهم
الامارات العربية المتحدة	4320000	غير موضح	----
مملكة البحرين	707160	268951	% 38
المملكة العربية السعودية	22673538	6144236	% 27
سلطنة عمان	2415576	612645	% 25
قطر	756486	غير موضح	----
دولة الكويت	2390591	1454669	% 61

إنّ شعور بعض أفراد المجتمع بالغربة في مجتمعاتهم التي يعيشون فيها أو ما يُعرف بالاغتراب الاجتماعي نتيجة للتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية يُفسر توجه وسلوك بعض الأفراد نحو الانحراف (Merton, 1968)، لذا فإنّ ربط الأفراد بمجتمعهم وزيادة التحامهم به من خلال مشاركتهم يعمل على تجنيبهم الوقوع في السلوك المنحرف، وقد أكدت عدداً من البحوث المقدمة إلى مؤتمر العمل التطوعي والأمن في الوطن العربي دور الشراكة المجتمعية من خلال العمل التطوعي في تحقيق التنمية لاجتماعية وترسيخ الأمن في المجتمع، وتحقيق ذلك يتم من طريقين:

(1) تم استيفاء البيانات من موقع الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في الشبكة العنكبوتية (الإنترنت).

1 ـ إنّ الشعور بالسلبية واللامبالاة من قبل بعض الأفراد تجاه المجتمع أو ما يُعرف بالاغتراب الاجتماعي يُحدث فجوة بين هؤلاء الأفراد ومجتمعهم وقد يؤدي إلى فقدانهم الولاء لمجتمعهم لكن في تحملهم المسئولية من خلال مشاركتهم في الجهود التي تقوم بها مؤسساتهم التي يعملون فيها بما يخدم مجتمعهم يزيد من ارتباطهم بمجتمعهم وولائهم له وبالتالي إحساسهم بمسئوليتهم تجاهه، ومن هنا فإنّ العمل على ربط أفراد المجتمع بمجتمعهم ومنحهم فرصة في بناء المجتمع من خلال مساهمتهم في الحفاظ

على أمن المجتمع وحمايته سيزيد من إحساسهم بقيمتهم ودورهم في بناء مجتمعهم وبالتالي سيغرس في نفوسهم المحافظة على مكتسبات المجتمع.

2 ـ مشاركة مؤسسات المجتمع تُمكن من الاستفادة من جهود الأفراد خاصة الشباب بما يخدم مجتمعهم مما يحد من المشكلات الناجمة عن وجود وقت الفراغ، فالفراغ يؤدي إلى أثار سلبية ليس فقط على الفرد ولكن على المجتمع ككل، حيث يؤدي إلى تعود الشباب الكسل والخمول وعدم الإنتاجية كما أنّه قد يؤدي إلى تعلمهم سلوكيات وعادات سيئة وتوجههم إلى الانحراف وتهديد مكتسبات المجتمع، كما أكدت ذلك الأبحاث العلمية (علي، 1410هـ؛ الشثري، 1422). وإحساس الشباب بالملل يقودهم إلى استنفاد وقت فراغهم بأي وسيلة كانت كالتسكع في الطرقات ومصادقة رفقة السوء ومن ثم الانحراف. لذا فإنّ مشاركة الشباب في العمل التطوعي يؤدي إلى استثمار أوقاتهم بما يُفيدهم ويُفيد مجتمعهم خاصة في وقتنا الحاضر الذي يواجه فيه الشباب تحديات عديدة كالانفتاح الإعلامي من خلال القنوات الفضائية وما تبثه من مغريات وأفكار وعادات لا تتناسب مع القيم الإسلامية، وكذلك صعوبة الحصول على القبول في الجامعات والكليات والمعاهد الفنية نتيجةً لتزايد أعداد الطلاب.

إنّ مشاركة وتعاون مؤسسات المجتمع والأفراد مع الجهات الأمنية سيُدعّم الأمن ويُفعّل من مفهوم "المواطن رجل أمن" وهو ما يسعى إلى تكريسه المسئولون في الأجهزة الأمنية حيث سيزيد من فاعلية تلك الأجهزة ويحد من انتشار الجريمة لأنّه من الصعب تواجد رجال الأمن في كل مكان وفي كل وقت، لذا فإنّه معوّل على الأفراد والمؤسسات المساهمة في الحفاظ على أمن مجتمعهم ومكتسباته. ولأهمية دور المواطن من خلال مشاركته التطوعية كجزء من الشراكة المجتمعية في تحقيق أمن المجتمع والمحافظة عليه يلاحظ المسافر لبعض الدول الأوربية والولايات المتحدة الأمريكية وجود لوحات إرشادية في الأحياء مكتوب عليها عبارة (Neighborhood Watch) تعني أنّ هناك أفراد متطوعين من ساكني الحي يتولون المراقبة الأمنية على الحي ومراقبة الداخل والخارج.

إنّ الشراكة المجتمعية مع الأجهزة الأمنية أصبحت ضرورة ، فمجتمعاتنا الخليجية شهدت في السنوات الأخيرة ازدياد معدلات الجريمة وتنوعها. وتُعتبر الجريمة ذات تكلفة عالية في أي مجتمع وتكلفتها لا تُحسب فقط من الجانب المادي ولكن من جوانب أخرى مهمة قد تكون أعظم شأن من الجانب المادي، وتتمثل تكلفة الجريمة في عدد من الجوانب.

1 ـ الخسارة المادية التي تسببها كثير من الجرائم على الممتلكات الخاصة والعامة كجرائم السرقة والتخريب والإرهاب.

2 _ التكلفة العالية التي تتحملها الدول في الإنفاق على السجون واحتياجاتها من مباني وأدوات وإعاشة للمساجين ونفقات أمنية متعلقة بالسجون، وفي هذا الخصوص يذكر هلاوي نقلاً عن محمود خليل أنّ تكلفة السجون في الدول النامية تزيد عن متوسط دخل الفرد (هلاوي، 1419هـ).

3 _ تحول المجرم من عامل منتج يفيد أسرته ومجتمعه إلى عامل مستهلك من خلال وجوده في السجن، ومن السجناء من تكون عقوبته سنوات عديدة مما يتسبب في الحرمان الاقتصادي لأسرته ويجعلهم يعتمدون على مساعدات الضمان الاجتماعي الحكومية أو مساعدات الجمعيات الخيرية مما يُضيف عبئاً على اقتصاد الدولة، وقد تكون عقوبة المجرم السجن المؤبد أو القتل مما يعني حرمان الأسرة من مورد اقتصادي طول حياتهم، وقد أظهرت دراسة للمسجونين في جرائم العنف في ثلاث دول أنّ أكثر من نصف العينة يقضون أحكام تتراوح بين السجن خمسة أعوام إلى السجن المؤبد أو الإعدام (هلاوي، 1419هـ).

4 _ تحول الضحية من عامل منتج إلى عامل مستهلك، فكثير ما ينتج عن الجريمة أذىً للضحية سواء كان جسمي من إعاقة جسدية كفقد عضو أو أكثر من أعضاء الجسم أو مرض أو أذىً نفسي وبالتالي تُصبح الضحية غير قادرة عن العمل مما ينقله من دائرة الإنتاج في المجتمع إلى دائرة الاستهلاك ويُصبح الضحية وأسرته معتمداً على الإعانات الخارجية، وقد أظهرت دراسة لثلاث دول عربية هي الأردن ومصر والسودان أنّ معظم ضحايا جرائم القتل والجرح والاغتصاب أعمارهم أقل من ثلاثين عام 60% (هلاوي، 1419هـ).

5 _ التأثير النفسي، فانتشار الجريمة في المجتمع يؤدي إلى فقدان أفراد المجتمع الشعور بالأمن والطمأنينة ويترتب عليه شعورهم بالقلق وقد ينجم عنه أمراض نفسية كالقلق والرهاب والوسواس القهري.

6 _ التأثير الاجتماعي، إنّ الخوف من الجريمة تؤثر سلباً في حياة الناس حيث تُغير أنماطهم المعيشية وحياتهم وعلاقاتهم الاجتماعية وتؤدي إلى زعزعة الاستقرار كما يؤدي إلى الحد من تحركات الأفراد وتنقلاتهم وعزلتهم في مساكنهم.

إنّ أهمية شراكة مؤسسات المجتمع تنبع من قيامها بوظائف أساسية في المجتمع، تتضمن:

1 _ تكملة للخدمات التي تُقدمها الأجهزة الأمنية الحكومية والتي قد يصعب على الأجهزة الأمنية توفيرها على سبيل المثال الحراسة الأمنية وضبط النظام في المجمعات التجارية.

2 _ تقديم خدمات إضافية أو جديدة لا تُقدمها الأجهزة الأمنية الحكومية مثل تقديم العون والمساعدة لضحايا العنف الجنسي أو الجسدي لأنّ التقصير في تقديم العون لهم قد يؤدي إلى أن يتجه هؤلاء الضحايا إلى الإجرام .

3 _ بديلة للخدمات التي لا تقدمها الأجهزة الأمنية لظروف مثل وجود أنظمة وقوانين تحد من تدخل الأجهزة الأمنية الحكومية في بعض الشؤون، كتقديم خدمات للأفراد المعرضين لارتكاب الجريمة لكنهم لم يرتكبوها بعد.

وتُقدّم النظريات الاجتماعية خاصة نظرية التبادل الاجتماعي إطاراً موضحاً ومفسراً للشراكة المجتمعية وهذا ما سيتم تناوله في الجزئية القادمة.

نظرية التبادل الاجتماعي :

تتعلق النظرية التبادلية Exchange theoryأو نظرية التبادل الاجتماعي Social exchange theory بالتفاعل بين الأفراد والمؤسسات وتُركز على المكاسب والخسارة Rewards and Costs التي يجنيها الأفراد وكذلك المؤسسات من علاقاتهم التبادلية بعضهم مع بعض، فاستمرار التفاعل بين الأفراد أو بين المؤسسات عادة مرهون باستمرار المكاسب المتبادلة التي يحصلون عليها من جراء التفاعل. فالتفاعل المكلف لأحد المشاركين فيه أو جميعهم عُرضة لعدم الاستمرار، لذا فهي تؤكد على أنّ الفرد أو المؤسسة تتصرف بعقلانية في البحث عن المكسب أو الفائدة من تفاعله وعلاقته مع الآخرين.

وتتضمن النظرية عدة فرضيات تتضمن ما يلي (Homans, 1974: 16-39) :

1 _ كلما كان هناك مكاسب من العمل أو النشاط الذي يقوم به الفرد أو المؤسسة كلما زادت احتمالية قيام الفرد أو المؤسسة بتكرار ذلك العمل أو النشاط. ويُمكن تصوير ذلك من خلال الشكل التالي:

القيام بعمل ما ----> حصول مكاسب على ذلك العمل ----> تكرار القيام بذلك العمل

2 _ مراعاة عدم وجود فاصل طويل بين القيام بالعمل والمكاسب.

3 _ المكاسب المنتظمة قد لا تكون مجدية في تشجيع الفرد أو المؤسسة على تكرار العمل مثل المكاسب غير المنتظمة، فحصول الفرد أو المؤسسة على مكاسب متكررة في فترات متقاربة تُقلل من قيمتها. وهذا يرتبط بعملية الإشباع والحرمان، فتكرار نفس المكاسب تُحدث إشباع للفرد أو المؤسسة لكن إذا زادت قيمة المكاسب التي يحصل عليها الفرد من قيامه بفعل ما كلما زادت احتمالية قيامه بهذا الفعل.

4 _ إذا كان هناك مؤثرات في الماضي أدت إلى وجود مكاسب للفرد أو المؤسسة فإنّ وجود مؤثرات مشابهة ستدفع الفرد أو المؤسسة للقيام بالعمل السابق أو مشابه له.

5 _ كلما كان تقييم الفرد أو المؤسسة لنتائج فعله أو نشاطه إيجابياً كلما زاد احتمالية قيامه بالفعل. فوجود مكاسب على الفعل الذي يقوم به الفرد أو المؤسسة تزيد من حدوث السلوك المرغوب. وفي

المقابل عدم وجود مكاسب للفرد أو للمؤسسة أو وجود عقاب يقلل من احتمالية حدوث السلوك المرغوب.

6 ـ حينما يؤدي الفرد عملاً ولا يحصل على مكاسب –كما كان يتوقع- من جراء ذلك أو يحصل على عقاب فهناك احتمالية كبيرة للقيام بسلوك سلبي ونتائج هذا السلوك سيُصبح ذات قيمة له. وفي المقابل حينما يقوم الفرد أو المؤسسة بعمل ويحصل –كما كان يتوقع أو أعلى مما يتوقع- على مكاسب من جراء ذلك سيكون هناك احتمالية كبيرة للقيام بالسلوك المرغوب ونتائج هذا السلوك سيُصبح ذات قيمة له.

ويؤكد بلاو أن (Plaue, 1964) :

1 ـ المكاسب التي يحصل عليها الأفراد إمّا تكون مكاسب معنوية مثل الاحترام والحب والتعاطف أو تكون مكاسب مادية كالمال.

2 ـ القيم والأنماط السائدة في المجتمع تساعد على التفاعل والتبادل بين الناس، فتبرعات رجال الأعمال للمؤسسات الخيرية تمشياً مع الأنماط السائدة في المجتمع وكسب تقدير مجتمع رجال الأعمال وليس للحصول على مكاسب من الأفراد الذين توجه لهم المعونات.

3 ـ هناك ارتباط بين قيمة سلوك الفرد للآخرين وقيمة سلوك الآخرين الذين يؤدونه للفرد.

4 ـ النـــزعة لمساعدة الآخرين عادة ما تكون مدفوعة بأنّ القيام بذلك سينطوي على الحصول على مكاسب، ومن المكاسب الأساسية التي يسعى إليها الناس في تعاملهم مع الآخرين التقدير الاجتماعي.

5 ـ الإيثار يسود الحياة الاجتماعية، ويفسر ذلك بأنّ الناس يتوقون لمساعدة بعضهم البعض وهم يتوقعون رد الجميل، فهناك من الأفراد من يشعر بالرضا والسعادة عند تقديم يد العون للآخرين حتى الذين لا يعرفونهم وإظهار الامتنان والتقدير لهؤلاء الأفراد يزيد من شعورهم بالغبطة ويرون فيها مكسب أو مكافأة لهم وبالتالي يشجع استمرار الفرد في مد يد العون، ويؤكد بلاو أنّ ذلك من أهم العوامل التي تدفع الناس لتحمل المخاطر في مساعدة الآخرين (Plaue, 1964) .

وفي الجزئية القادمة سيتم الحديث عن عدد من المشكلات الأمنية والمشكلات الاجتماعية والاقتصادية التي ترتب عليها نتائج أمنية كبيرة لتوضح صعوبة وتعقد المشكلات التي تواجهها مجتمعاتنا الخليجية مما يصعب معه على جهاز واحد وهو الجهاز الأمني التعامل معها ويتطلب شراكة مجتمعية من مختلف مؤسسات المجتمع الحكومية منها والخاصة.

المشكلات المجتمعية :

تواجه مجتمعاتنا الخليجية مشكلات عديدة أفرزتها التغيرات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية التي مرت بها والتي حدثت في فترة تُعد وجيزة وكان لهذه المشكلات انعكاسات أمنية، ولا يُمكن فصل المشكلات الاجتماعية والاقتصادية عن الجانب الأمني فهي كل مترابط، فالمجتمع نظام كبير مفتوح يتكون من أنظمة فرعية تتأثر وتؤثر في بعضها البعض، بل إنّ المشكلات الاجتماعية إذا لم يكن هناك تدخل سليم لمعالجتها تتطور إلى مشكلات أمنية، فعلى سبيل المثال الفقر والبطالة أحد العوامل الرئيسة في انتشار الجريمة، والعولمة وإن كانت ظاهرة اجتماعية لكن يترتب عليها صراعات بين الفئات المؤيدة والفئات المعارضة قد يؤدي إلى العنف ومشكلات أمنية خطيرة.

وفي استعراضنا للمشكلات المجتمعية يتضح أنه لا يُمكن لأي قطاع واحد أو أي جهة واحدة حكومية أو غير حكومية ومهما أوتيت من إمكانات التعامل معها بل لا بد من تضافر الجهود والشراكة من جميع الأجهزة والمؤسسات في التصدي لها، ومن أهم هذه المشكلات:

البطالـــة :

لقد أصبحت البطالة مشكلة يواجهها مجتمعاتنا الخليجية خاصة الشباب والشابات، وهذه المشكلة لم تكن متوقعة في مثل هذه الدول التي تحظى بوافر من الثروات الطبيعية وبكثافة سكانية محدودة، ويتمثل خطر البطالة في انعكاساتها الأمنية الخطيرة على الفرد والمجتمع. وإن كانت لا توجد بيانات دقيقة عن عدد العاطلين عن العمل في دول المجلس لكن العدد تناما في السنوات القليلة الماضية بشكل كبير، ولعل الباحث يستشهد بما قاله مسئول كبير سابق في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية في المملكة العربية السعودية من أنّ هناك 3.2 مليون سعودي يبحثون عن وظائف*.

* جريدة الرياض ، العدد (12587) في 6 / 10 / 1423هـ الموافق 10 / 12 / 2002م.

إنّ عدم التوازن في سوق العمل بين العرض والطلب يُشكل خطراً على المجتمع وأفراده ويعتقد الباحث أنّ الوضع سيزداد سوءاً إذا عرفنا أنّ تقديرات الاقتصاديين تشير إلى أنّ عدد الوظائف الجديدة التي تتوفر كل عام في دول المجلس لا تتناسب مع الأعداد الداخلة سوق العمل، فحجم القوى العاملة المهيئة لدخول سوق العمل في دول الخليج في نمو مستمر مما يتبين عظم حجم المشكلة، فمثلاً في المملكة العربية السعودية تُشير التقديرات إلى توفر 30 ألف وظيفة جديدة كل عام بينما يدخل سوق العمل 100 ألف سعودي سنوياً، ويُقدر حجم القوى العاملة في سوق العمل السعودي، تتشكل من الأفراد الذين تتراوح أعمارهم من 15 سنة إلى 64 سنة من الذكور والإناث، 7.425537 حسب إحصائيات 1999م (الخصائص السكانية في المملكة العربية السعودية، 1999م).

هذا الوضع جعل كثير من الشباب الخليجي يشعر بالخوف والقلق على مستقبلهم وفقدان الأمل والطموح وعدم الرغبة في مواصلة الدراسة لأنّه يرى أنّ مصيره سيكون مصير كثير من الشباب الذين لم يجدوا وظائف مما نتج عنه الإهمال الدراسي من قبل الطلاب كما أظهرت ذلك دراسة العتيبي (العتيبي، 1996). بالإضافة إلى ذلك فإنّ مؤسسات التعليم أصبحت تواجه مشكلة التسرب الدراسي في مراحل التعليم الثانوي والجامعي كما يُصرح بذلك مسئوليها، وكما لمسها الباحث من خلال عمله كعضو هيئة تدريس في الجامعة. وقد نتج عن ذلك الوضع الذي يعانيه الشباب انتشار الاضطرابات والأمراض النفسية والعلل الاجتماعية بين الشباب والشابات والتوجه إلى العنف والانحراف بنوعية السلوكي والفكري بل قد يكون ذلك الوضع سبب في زيادة أعداد الانتحار في أوساط الشباب.

إنّ مشكلة الاغتراب وهي شعور الفرد بالغربة والانفصال عن مجتمعه هو نتيجة لعدم قيام الفرد بأدواره الاجتماعية والوظيفية بسبب عدم حصوله على عمل يحفظ كرامته مما يُولد لديه الإحساس بأنّه غير مرغوب فيه وبالتالي يؤدي به إلى العزلة والشعور بالدونية والعدوانية تجاه المجتمع (جوهر، 1997). ويعتقد الباحث أنّه إذا لم تُتبع إجراءات عاجلة وحاسمة لحل المشكلة فإنّ تفاقم مشكلة البطالة ستوجد أزمة كبيرة في دول المجلس وستكون لها إفرازات أمنية خطيرة.

وقد نمت البطالة بين الشباب الخليجي بشكل ملفت للنظر خلال السنوات الأخيرة لكن المؤسف عدم توفر إحصائيات دقيقة عن حجمها ونسبتها في المجتمعات الخليجية؛ كما أنّ هناك تناقض في تقديرها، فبينما التقارير الرسمية تُشير إلى أرقام متحفظة، على سبيل المثال في الكويت يُشير د. وليد الوهيب، الأمين العام لبرنامج إعادة هيكلة القوى العاملة في دولة الكويت أنّ نسبة البطالة 4%، وفي السعودية يُشير تقرير في عام 1424هـ/2003م، عن مصلحة الإحصاءات العامة إلى أنّ النسبة 8.5% من إجمالي قوة العمل الوطنية (مصلحة الإحصاءات العامة، 1424هـ)؛ وهناك تقديرات مرتفعة للبطالة من قبل جهات غير رسمية ومنظمات دولية وخبراء اقتصاديين حيث تشير إلى أنّ البطالة بين الشباب تتراوح في بعض دول الخليج بين 13% إلى 30%(1). وفي تقرير خاص عن البطالة في دول الخليج العربية ذكرت مجلة المجلة أنّ براد بورلاند كبير الاقتصاديين في البنك السعودي الأمريكي أشار في محاضرة له في المؤتمر الدولي الـ29 للطاقة المنعقد مؤخراً في الولايات المتحدة الأمريكية أنّ نسبة البطالة في السعودية تصل إلى 15.25% (2). وفي تقرير حديث صدر في نهاية عام 1427هـ / 2007م نشرته وكالة الأنباء السعودية نقلاً عن وزير العمل أن نسبة البطالة في السعودية بين الذكور 9.1% وبين الإناث 26.3%*، أي أن متوسط البطالة في المملكة يصل إلى 17.7%، كما توضح ذلك المعادلة التالية: (9.1% + 26.3%) ÷ 2 = 17.7%، ومثل هذه النسب تعد مرتفعة في دول مثل دول الخليج حباها الله بأهم ثروة اقتصادية عرفها العالم وهو النفط.

(1) تناول أحد المحللين الاقتصاديين هذا الموضوع أيضاً، أنظر جريدة الرياض ، ع (12587) في 6 / 12 / 2002م.

(2) المجلة ، الملف الاقتصادي ، ع (1168) ، 30 / 6 ، 6 / 7 / 2002م: 53 - 56.

* انظر للموقع الرسمي لوكالة الأنباء السعودية على الشبكة العنكبوتية .

وفي الإمارات العربية يُشير تقرير مجلة المجلة إلى أنّه نتيجة لغياب الإحصائيات وندرة الأرقام التي ترصد حجم البطالة في الإمارات إلا أنّه يُمكن الاستدلال على حجم المشكلة من خلال رصد أرقام العمالة الوافدة نسبة لعدد السكان ومدى مزاحمة الوافدين للإماراتيين على سوق العمل، فبينما وصلت نسبة توطين الوظائف في القطاع الحكومي في عام 1998م إلى 42% لم تتجاوز النسبة في القطاع الخاص 10%. وهذه البيانات تؤكد حقيقة مهمة وهي أنّ القدرة والقوة الكامنة لدى كثير من الشباب تحولت إلى قدرة مُعطلَة ومُعطِلة، بل يُعزى انتشار الجريمة والانحراف في السنوات الأخيرة في دول المجلس خاصة في أوساط الشباب إلى البطالة كعامل رئيس.

وقد تلجأ بعض المؤسسات والشركات إلى توظيف المواطنين استجابة لضغوط السلطات الحكومية في توطين الوظائف وليس بدافع المسئولية الوطنية، فتوظفهم بمرتبات ضئيلة أو مكافآت مقطوعة لا تتناسب مع قدراتهم ولا تتناسب مع الجهد وساعات العمل التي يقومون بها أو تُمارس بعض الأساليب معهم مثل المعاملة السيئة وتهميشهم في العمل وإلزامهم بساعات عمل طويلة حتى يترك الموظف المواطن الوظيفة ثم يلام على تركه لها ويقال عنه كسول لا يحب العمل.

هذا الوضع جعل الشباب لا يقبل على مثل هذه الوظائف وإذا أقبل عليها ورأى الواقع الفعلي انسحب وتركها. وقد أظهرت دراسة أجريت في قطر على عينة ضمت (540) فرداً من الطلبة والموظفين عدد من المشكلات أهمها عدم تناسب المؤهل مع العمل، وانخفاض الدخل من العمل، وعدم إشباع العمل لتطلعات الأفراد (ليلة وآخرون، 1991). كما أكدت دراسة أجريت في الإمارات العربية المتحدة أنّ 39% من الشباب المبحوثين أشاروا بأنّ الراتب لا يكفي احتياجاتهم في مقابل 31% ممن أشار بخلاف ذلك (المحياس، 1996م).

ونتيجة لانخفاض الدخل فإنّ ذلك قد يؤدي إلى سعي الشباب لزيادة دخولهم ولو بطرق غير مشروعة تُهدد أمن المجتمع كالسرقة والرشوة والتزوير والاتجار بالمخدرات.

الفـــراغ :

أصبح وقت الفراغ يُمثل مشكلة كبيرة في وقتنا الحاضر لدى كثير من أفراد المجتمع وبالتحديد الشباب والشابات في دول المجلس وإن كانت المشكلة تبرز بشكل أكبر لدى الشباب، كما أظهرت ذلك عدد من الدراسات. ففي دراسة على طلاب المرحلة الجامعية في مدينة الرياض أظهرت النتائج

أنّ 90% من الشباب المبحوثين لديهم وقت فراغ (الباز، 2002م). وتبين دراسة أخرى أُجريت في الإمارات العربية المتحدة أنّ وقت الفراغ لدى الشباب والشابات يتراوح ما بين 4 إلى 6 ساعات يومياً. وكان أهم نشاطين لشغل وقت الفراغ هما مشاهدة التلفزيون والذهاب إلى المراكز التجارية (أحمد، 1996م).

وفي دراسة مماثلة أُجريت على طلاب المرحلة الثانوية (210) في مدينة الرياض أظهرت أنّ ساعات الفراغ تتراوح بين ثلاث ساعات إلى أكثر من سبع ساعات في أيام الأسبوع لدى 60% من المبحوثين. وترتفع النسبة في يومي الخميس والجمعة حيث تصل إلى 93% من المبحوثين، ويقضي 15% فقط وقت فراغهم في مؤسسة رسمية (نادي، أو مدرسة أو مكتبة) (الشثري، 2001م/ 1422هـ). وفي هذه الدراسة يرجع الشباب عدم استفادتهم من وقت الفراغ إلى عدم توفر المؤسسات والمجالات الكافية لممارسة هواياتهم وأنشطتهم فيها مثل أندية صغيرة وملاعب على مستوى الأحياء، حيث أشار إلى ذلك ما يقرب من 70% من المبحوثين.

وأظهرت عدد من الدراسات كدراسة السدحان أنّ هناك علاقة بين وقت الفراغ والانحراف لدى الشباب، فكلما زاد كمية وقت الفراغ أدى ذلك إلى زيادة الانحراف (السدحان، 1415هـ). ولعل من ترسبات مشكلة الفراغ الذي يُعانيه من الشباب بروز ظاهرة "التفحيط" في الأحياء والشوارع السكنية والتجارية في بعض دول المجلس والذي يُهدد ليس فقط حياة وممتلكات القائمين بالتفحيط بل الأبرياء الذين تصادف وجودهم في موقع التفحيط، كذلك ظاهرة التسكع في الأسواق وارتياد المقاهي لوقت متأخر من الليل وما يُسببه من مضايقات للآخرين وإشغال للأجهزة الأمنية.

ولعل من ما يُفاقم مشكلة الفراغ هو عزوف الشباب عن ارتياد المؤسسات الرياضية والشبابية، ففي دراسة عن المؤسسات الشبابية في دول المجلس أظهرت النتائج أنّ ربع الشباب فقط (25%) في دول الخليج يقضون وقت فراغهم في الاستفادة من المؤسسات الرياضية (المؤسسات الشبابية والرياضية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، 1990م) وهذا مما يؤكد ضعف الإقبال على المؤسسات الشبابية في دول المجلس. كما بينت الدراسة السالفة الذكر أنّ هناك عزوف من قبل الفتيات في المشاركة في المؤسسات الشبابية أو الخيرية التي تمارس فيها أنشطة للفتيات. وفي دراسة شملت الشباب والشابات وأولياء الأمور والمسئولون عن المؤسسات الشبابية اتفقت جميع الفئات المبحوثة على أنّ هناك عزوف عن الاستفادة من المؤسسات الشبابية حيث أشار إلى ذلك 64% مقابل 36% من الذين أشاروا بعدم وجود عزوف (المؤسسات الشبابية والرياضية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، 1990م)؛ ويرجع ذلك إلى أنّ تلك المؤسسات لا تهتم بالأنشطة الجاذبة للشباب والفتيات.

وبالتالي فإنّ مؤسسات المجتمع خاصة المعنية بالشباب مطالبة بأن يكون لها دور في استغلال وقت الفراغ لدى الشباب والعمل على إيجاد برامج مبتكرة تكون جاذبة للشباب والفتيات لكي تمنع أو تحدّ ما يترتب على الفراغ من مشكلات أمنية.

الانحـــراف :

إنّ الانحراف في مجتمعاتنا الخليجية محصلة متوقعة للظروف التي يواجهها أفراد المجتمع فالقنوات الفضائية التي تعجّ بالبرامج والمسلسلات التي تتناقض مع قيمنا الإسلامية وعاداتنا العربية والبرامج والمسلسلات التي تدعو إلى الإباحية وإغواء أفراد المجتمع وتُثير الغريزة الجنسية وكذلك الصعوبة التي يواجهها الشباب في الحصول على قبول للدراسة ما بعد الثانوي وصعوبة الحصول على وظيفة ومحدودية الدخول الاقتصادية مقروناً بغلاء المعيشة واهتمام المجتمع بالجانب المادي والمظاهر فضلاً عن ضعف الوازع الديني دفع كثير من أفراد المجتمع خاصة الشباب إلى التوجه إلى الانحراف.

من اللافت للنظر في السنوات الأخيرة أنّ الانحراف لم يعد مقتصراً على فئة عمرية محددة وهي فئة البالغين بل امتد ليشمل فئات صغار السن حتى الأطفال، فعلى سبيل المثال في دور الملاحظة الاجتماعية في المملكة العربية السعودية وهي دور تحتضن الأحداث الذين ارتكبوا أفعالاً يُعاقب عليها الشرع ولكن نظراً لحداثة سنهم يُنظر إليهم كأحداث ارتكبوا جُنحاً، كان عدد المقيمين في عام 1417/1416هـ 7814، وفي عام 1422/ 1423هـ أي في حوالي خمس سنوات ارتفع العدد بنسبة تُقارب 60% حيث وصل إلى 12290نزيل (التقرير الإحصائي السنوي، 1417، 1423)، وفي دراسة أجريت في الكويت على 417 من الأحداث المنحرفين وجد أنّ نصف المبحوثين تتراوح أعمارهم بين 13 إلى 15 سنة (د.ت.)؛ بل إنّ من صغار السن من يرتكب ليس جنح ولكن جرائم كان لا يرتكبها في السابق إلا الكبار. ولعله من الملاحظ في السنوات الأخيرة، كما تؤكده الأجهزة الأمنية ارتفاع حوادث السرقة التي يرتكبها الشباب وصغار السن خاصة سرقة السيارات والمحلات التجارية.

من الظواهر الغريبة التي بدأت تنتشر في مجتمعاتنا الخليجية والتي تتنافى مع تعاليم الدين الإسلامي والقيم الاجتماعية هي ظاهرة العنف خاصة بين الشباب، فأصبح العنف الذي يصل إلى درجة الاعتداء على الآخرين بل وربما بالقتل يسلكه بعض أفراد المجتمع، بل إنّ من أغرب الأمور أن يُصبح الأطفال ضحايا للعنف ولعل ما تتناقله وسائل الإعلام في بعض دول الخليج من تعرض أطفال في السادسة والسابعة من العمر لجرائم هتك العرض والقتل انعكاساً خطيراً لما آلت إليه الجريمة في المجتمعات الخليجية، وامتد ضحايا العنف ليشمل أفراد أسرة الشاب فهناك حالات قتل فيها الشاب

والده ووالدته بل وأفراد أسرته. وقد كانت مثل هذه الجرائم لا نعرف عنها في السابق إلا نقلاً من وسائل الإعلام عن ما يحدث في أوربا وأمريكا.

إنّ من أخطر أنواع الانحراف هو استخدام وإدمان المخدرات لما يُسببه من نتائج اجتماعية واقتصادية جسيمة ومن مشكلات أمنية، وتدل الإحصاءات والبيانات الدولية في الآونة الأخيرة على تزايد الإقبال على تعاطي المواد المخدرة بصفة عامة. كما يؤكد الأطباء والباحثون والعاملون في المجال الاجتماعي والأمني أنّ هذا التعاطي في تزايد مستمر ويشمل الفئات العمرية المختلفة خاصة فئة الشباب. ونظراً لقلة البيانات وعدم دقتها في الخليج العربي فإن التوقع الدولي لما يتم ضبطه من كميات المخدرات في مجال التهريب إلى دول الخليج العربي لا يتعدى أكثر من 10% من إجمالي الكميات الفعلية التي ينجح المهربون في إدخالها إلى الأسواق المحلية، كما أن نسبة المواطنين الخليجيين الذين يتم ضبطهم في قضايا المخدرات آخذة في الازدياد حتى تجاوزت في السنوات الأخيرة 90% من مجمل الحالات المضبوطة (خلف، 1991). ويُشير تقرير حديث لمستشفى الأمل في الرياض (مستشفى متخصص في علاج الإدمان) إلى زيادة استخدام بعض أنواع المخدرات كالكبتاجون من قبل الطلاب خاصة وقت الاختبارات.

إنّ ما تتصف به مشكلة الإدمان هي تزايد الإقبال على المواد المخدرة بين فئة الشباب وصغار السن على الرغم من جهود كافة حكومات العالم لمواجهة مشكلة الإدمان، فقد أظهرت إحدى الدراسات التي أجريت على عينة من نزلاء السجون الموقوفون في قضايا تعاطي المخدرات في ثلاث دول خليجية هي: السعودية والكويت والبحرين أن معظم المتعاطين هم من الشباب الذين يقعون في الفئة العمرية من 15-35 عاما، وبلغت نسبتهم 76%، 65%، 100% في كل من السعودية والكويت والبحرين على التوالي (آل سعود، 1406).

إنّ من الآثار السلبية المترتبة على إدمان المخدرات لدى الشباب تأثيره على إنتاجية الفرد وبالتالي إنتاجية المجتمع (عويس، 1988؛ عبدالله وآخرون 1990)، فبدلاً من أن يكون الشباب عنصراً نشطاً ومنتجاً في المجتمع أصبح نشاطه ينحصر في كيفية الحصول على المخدر وكيفية استخدامه وبالتالي بدلاً من أن يكون الشباب قوة فاعلة أصبح قوة هادمة تؤثر سلباً في عملية التنمية في المجتمع، كما يؤدي الإدمان إلى انتشار الجريمة كالسرقة والاتجار المخدرات والتزوير لتأمين المال لإشباع حاجة المدمن إلى المخدر. بالإضافة إلى أنّ مستوى معيشة الفرد والأسرة تتأثر، حيث أن الدخل الاقتصادي للفرد والأسرة قد يُحول من إشباع الاحتياجات الأساسية والرفع من مستوى معيشة الأسرة إلى إشباع الرغبة الجامحة تجاه المخدر، وقد وُجد أن ما يقارب من 60% إلى 90% من الدخل يُنفق للحصول على المادة المخدرة (المحضار، 1405). لذا فإنّ الإدمان يؤدي إلى حرمان الأسرة من

إشباع احتياجاتهم المعيشية مما قد يدفع بأفراد أسرة المدمن إلى الانحراف لتأمين احتياجاتهم الضرورية.
وهذا يطرح التساؤل الآتي : ماذا عملت مؤسسات المجتمع من دينية وتعليمية وإعلامية واجتماعية وصحية وغيرها في مساندة الأجهزة الأمنية في مواجهة مشكلة المخدرات خاصة المؤسسات التعليمية والإعلامية؟ صحيح أنّ هناك بعض الجهود المبذولة، لكنها جهود محدودة ومبعثرة وتفتقد إلى المنهجية العلمية وتتصف باستخدام وسائل قديمة لا تتناسب مع التغيرات في الوقت الحاضر فالموعظة والنصيحة ليست كافية مع فئات مثل الشباب حيث يحتاجون إلى أسلوب مغاير للأسلوب التقليدي يعتمد فيه على الإقناع والمنطق .
ومن هنا فإنّ علاج مشكلة المخدرات يتطلب شراكة من مؤسسات المجتمع المختلفة وتوجيه جهودها وتكريسها للتعامل معها من جوانبها المختلفة الاجتماعية والنفسية والصحية والتعليمية والدينية، وتجديد في الطرح وفي أساليب وتقنيات العلاج.

التطرف الدينـــي :

لقد تأثر بعض أفراد مجتمعاتنا الخليجية بالتوجهات الفكرية المنحرفة وبالتطرف الديني واتخذ بعضهم العنف كأسلوب للحوار والتغيير وفرض الرأي بالقوة؛ وهذا الانحراف في الحقيقة أخطر أنواع الانحرافات لما ينتج عنه من خلخله وقلب للقيم والمبادئ بل والمرجعية التي يتم من خلالها تفسير السلوكيات والاتجاهات والحكم على الآخرين بل والتعامل معهم، كما أنّه يهدد أمن واستقرار المجتمعات ويُثير الفتن التي حذّر الإسلام منها.
لقد خضع مفهوم الجهاد في الإسلام في السنوات الأخيرة إلى سوء فهم أو إلى استغلال بأسم الدين، فهناك جماعات ومنظمات تُنصّب نفسها الدفاع عن الإسلام والذود عن الأمة ترفع راية الجهاد متى شاءت وفي وجه من شاءت وبما شاءت من وسائل من غير الرجوع إلى الضوابط الشرعية للجهاد والمتفق عليها من قبل علماء المسلمين وأئمتهم حتى سوغت لهم أنفسهم قتل الأبرياء من المسلمين والمعاهدين وغير المسلمين العزل مما يتنافى مع أبسط مبادئ الشريعة الإسلامية. ولعل من العجيب أنّ المجتمعات الخليجية المعروفة عنها بتمسكها بتعاليم الدين السمحة والمعروف بأنّها مجتمعات مسالمة وتتمتع بخصال حميدة تخرج منها فئات متطرفة بل أصبح ينظر إلى المجتمعات الخليجية بأنّها مصدر للعنف والإرهاب.
إنّ مؤسساتنا المجتمعية لكي تقوم بدورها في المساهمة مع الجهات الأمنية لمواجهة هذه المشكلة عليها إدراك العوامل التي تدفع فئات من الشباب لاتخاذ الانحراف الفكري والتطرف الديني بل والإرهاب مسلكاً لها وهي عوامل عديدة وذكرها هنا ليس لإيجاد مبرر للانحراف والتطرف فليس هناك مبرر للانحراف والتطرف ولكن لفهم المشكلة وفهم جذورها لتستطيع مؤسسات المجتمع بالتعاون مع

الأجهزة الأمنية بناء استراتيجية تقوم على أسس علمية ومنطقية لمواجهتها والتعامل معها بفاعلية، ومن تلك العوامل:

1 ـ القصور في فهم نصوص الإسلام وتعاليمه وتفسيرها بما لا تُحتمل.

2 ـ التغرير بالشباب خاصة صغار السن ومحدودي التعليم من قبل جماعات أو منظمات منحرفة من غير إدراك من هؤلاء الشباب لعظم الجرم المرتكب والنتائج المترتبة عليه، فمحدودي التعليم والبسطاء فريسة سهلة للاستغلال من قبل الجماعات الفكرية المنحرفة وعرضة للشحن النفسي لتنفيذ توجهات وتوجيهات تلك الجماعات (عسيري، 1420هـ).

3 ـ الاندفاع والحماس وتغليب العاطفة دون الرجوع إلى أسس الدين الصحيحة أو العقل السليم.

4 ـ الفجوة بين مؤسسات المجتمع والشعوب مما أفقد التواصل بينهما والعمل المشترك ونتج عن ذلك اليأس لدى فئات من الشباب في إمكانية حدوث التغيير في المجتمع ومؤسساته.

5 ـ الفجوة بين علماء الدين والشباب، فهناك من الشباب من لا يثق في رأي أو فتاوى العلماء المعروفين ويستأنس بآراء أناس آخرين يعتقد أنّهم هم العلماء الحقيقيين وهم محل الثقة، وإن كانوا في الحقيقة خلاف ذلك وبالتالي يستطيع هؤلاء التأثير على أفكار الشباب وتوجيهها إلى الانحراف والتطرف.

6 ـ قصور مؤسساتنا وأجهزتنا خاصة ذات العلاقة بالشباب عن القيام بدورها وأعني بذلك مؤسساتنا التعليمية والإعلامية والدعوية والاجتماعية والأجهزة الشبابية وافتقاد التكامل المؤسسي بينها مما جعل كثير من الشباب يفتقد التوجيه والمتابعة وأدّى إلى لجوئه إلى أفراد أو جماعات لعرض مشكلاته وآرائه عليهم مما قد يؤدي إلى غرس أفكار منحرفة في عقول هؤلاء الشباب.

7 ـ الظروف الاقتصادية الصعبة التي تُعاني منها مجتمعاتنا الخليجية وانتشار البطالة بين الشباب مما جعل بعض الشباب يفقد الأمل في الحياة ويتجه إلى الانحراف السلوكي كالسرقة والرشوة والاتجار في المخدرات أو يستسلم لأي دعوة منحرفة أو يُصبح فريسة سهلة للاستغلال، فرواد الفكر التطرفي ومفكريه يسعون إلى تضخيم حجم المشكلة الاقتصادية في عقول الشباب واستغلال الظروف والاصطياد في الماء العكر لتحقيق ما أربهم.

8 ـ ضعف الضبط الأسري ووجود خلل في التواصل بين الوالدين والأبناء، بل أصبحت العلاقات داخل بعض الأسر تتصف بالطابع الرسمي وافتقدت إلى العمق في العلاقات الشخصية بين أفرادها وقد لا يعرف الوالدين ما يدور في عقول أبنائهم وبناتهم أو توجهاتهم.

9 ـ الفراغ الذي يعاني منه الشباب وقد أظهرت إحدى الدراسات أنّ 90% من شباب الجامعة لديهم وقت فراغ (الباز، 1422)، ويُضاعف من المشكلة عدم وجود برامج خاصة بالشباب تستغل

وقت فراغهم بما يُفيدهم وتنمي فيهم القيم الإسلامية وروح الولاء والانتماء للوطن مما جعل بعضهم يتجه إلى أي جماعة أو منظمة يجد أنّها ستملي عليه الفراغ ولكن قد تستدرجه نحو أفكار وتوجهات منحرفة.

الانتحـــار :

اتجه استخدام العنف عند بعد الأفراد إلى الذات نفسها أي إيذاء النفس أو الانتحار أو محاولة الانتحار. وإن كانت الأرقام الرسمية المعلنة عن إحصائيات الانتحار في دول الخليج تبدو قليلة لكن الباحث يعتقد أنّ المعلن لا يُعبر عن الواقع الفعلي، فحوادث الانتحار تفوق المعلن عنه بكثير وذلك لأسباب منها:

(أ) عدم وجود إحصائيات دقيقة عن الظاهرة.

(ب) رغبة الجهات المسئولة في عدم ذكر عدد حالات الانتحار الحقيقية.

(ج) حوادث الانتحار غير المسجلة وذلك إمّا لعدم معرفة السبب أو لتكتم الأسرة عن السبب، مثال ذلك حوادث السيارات التي يكون دافعها الانتحار.

(د) محاولات الانتحار التي لم يكتب لها النجاح وغير المسجلة.

وفي دراسة أجراها جمال الطويرقي، بمستشفى الملك فهد للحرس الوطني بالرياض استمرت من عام 1997 إلى عام 1999 وجد أنّ هناك 156 حالة لمحاولة انتحار باشرها المستشفى وأنّ النساء يُشكلن 80% من الحالات(1) .

وتجدر الإشارة إلى أنّ الضغوط النفسية والاجتماعية التي يواجهها الشباب أحد الأسباب الأساسية المؤدية للانتحار، فعلى سبيل المثال عند التطرق لمشكلة البطالة بين الشباب نجد من المسئولين ووسائل الإعلام من يضع اللوم دائماً على الشباب في عدم رغبتهم في العمل وعدم سعيهم إليه واتهامهم بالكسل بمعنى آخر أنّ السبب في البطالة يرجع لفشل الشباب، وهذا في الحقيقة ليس على إطلاقه فكثيراً من الشباب لديهم الرغبة والسعي لكن لا يجدوا الفرص الوظيفية أو أنّ المرتبات الوظيفية متدنية جداً بحيث لا تساوي الجهد والوقت المبذول بل ربما لا تساوي تكلفة المواصلات من وإلى العمل.

نظرة "فشل الشباب" هذه أو بمعنى آخر "لوم الضحية" والتي تُذكيها بعض مؤسسات المجتمع من إعلامية أو تعليمية أو قطاع خاص أثّرت كثيراً على الشباب وقد تدفعهم إلى سلوك عدواني ضد المجتمع أو ضد النفس كالانتحار أو محاولة الانتحار.

وأمام ذلك فإنّه عند التطرق لقضية البطالة من قبل المسئولين ووسائل الإعلام يجب النظر إليها بتوازن وعناية وعدم تحميل الشباب فوق طاقتهم أو لومهم في أمور خارجة عن إرادتهم لأنّ ذلك يؤدي إلى نتائج لا تحمد عقباها وتقوّض من جهود الأجهزة الأمنية.

(1) جريدة الوطن السعودية ، 3 / 2004م.

إنّ عدم تضافر جهود مؤسسات المجتمع لمواجهة وعلاج مشكلات الشباب واحتياجاتهم قد يؤدي إلى أن تُصبح مشكلة الانتحار أو محاولة الانتحار ظاهرة في المجتمعات الخليجية كما هي تُعد ظاهرة في بعض المجتمعات الأسيوية كاليابان وكوريا الجنوبية والتي يواجه الشباب فيها مشكلات تتعلق بتأمين حياة المستقبل.

الأمراض النفسية والاضطرابات الاجتماعية :

إنّ الظروف والتغيرات التي يواجهها أفراد المجتمع قادت إلى انتشار كثير من الأمراض النفسية والاضطرابات الاجتماعية التي كانت في السابق تُعد نادرة الحدوث في دول المجلس فالاكتئاب والوسواس القهري وانفصام الشخصية بالإضافة إلى الانطواء وحب العزلة انتشرت في المجتمع. فالشاب الذي لا يطمئن في الحصول على مقعد دراسي في التعليم ما بعد الثانوي سواء كان في الجامعة أو في المعاهد حتى ولو حصل على مقعد دراسي فهو غير مطمئن في الحصول على وظيفة بعد الجهد الذي بذله والسنين التي مضت من عمره في الدراسة أوجد لدى الشباب قلقاً وخوفاً من المستقبل وأفقدهم الأمل والطموح، وربّ الأسرة الذي يُكافح لتوفير لقمة العيش لأبنائه يُفكر في مستقبل أبنائه وما سيواجهونه في حياتهم، ونتيجةً لعدم قدرة بعض أفراد المجتمع على بناء عالم واقعي لحياتهم اتجه لبناء عالماً من الخيال مما أدّى بدوره إلى نشوء الأمراض النفسية والاضطرابات اجتماعية. ويؤكد ذلك دراسة أجريت في الكويت من معانة الشباب وخاصة الشابات من الشعور بالخوف من الغد والشعور بأنّ المستقبل مجهول، كما أنّ هناك عدد من المشكلات والاضطرابات الاجتماعية التي تورق الأفراد لعل من أبرزها صعوبة الزواج، الطلاق، التفكك الأسري، انشغال الوالدين عن الأبناء، الزواج من أجنبيات، الإسكان، توطين العمالة (الطحيح، 1986م).

ويؤكد كثير من الأطباء النفسيين في دول الخليج زيادة حالات المرضى المترددين على العيادات والمستشفيات النفسية في الآونة الأخيرة. ويُعد الاكتئاب من أكثر الأمراض النفسية انتشاراً، بل يحتل المرتبة الرابعة بين أبرز مسببات الوفاة حالياً، ويُرجع ذلك إلى الضغوط الاجتماعية والاقتصادية التي تواجه أفراد المجتمع (الصحة العربية، 1424هـ).

ومن خلال خبرة الباحث كأستاذ في الجامعة يلحظ الفرق الواضح الذي طرأ على سلوك الطلاب وتصرفاتهم خلال العشر سنوات الماضية، فمظاهر القلق والاكتئاب والتخيلات والتحدث مع النفس

أصبحت أنماط شائعة بين الطلاب في الوقت الحاضر. وتؤدّي بعض الأمراض النفسية كانفصام الشخصية والشخصية المتعددة إلى السلوك العدواني سواء تجاه النفس أم الآخرين وإلى الانحراف، وقد أظهرت عدد من تقارير الأجهزة الأمنية في المملكة العربية السعودية الخاصة بحوادث الانتحار والاعتداء والقتل خاصة داخل الأسرة أنّ أحد الأسباب الرئيسة يرجع إلى إصابة الجاني بأمراض واضطرابات نفسية.

ويرى الباحث أنّ المؤسسات المجتمعية المعنية بالجانب النفسي كالمؤسسات الصحية مقصرة في هذا الجانب فالتوسع في الخدمات النفسية لا ينسجم مع كثرة أعداد المرضى النفسيين .

كما أنّ أساليب العلاج ما زالت تعتمد على العلاج الدوائي بالرغم من تطور أساليب العلاج النفسية والاجتماعية وفي هذا الموضوع دعت إحدى توصيات ندوة "الخدمة الاجتماعية: الواقع ومتطلبات العمل الاجتماعي" إلى ضرورة اهتمام الجهات المعنية بالطب النفسي مع صغار السن ورفع الوعي والتثقيف في مجال الأمراض النفسية(1). والاهتمام بالخدمات النفسية والاجتماعية وتوفيرها يصبّ في تحقيق الشراكة المجتمعية مع الأجهزة الأمنية.

(1) ندوة الخدمة الاجتماعية : الواقع ومتطلبات العمل الاجتماعي، مستشفى الملك خالد التخصصي للعيون، 24 ــ 25 رجب 1423هـ الموافق 1 ــ 2 أكتوبر 2002م.

العولمـــة :

إنّ ما تُمثّله العولمة من انتشار فكر وثقافة موحدة بين مجتمعات العالم يكون الفكر والثقافة المسيطرة هي ثقافة المجتمع أو الدولة القوية يُمثل تهديداً للثقافة والقيم الإسلامية في المجتمعات الخليجية، والفئة المستهدفة في هذا الفكر هم الشباب حيث أنّهم يتطلعون إلى كل جديد والتمرد على الموروثات بالإضافة إلى أنّهم هم الفئة النشطة التي ستتولى قيادة مجتمعاتهم وبالتالي يحرص الغرب على تكريس التبعية لهم في نفوس الشباب وإكسابهم أفكار وسلوكيات لا تنسجم مع مجتمعاتنا.

والعولمة بمظاهرها المختلفة زعزعت ثقة الشباب في تراثهم الإسلامي وهويتهم الثقافية وعاداتهم وتقاليدهم العربية وحببتهم في المجتمعات الغربية وفي كل شيء غربي بل أصبح لدى كثير من الشباب انهزامية وفقدان للهوية أمام معطيات التقنية والثقافة الغربية. ويُشير الأسد إلى أنّ "ومع أنّ الاقتصاد والتجارة مقصودان لذاتهما في العولمة إلا أنّها لا تقتصر عليهما وحدهما وإنما تتجاوزهما إلى الحياة الثقافية والحياة الاجتماعية بما تضمنانه من أنماط سلوكية ومذاهب فكرية ومواقف نفسية" (الأسد، 1417هـ: 59).

لقد أفرزت ثقافة العولمة أفكار وسلوكيات جديدة وأفقدت الكثير من الشباب هويتهم الثقافية. وأصبحت سلوكيات كان يُنظر إليها إلى سنوات قريبة بالاستهجان وبأنّها منحرفة يُنظر إليها في وقتنا الحاضر بالقبول أو على أقل تقدير عدم الاستهجان كشرب المسكرات والصداقة بين الجنسين.

إنّ ما نلاحظه الآن من سلوكيات واتجاهات لدى كثير من الشباب الخليجي والتي لا تتفق مع الأعراف والتقاليد العربية بل والتعاليم الإسلامية لهي نتائج لهذه العولمة. فلو نظرنا إلى تفكير كثير من الشباب لوجدنا تبنيهم للتفسير الغربي لكثير من المفاهيم كالحرية والديموقراطية. وإذا نظرنا إلى السلوك الظاهري كاللباس الذي يرتديه الشباب من الذكور لرأينا العجب من انتشار ملابس غربية ضيقة وناعمة وغير ساترة لأعضاء الجسم، وملابس عليها صور وأشكال تتنافى مع قيمنا الإسلامية وعادتنا العربية. ويصدق ذلك على الفتيات حيث ينتشر ارتداء ملابس غربية تفقد الفتاة الخليجية الستر والحشمة المعروفة عنها وتُثير الفتنة لدى الشباب مما قد يدفعهم إلى التحرش بهن، وظهور سلوكيات منحرفة تمثل عبء على الأجهزة الأمنية في التعامل معها.

لقد أوجدت العولمة لدى الأفراد خاصة الشباب أنماط استهلاكية جديدة لعل من أبرز مظاهرها انتشار المقاهي ومطاعم الوجبات السريعة من مكدنال وبرجركنج وبيزاهت وخلافها والتي أصبح الشباب والصغار يُقبلون عليها إقبالاً كبيراً وليست القضية هنا الأنماط الاستهلاكية ولكن الأمر الذي يهمنا هو انتشار أنماط سلوكية جديدة بين الشباب وصغار السن مرتبطة بهذه الأنماط الاستهلاكية أهمها انتشار التجمعات الشبابية حول تلك المطاعم ولوقت متأخر من الليل وما ينجم عنه من سلوكيات سلبية كإصدار أصوات مزعجة والتفحيط مما يقلق الساكنين بل إنّ بعض تلك التجمعات تكون انطلاقة للتخطيط للقيام بأعمال غير مسئولة أو لارتكاب أعمال إجرامية.

كما أنّ الأنماط الترفيهية للشباب بجنسيه تأثرت بالفكر والفلسفة الغربية ولعل من أبرز مظاهرها انتشار الألعاب الإليكترونية سواء عن طريق الإنترنت أو الأجهزة الإليكترونية الأخرى والتي تسعى إلى تكريس قيم غربية تُخالف قيمنا الإسلامية في نفوس الأفراد كما تُثير نوازع العنف والجنس لدى الشباب مما كان لها تأثير سلبي على تفكير كثير من الشباب وسلوكه. وفي هذا السياق يُؤكد عبدالرحمن إلى أنّ "تعميم النمط الاستهلاكي الذي تسود فيه السلع الكمالية والوسائل الترفيهية يُمثل الهدف الأساسي الذي تسعى أمريكا إلى تحقيقه من خلال الاختراق الثقافي وذلك من خلال منظومة معينة من القيم الوافدة تتفاعل داخل المجتمعات العربية والإسلامية فتعمل على تفتيتها وتمزيقها من الداخل وإحلال القيم الأمريكية" (عبدالرحمن، 1997م: 24).

ويُمثل انتشار أفكار وقيم وسلوكيات المجتمعات الغربية بين الشباب الخليجي تهديداً للمجتمعات الخليجية ومقوماتها الثقافية ونذيراً بوجود صدام بين المتمسكين بالقيم الإسلامية والتقاليد العربية وبين الشباب المتطلع لكل جديد وغريب مما سيؤثر على التماسك والانسجام المجتمعي في دول الخليج، وقد

تؤدي إلى التطرف وإلى مخاطر أمنية. ونظراً لتأثيرات العولمة على مختلف جوانب الحياة خاصة الأمنية منها فإنّ مؤسسات المجتمع المختلفة عليها مسئولية في التعاون مع الأجهزة الأمنية للتعامل مع العولمة بفاعلية وتجنب سلبياتها ومواجهة مخاطرها الأمنية.

وعند الحديث عن شراكة مؤسسات المجتمع مع الأجهزة الأمنية يجدر بنا تناول معوقات الشراكة، وهو موضوعنا في الجزئية القادمة.

معوقات الشراكة المجتمعية :

لم ينل موضوع الشراكة المجتمعية لمؤسسات المجتمع مع الأجهزة الأمنية في عالمنا العربي والخليجي اهتماماً كبيراً، وتهميش دور مؤسسات المجتمع في مساندة الأجهزة الأمنية يرجع إلى افتقاد النظرة الشمولية لمفهوم الأمن بالإضافة إلى الافتقاد إلى التكامل المؤسسي بين مؤسسات المجتمع المختلفة.

كما ترتبط المشكلة بأنّ المهتمين والباحثين في المجتمعات العربية مازالوا يعتبرون أنّ الشراكة المجتمعية للمؤسسات الخاصة تُعّد ثانوية، فجهماني يؤكد أنّ مؤسسات القطاع الخاص ترتبط بالمجتمع بعلاقتين أولهما أساسية وهي العلاقة الاقتصادية التي تنشأ عن إنتاج المؤسسة للسلع والخدمات وثانيهما علاقة ثانوية وتنشأ عندما تُحدث عملية الإنتاج آثار اجتماعية مثل التلوث والحوادث الصناعية (جهماني، 1996).

وتؤكد دراسة التويجري أنّ هناك عدم تجاوب وتفاعل المنشآت مع المجتمع فمشاركاتهم محدودة قياساً بالقدرات المالية وهي مشاركات تطوعية، وأشارت الدراسة إلى أنّ 98% من المنشآت الصناعية والخدمية لا توجد لديها إدارة أو قسم مختص ليدير شؤون المسئولية الاجتماعية، وأنّ 99% ليست لها سبل أو طرق لتسهيل توظيف الفئات الخاصة كالمعوقين (التويجري، 1988).

في دراسة لخمسين منشأة صناعية في جدة أظهرت الدراسة التي أجريت على المسئولين الإداريين في المستويات العليا والوسطى أنّ المرتبة الأولى لأهداف المنشآت الصناعية هو تعظيم الربح وفي المرتبة الثانية توفير احتياجات المستهلكين من السلع لكن مسئولية المنشآت الاجتماعية لم تحظى بالاهتمام (قريطم وآخرون، 1990). وبينت الدراسة أنّ المدراء يرون أنّ معالجة مشكلات المجتمع كعزوف الأيدي الوطنية عن العمل في القطاع الصناعي وقلة وفرة الأيدي الفنية المدربة تقع على الأجهزة الحكومية لأنّ علاج هذه المشكلة يُمثل تكلفة إضافية على المؤسسات الخاصة حتى النسبة القليلة التي ترى أنّ القطاع الخاص عليه مسئولية في تحمل المشكلة كان ذلك بدافع المنفعة الاقتصادية التي تعود على المؤسسة وليس بدافع داخلي أو إحساس بالمسئولية الاجتماعية (قريطم وآخرون، 1990)، وفي تلك الدراسة وجد أنّ المسئولية الاجتماعية للشركات تم تناولها من منطلق مساهمتها في حماية البيئة من التلوث والأخطار التي تواجه البيئة ولكن على أرض الواقع أظهرت الدراسة أنّ المسئولين في تلك

الشركات لا يقومون بجهد فاعل لمعالجة آثار التلوث ولا في معالجة المشكلات التي تواجه البيئة والتي أحدثتها الشركات باعتبار ذلك لا يدخل في نطاق مسئوليات الشركات.

وتفسر نظرية التبادل الاجتماعي التي سبق الحديث عنها المعوقات التي تواجه الشراكة المجتمعية فعدم وجود حوافز أو تقدير أو تشجيع لمؤسسات المجتمع أو بمعنى أخر مكاسب يجعل تلك المؤسسات تُحجم عن المشاركة، كذلك وجود صعوبات إدارية وتنظيمية أو عدم وضوح فيما يتعلق بالشراكة المجتمعية من قبل الأجهزة الأمنية يجعل مؤسسات المجتمع تتردد في المشاركة لأنّ في ذلك تكلفة على المؤسسات، بالإضافة إلى أنّ القصور في توضيح أهمية دور مؤسسات المجتمع في حماية والحفاظ على أمن المجتمع والحاجة الماسة إليه يجعل من مؤسسات المجتمع تعزف عن المشاركة لأنّهم يرون عدم وجود علاقة تبادلية بين ما يقومون به من خلال الشراكة وبين النتائج المكتسبة.
ويجدر بنا أن نقف على المعوقات والصعوبات التي تواجه الشراكة المجتمعية في مجتمعاتنا الخليجية لكي نكون قادرين على سبر الوضع لإيجاد الحلول والتعامل معه بفاعلية، ويُمكن تقسيمها إلى معوقات تتصل بالمجتمع وأخرى بمؤسسات المجتمع وثالثة بالأجهزة الأمنية، وهناك ترابط بين تلك الصعوبات.

أ- معوقات تتصل بالمجتمع :

وتتضمن عدداً من المعوقات:

1 ـ الإتكاء على الدولة وتحميلها المسئولية الكاملة، فهناك اعتقاد سائد في المجتمع بأنّ الحفاظ على الأمن هو شأن الدولة وبالتحديد أجهزتها الأمنية، صحيح أنّ تحقيق الأمن والحفاظ عليه يأتي في أولى مسئوليات الدولة بعد حماية الدولة والدفاع عنها ضد أي عدوان خارجي، لكن طبيعة هذه المسئولية وكيفية تحقيقها لا يعني انفراد الدولة ممثلة في أجهزتها الأمنية بهذا الدور. ويبدو أنّ هذا الاعتقاد ليس قاصر على دولنا الخليجية فأظهرت دراسة في جنوب أفريقيا أنّ شركات المناجم يرون أنّ حل المشكلات الاجتماعية والأمنية المرتبطة بوجود المناجم كوجود مستوطنات سكانية غير رسمية حول تلك المناجم هي مسئولية الدولة بينما الدولة ترى أنّها مسئولية شركات المناجم، هذا التهرب من المسئولية وعدم التعاون أدّى إلى تدهور كبير في الظروف الاجتماعية والاقتصادية والأمنية للساكنين (Hamann, 2004) .

إنّ شيوع فكرة قصر مسئولية الحفاظ على أمن المجتمع و مكافحة الجريمة على الأجهزة الأمنية وحدها تُعيق الشراكة المجتمعية خاصة أنّ التطور المجتمعي والاتجاهات الحديثة في علم الجريمة والعلوم الاجتماعية تؤكد أنّ الجريمة محصلة نتاج عوامل عديدة ومتغيرة يُسهم المجتمع بمؤسساته المختلفة فيها لذا فإنّ عملية مكافحة الجريمة ليست قاصرة على الأجهزة الأمنية فحسب بل مرتبطة بمؤسسات

مختلفة حكومية وغير حكومية وبالتالي فإنّ التنسيق والتكامل بين مؤسسات المجتمع والأجهزة الأمنية أمراً ملحاً لوقاية المجتمع من الجريمة والحفاظ على أمنه.

2 ـ الغموض في مفهوم الشراكة المجتمعية، وقد أكدت دراسة لشركات المناجم في جنوب أفريقيا أنّ شركات المناجم هي التي تولت تحديد وتفسير ما أسماه بـ CSR (Corporate social responsibility) المسئولية الاجتماعية للشركات مما أثّر سلباً على مساهمتها في علاج المشكلات الاجتماعية المتزايدة في المجتمع المحيط بهذه المناجم (Hamann, 2004) نتيجة لتركيزها على تحقيق المنفعة للشركات. فهناك اعتقاد لدى كثير من مؤسسات المجتمع خاصة مؤسسات القطاع الخاص بل والباحثين أنّ المسئولية الاجتماعية تنحصر في تنفيذ أنشطة تعود على المؤسسة والعاملين فيها بمردود اقتصادي وتتمثل في قيامها بتنمية الموارد البشرية للمؤسسة وتحسين وضع العاملين كتأمين سكن للعاملين وتأمين صحي والتأمينات بل ومنها ما يتصل بالمستهلكين كجودة المنتج وإرشادات عن المنتج والاهتمام بشكاوي واقتراحات المستهلكين (جهماني، 1996؛ العواملة، 1990). وفي الحقيقة أن المسئولية الاجتماعية لا تقتصر على قيام المؤسسة بتنمية مواردها البشرية وتحسين وضع العاملين أو قصر نفعها على منسوبي الشركة وأسرهم بل تتضمن تحقيق النفع العام للمجتمع.

وقد أظهرت دراسة لعدد من الشركات المساهمة العامة في الأردن أنّ اهتمام الشركات فيما يتصل بالمسئولية الاجتماعية موجه نحو تنمية الموارد البشرية للعاملين يليها المستهلكون حيث يُمثلون السوق المستهدف ثم المسئولية تجاه البيئة لكن المسئولية تجاه المجتمع المحلي فلم يُعطى الاهتمام الذي يستحق حسب التقارير السنوية للشركات التي نشرت معلومات عن أدائها في هذا المجال ، حيث بلغت نسبة الشركات التي لها دور تجاه المجتمع المحلي: 3.6% من الشركات كان لها دور في بناء مدارس و5.4% كان لها دور في تشغيل معاقين و3.6% كان لها دور في تأهيل عاطلين عن العمل و5.4% كان لها دور في تقديم المساعدة والعون أثناء الطوارئ وكان تقارير الشركات حول هذه المساهمات قليل جداً حيث لا يتجاوز عدة أسطر (جهماني، 1996)، وقد يرجع ضعف مساهمة الشركات إلى الاعتقاد بأنّ مثل هذه الأنشطة والخدمات هي من مسئولية الدولة وليس من مسئولية القطاع الخاص.

3 ـ صعوبة وضع معايير لقياس أداء وفاعلية الشراكة المجتمعية لأنّها متشعبة ومرتبطة بأبعاد عديدة خاصة أنّه ليس هناك اتفاق حول تحديد مفهوم الشراكة المجتمعية.

4 ـ غياب جهاز أو هيئة محددة تشرف على الشراكة المجتمعية سواء للقطاع الخاص أو القطاعات الأخرى مما أدّى إلى غياب الضوابط والأنظمة التي تحدد ماهية المشاركة ومداها وميّع قضية الشراكة.

5 ـ وجود أنظمة وروتين وإجراءات إدارية تُعيق عملية الشراكة وقد زادت هذه تعقيداً بعد أحداث 11 سبتمبر الشهيرة، وفي هذا الخصوص يذكر للباحث أحد رجال الأعمال أنّه رغب في رعاية

إحدى الفعاليات الاجتماعية لكنه فوجي بكثير من الإجراءات والاشتراطات مما جعله يعتذر عن ذلك خاصة أنّ الوقت لدى المؤسسات الخاص عامل مهم ومحسوب.

6 ـ غياب التشريعات الحكومية التي تُحدد مفهوم الشراكة المجتمعية ونطاقها وحدودها ودور مؤسسات المجتمع المختلفة بما فيها المؤسسات الخاصة مما جعل المؤسسات غير الأمنية تُحجم عن الشراكة المجتمعية.

7 ـ غياب الأنظمة والقوانين التي تُشجع وتحفز مؤسسات المجتمع على الشراكة المجتمعية والتي تُعاقب أو تحرم المؤسسات المُحجمة عن الشراكة من المزايا مما جعل تلك المؤسسات تفسر ذلك بعدم اكتراث وعدم مبالات من قبل الدولة أو عدم رغبة الدولة في مشاركة القطاع الخاص في شؤون المجتمع. وقد يكون لنفوذ بعض رجال الأعمال في المجتمع دورٌ في غياب تلك الأنظمة حتى لا يُجبر القطاع الخاص على الشراكة التي يرون فيها تكلفة مادية.

(ب) معوقات تتصل بمؤسسات المجتمع :

وتتضمن تلك المعوقات ما يلي :

1 ـ التداخل الكبير بين الأنشطة الاقتصادية والأنشطة الاجتماعية للمؤسسات الخاصة مما يصعب إيجاد فاصل بينهما فمثلاً الإعلانات التجارية للمنتجات والسلع يُمكن أن يكون غرضها تجاري يتمثل في تسويق السلعة وزيادة مبيعاتها وفي نفس الوقت يمكن أن يكون غرضها توعية وتثقيف المستهلك.

2 ـ الشراكة المجتمعية في مؤسسات المجتمع بالرغم من قلتها تفتقد إلى التقنين والمنهجية، فتعتمد على اجتهادات شخصية للإدارة الموجودة، ففي وقت يكون في الإدارة مسئولين لهم توجه اجتماعي وإحساس إسلامي وإنساني نجد المؤسسة تهتم بجانب الشراكة المجتمعية وتُكثف جهودها في ذلك، لكن يفتر ذلك الحماس وتضمحل تلك الجهود بتغيّر المسئولين في الإدارة.

3 ـ الجمود والروتين التي تتصف به مؤسسات المجتمع المدنية، فالمجتمعات الخليجية تتصف بأنّها مجتمعات ديناميكية فالواقع الاجتماعي في دول مجلس التعاون متغير بصورة سريعة، فهناك احتياجات استجدت ومشكلات تولدت في المجتمع لم تكن موجودة قبل خمس سنوات على سبيل المثال هناك مشكلات أمنية ترتبت على استخدام ما يُعرف بـــتقنية "البلتوث" مما يستلزم التجديد المستمر في الأنشطة والبرامج لإشباع تلك الاحتياجات وعلاج تلك المشكلات لكن في المقابل فإنّ مؤسسات المجتمع سواء كانت مؤسسات خاصة أو مؤسسات عامة تلتزم باستراتيجيات في خططها وبرامجها وإحداث التغيرات والتعديلات يتطلب موافقة مجالس الإدارة أو المجالس العمومية مما يستغرق معه وقتاً طويلاً وهذا يحد من مواكبة تلك المؤسسات للمستجدات والظروف المجتمعية ويُضعف من قدرتها على متابعة تلك التغيرات ويُضعف من مشاركتها المجتمعية وقيامها بمسئوليتها الاجتماعية.

(ج) معوقات تتصل بالأجهزة الأمنية :

وتتضمن تلك المعوقات ما يلي:

1 ـ الإحجام عن إشراك مؤسسات المجتمع خاصة القطاع الخاص في جميع مراحل الشراكة المجتمعية كالتخطيط والتصميم والتنفيذ، فالعادة أنّ المؤسسات الحكومية ومنها الأمنية تُصمم وتُخطط وفي أخر الأمر تستدعي المؤسسات الأخرى للمشاركة في التنفيذ أو عند الحاجة إلى تبرعات، وكثير من المؤسسات ترفض ذلك لأنّها ترى بأنّه لابد أن يكون لها دور في جميع العمليات وليس فقط في دفع الأموال.

2 ـ الهوة بين المؤسسات الأمنية ومؤسسات المجتمع المختلفة وأفراده وقد يرجع ذلك إلى النظرة للمؤسسات الأمنية كمؤسسات تجسسية ومتسلطة تستخدمها الدولة في تحقيق رغباتها حتى ولو لم تتفق مع رغبات المواطنين، وقد يكون لهذه الهوة أثر في إحجام مؤسسات المجتمع عن الشراكة المجتمعية والتعاون مع الأجهزة الأمنية. وقد أظهرت دراسة أنّ 49% من أفراد عينة الدراسة يرون أنّ علاقة المواطن بالشرطة علاقة غير جيدة مما يتطلب تحسين الصورة لرجل الأمن عند المواطن (منصور، 1997). ويُمكن إرجاع ذلك إلى قصور الجهود الإعلامية والعلاقات العامة للأجهزة الأمنية مما لم يمكّنها من التفاعل مع المؤسسات المختلفة وتغيير هذه الأفكار والتجسير لعلاقات أفضل.

3 ـ عدم ثقة الأجهزة الأمنية في قدرة مؤسسات المجتمع وأفراده على تحمل المسئولية والمشاركة في القضايا الأمنية.

4 ـ تحفظ الأجهزة الأمنية حول الشراكة المجتمعية فهناك حساسية وخوف من مشاركة المؤسسات الأخرى سواء كانت مؤسسات حكومية أو مؤسسات خاصة. وقد يرجع إلى أنّ الأجهزة الأمنية لم تصل إلى تحديد لمفهوم الشراكة وماذا تريد الأجهزة الأمنية من مؤسسات المجتمع. وقد يكون تحفظ الأجهزة الأمنية من شراكة مؤسسات المجتمع في الجانب الأمني راجع لخشيتهم من ظهور تنافس بين تلك المؤسسات والأجهزة الأمنية مما يؤثر سلباً على مكانة تلك الأجهزة والمسئولين فيها وقد تفقدهم بعض المزايا.

ويعتقد الباحث أنّه مع تطور المجتمعات الخليجية وزيادة الوعي لدى مواطنيها بدور القطاع الخاص في التنمية ومسئوليته المشتركة مع أجهزة الدولة ومنه الأجهزة الأمنية فإنّ بقاء مؤسسات القطاع الخاص وقوة منافستها في المدى البعيد ستكون رهينة بقيامها بمسئولياتها الاجتماعية ومشاركتها للمجتمع في همومه وقضاياه وفي علاج مشكلاته. كما أنّ تبني دول المجلس لتشريعات وتنظيمات تحدد مسئوليات مؤسسات المجتمع في الشراكة المجتمعية مع الأجهزة الأمنية ومحاسبة المقصر منها سيؤدي إلى التكامل المؤسسي مما يُحقق الأمن بمفهومه الشامل.

وأمام المشكلات المجتمعية العديدة والمعوقات التي تواجه الشراكة المجتمعية والتي سبق ذكرها تبرز الحاجة إلى ضرورة تجنيد كافة جهود مؤسسات المجتمع الأمنية وغير الأمنية الحكومية وغير الحكومية وتكاملها لتحقيق الأمن بمفهومه الشامل ومكافحة الجريمة، ويُمكن أن يكون ذلك من خلال إنشاء مجلس أو هيئة للشراكة المجتمعية مع الأجهزة الأمنية، وهذا موضوع حديثنا في الجزئية القادمة.

مجلس الشراكة المجتمعية مع الأجهزة الأمنية :

إنّ أهم قضية تهم الإنسان الحاجة إلى الأمن، فمهما تتوافر للإنسان سبل العيش ورغده فهي لا تساوي شيء عند فقدان الأمن، ولأهمية الأمن للإنسان فقد أولاه الإسلام عنايته ففي القران الكريم والسنة الشريفة عدد من المواضع التي ذكر فيه الأمن، يقول الله تعالى [**الذي أطعمهم من جوع وءامنهم من خوف**] (قريش : 3)، ويقوله الله تعالى [**ادخلوها بسلام ءامنين**] (الحجر: 46) ، ويقول الرسول عليه الصلاة والسلام "من أصبح منكم معافىً في جسده آمناً في سربه عنده قوت يومه فكأنّما حيزت له الدنيا"(1) .

وتتصف المشكلات الاجتماعية والأمنية بتشعب الأسباب وتعدد النتائج وقد أظهرت دراسة السدحان لـ 200 من الأحداث الأسوياء والأحداث المنحرفين الذين تتراوح أعمارهم بين 13 و 18 سنة أنّ هناك عوامل عديدة تؤدي إلى الانحراف من أبرزها قلة توفر وسائل الترفيه في المنـــزل، وقضاء الشباب لوقت فراغهم في الأماكن العامة كالحدائق العامة والتسكع في الأسواق، وقضى الشباب لوقت فراغهم وارتباطهم مع الأصدقاء أكثر من أسرهم، وتأثير نوعية البرامج التي يشاهدها الشباب (السدحان، 1415هـــ/ 1994م)، وهذا يستلزم تضافر جميع جهود مؤسسات المجتمع للتعامل معها بفاعلية.

وفي هذا يؤكد جلنج على أهمية الحلول المقدمة من مؤسسات المجتمع المتعددة لسلسلة عريضة من المشكلات الاجتماعية (Gilling, 1997). كما أنّ للشراكة المجتمعية بعد اقتصادي حيث تخفض تكاليف مكافحة الجريمة والتبعات الاقتصادية لحدوثها.

(1) رواه ابن ماجه في سننه عن سلمة بن عبد الله بن محصن الأنصاري عن أبيه ، حديث رقم 4131.

ومن الملاحظ زيادة العبء الذي تتحمله الأجهزة الأمنية في دول المجلس في السنوات الأخيرة، ويعتقد الباحث أنّ من أهم العوامل التي أدت إلى ذلك هو قصور عدد من مؤسسات المجتمع العامة منها والخاصة في القيام بمسئولياتها وواجباتها مما أدّى إلى انتقال تلك المسئوليات إلى الأجهزة الأمنية وانشغالها بالقيام بمسئوليات هي من صلب الجهات الأخرى مما يؤثر سلباً على قيام الأجهزة الأمنية

بمسئولياتها الأساسية، فالمفترض أن تكون الأجهزة الأمنية البوابة الأخيرة في مواجهة وعلاج مشكلات المجتمع ويأتي قبلها الأجهزة والمؤسسات التعليمية والشبابية والاجتماعية والدينية والقطاع الخاص لكن في الوقت الحاضر أصبحت الأجهزة الأمنية هي البوابة الأولى والأخيرة في التعامل مع كثير من القضايا والمشكلات، وأمام ذلك فإنّه لابد من اضطلاع كل مؤسسة بمسئولياتها ومسألة ومحاسبة المقصر في ذلك كما يجب أن تتبنى مؤسسات المجتمع منهج تكاملي في تعاملها مع قضايا ومشكلات المجتمع.

ومن هنا فإنّ هناك حاجة لتأسيس هيئة أو مجلس تنسيقي بين مؤسسات المجتمع والأجهزة الأمنية في كل دولة من دول الخليج ليُساهم في تفعيل دور مؤسسات المجتمع المختلفة في تعزيز الأمن والوقاية من الجريمة، فهناك في دولنا مجالس وهيئات لموضوعات وقضايا لا تصل في درجة أهميتها إلى أهمية الجانب الأمني. وهناك تجربة ناجحة للشراكة المجتمعية في الولايات المتحدة الأمريكية، فنتيجة لارتفاع الجريمة في إحدى المقاطعات الأمريكية في ولاية إيلنوي McDonough County) شكلت لجنة استشارية للمساهمة في أمن المقاطعة والوقاية من الجريمة وتتضمن هذه اللجنة ممثلين للجهات المعنية كالمؤسسة التعليمة والشرطة والمؤسسة الاجتماعية وممثل لحاكم المقاطعة وأكاديميين في علم الجريمة، وقد اتخذت هذه اللجنة عدد من التدابير والبرامج التي اعتمدت على التنسيق والتعاون بين الجهات المعنية وقد قيمت التجربة بعد عدة سنوات ووجد انخفاض في معدل الجريمة في المقاطعة وارتفاع في مستوى الحياة في المجتمع Cronkhite, 2005)).

خطة عمل مجلس الشراكة :

إنّ افتقاد المؤسسات المجتمعية إلى التكامل المؤسسي وافتقادها إلى توحيد الرسائل الموجهة إلى المجتمع، بل إلى التناقض في بعض تلك الرسائل، أثّر سلباً على أفراد المجتمع وأوجد ثغرات أمنية، فعلى سبيل المثال بينما نجد الرسائل التي توجه من قبل المؤسسات الدينية والتعليمية تحذر من السفر للدول الأجنبية ومن العادات والتقاليد الغربية وتُحذّر من التدخين والمخدرات نجد في وسائل الإعلام عدم الالتزام بهذا النهج فيما يُعرض من برامج وأفلام ومسلسلات كما أنّ كثير من المؤسسات والشركات التجارية تُشجع الشباب وصغار السن على السفر إلى دول أجنبية ينتشر فيها الانحلال والسلوكيات المنحرفة كوضعها جوائز المسابقات والسحوبات تذاكر سفر لتلك الدول مما يُعرض الشباب إلى سلوكيات منحرفة تستمر معهم حينما يرجعون لبلدانهم، وهذا التناقض جعل الأفراد في حيرة من أمرهم وأوجد اضطراب نفسي وأدّى إلى غشاوة في معرفة الصّحّ من الخطاء وهذا بدوره أفرز سلوكيات غير سوية وانحرافات في المجتمع. بل إنّه في بعض الأحيان بينما تتخذ الأجهزة الأمنية قرارات هدفها تعزيز الأمن تتهرب بعض مؤسسات المجتمع من تطبيقها على أرض الواقع، فعلى سبيل المثال بعض الدوائر والمؤسسات في المملكة العربية السعودية لا تسمح للزائر أو المراجع بالدخول إلى

الدائرة أو المؤسسة إلا بترك البطاقة الشخصية (بطاقة الهوية) لدى موظف الاستقبال بالرغم من صدور قرار من وزارة الداخلية يمنع ذلك لما قد يترتب على ذلك من مشكلات أمنية. ومن هنا فإنّ وضع خطة عمل لمجلس الشراكة المجتمعية يقوم على التنسيق والتعاون التام بين مؤسسات المجتمع وتغليب المصلحة العامة ويعتمد على الشفافية والصراحة ضرورة لنجاح المجلس.

ولعله من الصعب وضع خطة عمل تفصيلية لمجلس الشراكة المجتمعية في هذه الدراسة كما يتطلب ذلك دراسة متعمقة، لكن يُمكن الإشارة إلى أهم ملامح الخطة، كالهيكل التنظيمي للمجلس ومهام المجلس وخطوات تفعيل المجلس وأدوار مؤسسات المجتمع المرتبطة بالمجلس.

الهيكل التنظيمي لمجلس الشراكة المجتمعية :

يُمكن أن يُطلق على مجلس الشراكة المقترح "مجلس الشراكة المجتمعية مع الأجهزة الأمنية"، ويرأس مجلس الشراكة أحد كبار المسئولين في وزارة الداخلية كنائب وزير الداخلية أو وكيل وزارة الداخلية، ويشترك في عضويته ممثلين للمؤسسات ذات العلاقة من كبار المسئولين فيها كوكلاء الوزارات حتى يأخذ المجلس وضعه الطبيعي وتُفعّل القرارات التي يصل إليها المجلس، وتتضمن عضوية المجلس ممثلين عن: المؤسسات الأمنية والتعليمية والدينية والقضائية والاجتماعية والصحية والبلدية والشبابية والإعلامية والغرفة التجارية واثنين من المتخصصين في علم الجريمة والعلوم الاجتماعية وأميناً للمجلس ويرتبط المجلس بوزير الداخلية في كل دولة من دول مجلس التعاون (انظر الشكل المرفق).

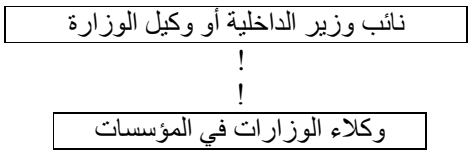

* اثنين من المتخصصين في العلوم الاجتماعية وعلم الجريمة .

وهذا المجلس ليس بالضرورة يكون دائماً فيُمكن بعد وضع السياسات والآليات الخاصة بدور مؤسسات المجتمع في تعزيز الأمن وبعد التأكد من معرفة تلك المؤسسات بأدوارها وقيامها بها لعدة سنوات وتقييم أدوارها للتأكد من أدائها يُمكن الاستغناء عن المجلس وإنشاء إدارة أو مكتب في وزارة الداخلية يُمكن أن يُطلق عليه "مكتب الشراكة المجتمعية" بحيث ترجع إليه مؤسسات المجتمع عند

الحاجة أو الاستفسار أو عند حدوث مشكلات تتصل بتنفيذ البرامج المقترحة من قبل المجلس وتزوده بما تقوم به المؤسسات من برامج ومناشط تتصل بالجانب الأمني كما يقوم ضابط الاتصال بمد تلك المؤسسات بالمستجدات ذات الطابع الأمني، كذلك ما يُمكن أن تسهم به مؤسسات المجتمع في علاج المشكلات والقضايا الجديدة والتعامل معها مثل قضايا التطرف والإرهاب واختطاف الأطفال، بالإضافة إلى متابعة تنفيذ القرارات التي تتأخذها الأجهزة الأمنية من قبل مؤسسات المجتمع ودراسة الصعوبات التي تحيل دون تنفيذها.

مهـــام المجلـــس :

إنّ على صانعي القرار في دوائرنا الرسمية وأجهزتنا الأمنية إزالة العوائق والصعوبات والنظرة المتحفظة للشراكة المجتمعية والتي كانت سائدة لعقود والتي حدّت من تفاعل المؤسسات وإسهاماتها في الشراكة المجتمعية مع الأجهزة الأمنية وأوجدت بيئة غير مشجعة للشراكة، حيث تُشير نظرية التفاعل الاجتماعي إلى أنّ التفاعل المكلف لأحد المشاركين فيه أو جميعهم أو الذي يكتنفه معوقات عُرضة لعدم الاستمرار. وفي هذا الخصوص يذكر للباحث أحد رجال الأعمال أنّه رغب في رعاية إحدى الفعاليات الاجتماعية لكنه فوجي بكثير من الإجراءات والاشتراطات مما جعله يعتذر عن ذلك. ومن هنا فإنّ المجلس يقع على عاتقه القيام بعدد من المهام، تتضمن:

1 ـ العمل بالتعاون مع مؤسسات المجتمع على إزالة العوائق التي تحدّ من مشاركة مؤسسات المجتمع مع الأجهزة الأمنية.

2 ـ اقتراح السياسات الخاصة بالتنسيق بين مؤسسات المجتمع المعنية لتدعيم الأمن المجتمعي.

3 ـ اقتراح البرامج المختلفة والتدابير المناسبة للوقاية من الجريمة وتعزيز الأمن الشامل.

4 ـ وضع الآليات والوسائل الخاصة بعملية التنسيق بين مؤسسات المجتمع فيما يتعلق بالجانب الأمني.

5 ـ الإشراف ومتابعة البرامج والتدابير التي تم اقتراحها من المجلس لتأكد من تنفيذها من قبل مؤسسات المجتمع المختلفة.

6 ـ التأكد من تطبيق القرارات التي اتخذتها الأجهزة الأمنية من قبل مؤسسات المجتمع المختلفة.

7 ـ تقييم فاعلية أداء مؤسسات المجتمع المشاركة فيما يتصل بدورها في تعزيز الأمن.

8 ـ تبني حملات توعوية منتظمة لرفع مستوى الحس الأمني لدى أفراد المجتمع ومؤسساته، والاهتمام في هذه الحملات بالمستجدات والأحداث التي تواجه المجتمع.

خطوات تفعيل مجلس الشراكة :

إنّ فرضيات نظرية التبادلية التي سبق الحديث عنها يتضح صلتها بقضية الشراكة المجتمعية مع الأجهزة الأمنية، فتعمل المكاسب التي تحصل عليها المؤسسات والأفراد في تعاملهم وتفاعلهم، سواء كانت مكاسب مادية أو معنوية، على استمرار المشاركة وزيادة الترابط، وفي المقابل إذا كانت لا توجد مكاسب من جراء المشاركة أو كانت المكاسب غير قيمة من وجهة نظر المشاركين فالترابط بينهم سيضعف وقد يتلاشى، كما أنّه كلما زاد قيمة أو أهمية العمل المتبادل بين المشاركين كلما زادت مرات التفاعل بينهم (Ritzer, 1988). وتؤكد نظرية التبادل الاجتماعي أنّه كلما كان هناك مكاسب للعمل أو النشاط الذي يقوم به الفرد زاد احتمالية رغبة الفرد أو قيامه بتكرار العمل أي المشاركة التطوعية.

ومن هنا فإنّ مجلس الشراكة المجتمعية لتفعيل دوره عليه الأخذ في الاعتبار أنّ مشاركة المؤسسات المجتمعية والأفراد يتطلب منحهم مكاسب وذلك لضمان تفاعلهم وتعاونهم وللحفاظ على استمرارية مشاركتهم. وهذه المكاسب يمكن أن تكون مادية أو تكون معنوية ومن تلك المكاسب:

1 ـ التقدير والاعتراف المجتمعي للمؤسسات المشاركة مع الأجهزة الأمنية من خلال منح الأوسمة والشهادات وإقامة الاحتفالات التكريمية للمؤسسات والمسئولين فيها. ويرى بلاو أنّ إظهار الامتنان والتقدير يُشجع استمرار الفرد في مد يد العون بل يعد أحد العوامل التي تدفع الناس لتحمل المخاطر في مساعدة الآخرين فالناس يتوقون لمساعدة بعضهم البعض وهم يتوقعون رد الجميل (Blaue, 1964) .

2 ـ إبراز دور المؤسسات المشاركة من خلال وسائل الإعلام المختلفة في علاج مشكلات المجتمع ذات العلاقة بالجانب الأمني، وقد أظهرت إحدى الدراسات أنّ من العوامل المؤثرة في المشاركة التطوعية لدى الشباب الإيمان بدور المشاركة في خدمة المجتمع فالذين يرون أنّ المشاركة لها دور في خدمة المجتمع وتنميته هم الأكثر رغبة في المشاركة (الباز، 1422هـ).

3 ـ منح المؤسسات والشركات الخاصة التي تتعاون مع الأجهزة الأمنية أو التي تُساهم في علاج المشكلات المجتمعية أولوية في إرساء المناقصات الحكومية كتحفيز لها كالشركات التي يرتفع فيها مستوى توطين الوظائف أو الشركات التي ترعى برامج إعلامية أمنية.

4 ـ إبراز الجانب الديني في المشاركة، فديننا يؤكد على أنّ أهم مكسب يحصل عليه المسلم من جراء القيام بأي عمل أو المشاركة في أي نشاط يخدم الناس والمجتمع هو الحصول على الثواب والأجر من الله، وقد بين الله سبحانه وتعالى ذلك في أكثر من موضع، من ذلك قوله تعالى: [إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم أجرٌ غير ممنون] (فصلت: 8)، وقوله تعالى [إن هذا القرءان يهدي للتي هي أقوم ويبشر

المؤمنين اللذين يعملون الصالحات أن لهم أجراً كبيراً] (الإسراء : 9) ، وقوله تعالى [إن اللذين أمنوا وعملوا الصالحات إنا لا نضيع أجر من أحسن عملا] (الكهف:30)، وقوله تعالى [فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملا صالحاً ولا يشرك بعبادة ربه أحداً] (الكهف 110). لذا فإنّ على الدولة وأجهزتها الأمنية التركيز على هذه القيمة وإبرازها في المجتمع خاصة أنّ للدين تأثير في مجتمعاتنا الخليجية، وفي هذا السياق أظهرت دراسة أنّ جميع أفراد عينة الدراسة يرون أنّ المشاركة التطوعية لخدمة المجتمع فيها أجر من الله، وهذا مما يُحفّزهم على المشاركة (الباز، 1422هـ).

ولتفعيل دور مجلس الشراكة المجتمعية المقترح يقوم المجلس بـ :

1 ـ تحديد مفهوم الشراكة المجتمعية تحديداً دقيقاً لكي لا يكون تحديد المفهوم عرضة لاجتهادات شخصية أو مؤسسية فيُحور حسب مصالح الشركات والمؤسسات.

2 ـ وضع تشريعات قانونية تلزم المؤسسات بالشراكة المجتمعية ووضع نظام جزائي لمن لا يُشارك فيها مثل الحرمان من بعض المميزات التي توفرها الدولة لمؤسسات المجتمع.

3 ـ تحديد أجهزة رسمية إشرافية لمراقبة ومتابعة المؤسسات في أدائها للشراكة المجتمعية بل وفي تقويم مشاركتها.

4 ـ العمل على توعية المسئولين عن مؤسسات المجتمع والعاملين فيها بالشراكة المجتمعية وأهميتها وتحفيز الرغبة الذاتية والمبادرة في المشاركة ووضع المصلحة العامة ومصلحة المجتمع قبل المصلحة الشخصية، والعمل على تحويل النظرة إلى المشاركة من مجرد ردة فعل لضغوط أو خوف من عقوبات الدولة إلى نظام شامل ومتكامل وجزء من الضوابط القيمية للمؤسسة، ومن وسائل ذلك عقد ورش عمل وندوات حول الشراكة المجتمعية ودورها في المجتمع وكيفية تحقيقها.

5 ـ التأكيد على الشركات والمؤسسات عند اتخاذها لقراراتها الأخذ في الاعتبار الآثار والنتائج المترتبة على هذه القرارات على الوضع الاجتماعي والبيئي في المجتمع لضمان التوازن بين تحقيق الأرباح والعائد الاجتماعي المترتب على هذه القرارات.

وليقوم مجلس الشراكة المجتمعية مع الأجهزة الأمنية بدوره المأمول منه هناك حاجة لتضمين خطة عمل المجلس تحديداً لأدوار مؤسسات المجتمع المختلفة، فمؤسسات المجتمع المختلفة عليها مسئولية جسيمة في القيام بمهامها في دعم الأجهزة الأمنية لتحقيق التكامل المؤسسي ولتضافر الجهود للوقاية من الجريمة وتعزيز الأمن في المجتمع وهو ما سيتم التطرق إليه في الفقرات القادمة.

أدوار مؤسسات المجتمع في الشراكة المجتمعية :

تضطلع مؤسسات المجتمع بمختلف أنواعها بدور كبير في الشراكة المجتمعية لتعزيز الأمن والاستقرار في المجتمع، وإن كان البعض يرى أنّ الشراكة المجتمعية هي الشراكة بين الأجهزة الأمنية والقطاع الخاص لكن الباحث يرى أنّ حصرها في ذلك قصور في فهم الشراكة فالشراكة المجتمعية تعني مشاركة مؤسسات المجتمع سواء حكومية أو خاصة مع الأجهزة الأمينة، ويزداد هذا المفهوم للشراكة أهمية في مجتمعاتنا الخليجية لما تواجهه من تغيرات اجتماعية واقتصادية وثقافية واحتلال العمالة الوافدة لنسبة كبيرة من التركيبة السكانية مما يتطلب كل ذلك تضافر وتنسيق جهود جميع مؤسسات المجتمع، ومن هنا فإنّ مؤسسات المجتمع عندما ترسم أهدافها يجب أن تتضمن مساهمتها في دعم الجانب الأمني بما يتناسب مع طبيعة عمل كل المؤسسة.

ومؤسسات المجتمع التي يمكن أن تقوم بأدوار مهمة في الشراكة المجتمعية مع الأجهزة الأمنية للوقاية من الجريمة وحفظ الأمن بمفهومه الشامل عديدة ومن تلك المؤسسات المؤسسات الدينية والقضائية والتعليمية والشبابية والاجتماعية والإعلامية والصحية والبلدية والقطاع الخاص، وهذا موضوع الحديث في الجزئية القادمة، ويُمكن تصوير الترابط الوثيق بين الأجهزة الأمنية ومؤسسات المجتمع المختلفة في الشكل المرفق.

المؤسســـات الدينيـــة :

تُعدّ المؤسسات الدينية ركيزة أساسية في مجتمعاتنا الخليجية لما تمثله من تأثير في المجتمع فمجتمعاتنا الخليجية يغلب عليها الطابع الديني ومن هنا فالمؤسسات الدينية تحتل دعامة أساسية في الشراكة المجتمعية في مواجهة الجريمة وتدعيم الأمن. ويُعدّ المسجد أهم مؤسسة دينية فرسالته شاملة ومتنوعة وارتباط الناس به كبير، فهم يترددون عليه خمس مرات يومياً مما يجعل له مكانة في أفراد المجتمع وتأثير كبير في نفوس الناس. كما أنّ للمؤسسات الدينية وأفرادها وبأنواعها المختلفة كمؤسسات الإفتاء والحسبة حظوة في قلوب الناس مما يجعل التجسير بين تلك المؤسسات والأجهزة الأمنية ضرورة ملحة. ولنكون أكثر عمليين يجب أن تُحدد الأدوار التي يُمكن أن تُسهم بها المؤسسات الدينية فيُمكن الاستفادة من منابر خطب الجمعة وكذلك الأنشطة التي تُقام في المساجد من محاضرات وندوات في توظيفها في هذا الجانب. إنّ لخطباء وأئمة المساجد دور كبير في تبصير الناس بالقضايا التي تهمهم وتلمس واقع مجتمعهم كجرائم المخدرات والسرقات والإرهاب وتوعيتهم للوقاية من الجريمة وكيف للفرد تجنب أن يكون ضحية للجريمة ودور الفرد في التعاون مع الجهات الأمنية والإبلاغ عنها ومسئوليته المباشرة عن أمن مجتمعه الذي يعيش فيه.

ومن الجدير بالذكر أنّه بالرغم من انتشار الوعي الديني في المجتمع من خلال كثرة الندوات والمحاضرات والبرامج الدينية سواء في المساجد أو في المؤسسات التعليمية أو الوسائل الإعلامية إلا أنّ

الالتزام بالدين في سلوك الأفراد قد ضعف ويتضح ذلك من خلال ظهور العديد من المظاهر والأنماط السلوكية والانحرافات التي لم تكن معروفة في المجتمع قبل عقد من الزمن والتي تتنافى مع الدين الإسلامي مما يستدعي خروج مناشط المؤسسات الدينية عن الأسلوب الوعظي التقليدي الذي يعتمد على الشحن العاطفي بل لا بد أن يُستعان أيضاً بطرق جديدة تحفّز عقول الحضور وتستعين بمناشط وبرامج يُساهم المشاركين في التخطيط لها وتنفيذها حتى يكون لها تأثير أكبر على الفرد.

ويتمثل دور المؤسسات الدينية في قيامها بعدد من المهام، وهي:

1 ـ تأصيل القيم الاجتماعية النابعة من ديننا الإسلامي المرتبطة بالأمن كالتعاون بين المواطنين في حماية مجتمعاتهم المحلية وكذلك تعاون المواطن مع رجال الأمن في المحافظة على حماية المجتمع مصداقاً لقوله تعالى: [وتعاونوا على البر والتقوى] (المائدة: 2). ويقول تعالى [ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً] (المائدة: 32).

2 ـ الاستفادة من تواجد المصلين في المساجد في ترسيخ التآلف والوئام بينهم والتأكيد على مبدأ الجسد الواحد خاصة فيما يتعلق بالحفاظ على أمن المجتمع، وفي الحديث الشريف يقول الرسول عليه الصلاة والسلام : "إنّما المسلمين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعت ... بالسهر والحمى" (1) .

(1) عن النعمان بن بشير، حديث صحيح، صحيح الجامع الصغير ، تحقيق الألباني، حديث رقم 5849.

3 ـ تقوية الوازع الديني في نفوس أفراد المجتمع والالتزام بأوامر الإسلام ونواهيه وزرع جوانب الخير بما يكفل لهم عدم الوقوع في الجريمة والانحراف.

4 ـ التأكيد على مراقبة النفس في السر والعلن ومحاسبتها لأنّ هذا هو الرادع القوي في تجنب الانخراط في السلوك المنحرف والاهتمام ببناء الجانب الأخلاقي لشخصية الفرد.

5 ـ التأكيد على قيمة التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع وحثهم على المساهمة في أعمال البر والخير كمساعدة المحتاجين من الفقراء المستحقين خاصة الأقارب والجيران حتى لا يتجهون للانحراف، والتبرع للجمعيات والمؤسسات الخيرية المشهود له بسلامة النهج والمشاركة في الأعمال التطوعية التي تقدم خدماتها لفئات المجتمع المختلفة.

6 ـ عدم الاقتصار في جمعيات تحفيظ القرآن الكريم على تعليم الطلاب القرآن الكريم فقط ولكن تعليمهم خلق القرآن من آداب إسلامية كقيام الأفراد بمسئولياتهم تجاه مجتمعهم والمحافظة على أمن المجتمع وغرس روح الانتماء للوطن وحبه والدفاع عنه وهذا كله يتفق مع الأصول الإسلامية.

7 ـ قيام أئمة المساجد بدور أكبر في مجتمع الجيرة، فنظراً لمكانتهم الدينية في المجتمعات المحلية وعلاقاتهم فهم من أقرب الناس لمعرفة سكان الحي وحركة التنقل ومعرفة ما يدور فيه مما يُمكنهم من القيام بدور أمني أكبر.

8 ـ إظهار وسطية الإسلام واعتداله والتركيز في الخطاب الديني على ذلك انطلاقاً من قوله تعالى : [وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس] (البقرة: 143)، والبعد عن الشحن العاطفي والانفعالي للشباب، خاصة أنّ مرحلة الشباب تتسم بالاندفاعية والحماس لذا فأي دعوة تؤجج الشباب قد تدفع به إلى سلوك انحرافي أو إرهابي، وإن كان صاحب الخطاب قد لا يقصد ذلك؛ فالجهل بقواعد الإسلام والاندفاع وتفسير وتحميل النصوص القرآنية والأحاديث الشريفة ما لا تحتمله أدّى إلى ظهور الفكر المنحرف الذي يخلط بين الإرهاب والجهاد.

9 ـ تبصير أفراد المجتمع خاصة الشباب بالأفكار المنحرفة وتأثيرها على أمن المجتمع وتحصين الشباب ضدها.

10 ـ التأكيد على نهج الإسلام في التلاحم الوطني والبعد عن التفرقة الطائفية داخل المجتمع والتي تؤدي إلى انتشار العدوان والعنف الطائفي مما يهدد أمن المجتمع ومقوماته.

11 ـ التحاور مع أفراد المجتمع خاصة مع الشباب والسعي لفهم الشباب والتعامل باللطف معهم وبالقول الحسن والنـــزول إلى مستوى إدراكهم وتقويم الانحراف الفكري بالحجة والإقناع حتى نستطيع معرفة ما يدور في أذهان الشباب وبالتالي نستطيع التأثير الإيجابي فيهم، فمن الشباب من يرى أنّ هناك جفوة من العلماء تجاه الشباب مما أوجد عزوفاً من الشباب (الشدي، 1425هـــ) بل وعدم الثقة فيهم، وفي هذا ولابد أن نستدعي سيرة الرسول عليه الصلاة والسلام حينما جاء أحد الشباب يطلب من الرسول أن يأذن له في الزنا فحاوره الرسول حتى اقتنع الشاب وأصبح الزنا من أقبح الأفعال عنده.

12- التأكيد في الخطاب الديني على طاعة ولاة الأمر والالتفاف حولهم ونصرتهم ومساعدتهم في حماية المجتمع والحفاظ على أمنه لأنّ هذا واجب على كل مسلم وحقّ من حقوق ولاة الأمر، يقول الله تعالى : [يا أيها اللذين أمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول و أولي الأمر منكم] (النساء: 59).

ولتحقيق كل ما سبق ذكره لا بد أن يكون هناك شراكة وتنسيق بين الأجهزة الأمنية والأجهزة الدينية لتقديم رسالة مشتركة موحدة للوقاية من الجريمة ومواجهة الانحراف الفكري والسلوكي، ومن ذلك إعادة تأهيل الخطباء وأئمة المساجد ليكون لديهم الحس المجتمعي فعالم اليوم يتطلب إعداد الأئمة والخطباء في الجوانب الاجتماعية التي تلامس حاجة المجتمع فالاقتصار على الإعداد الشرعي غير كافئ إذا أريد للمؤسسات الدينية أن تقوم بواجبها المجتمعي والأخلاقي.

الأجهزة القضائية :

من الأجهزة العديدة التي لها دور كبير في المساهمة في الشراكة المجتمعية في الجانب الأمني هي الأجهزة القضائية. إنّ تبني الشريعة الإسلامية مصدراً للتشريع والقضاء أهم ركيزة في نشر الأمن والوقاية من الجريمة في مجتمعاتنا الخليجية التي هي مجتمعات مسلمة ومن هنا فإنّ على دول مجلس التعاون الخليجي عدم التأثر بالدعاوي الغربية التي تدعو إلى تحكيم القوانين الوضعية والتخلي عن الشريعة الإسلامية بمبررات واهية كحقوق الإنسان والديمقراطية والتطور والحرية الشخصية، فلا يمكن لأي مخلوق مهما بلغ من العلم والحكمة أن يكون أعلم بما يصلح الخلق من الخالق سبحانه ولا أرحم بالخلق من الخالق ولا أحسن حكماً من الخالق يقول الله تعالى : [أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكماً لقوم يوقنون] (المائدة:50) ، يقول ابن كثير في تفسير الآية: يُنكر الله على من خرج عن حكم الله المحكم المشتمل على كل خير الناهي عن كل شرّ وعدل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات التي وضعها الرجال بلا مستند من شريعة الله، فليس هناك أعدل من الله في الحكم. ويقول الله تعالى : [اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً] (المائدة: 3)؛ أي أحكامه وفرائضه كما ذُكر ذلك في تفسير الجلالين؛ ويذكر ابن كثير في تفسير ه للآية أنّ هذه أكبر نعم الله تعالى على هذه الأمة حيث أكمل الله لهم دينهم فلا يحتاجون إلى دين غيره ولا إلى نبي غير نبيهم، فلا حلال إلا ما أحله ولا حرام إلا ما حرّمه ولا دين إلا ما شرعه وكل شيء أخبر به فهو حق وصدق ولا كذب فيه ولا خلف كما قال تعالى : [وتمت كلمة ربك صدقا وعدلا لا مبدل لكلماته] (الأنعام: 115)".

ويقول الله تعالى : [ولكم في القصاص حياة يا أولي الالباب لعلكم تتقون](البقرة: 179)؛ وفي الحديث الشريف يقول الرسول عليه الصلاة والسلام: "... تركتكم على البيضاء(1) ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ... "(2)، ويقول الرسول الكريم: "تركت فيكم شيئين لن تضلوا بعدهما: كتاب الله وسنتي ولن يتفرقا حتى يردا عليّ الحوض "(3).

والأجهزة القضائية مُطالبة بتصحيح وتطوير آليات عملها، فالإجراءات الروتينية الطويلة في المحاكم ووجود بعض الثغرات في الأنظمة أو الإجراءات وكثرة الجلسات وطول المدة الزمنية بينها وتأخر صدور الأحكام القضائية واختلاف الأحكام القضائية في الجرائم المتماثلة مع تشابه ظروفها لها آثار سلبية على الجانب الأمني من مناحي عدة منها :

1 _ تأخر الحكم في القضايا والجرائم يؤدي إلى افتقاد العقاب لقيمته في نفوس الناس، لأنّه كلما تأخر الحكم في القضية أو الجريمة أدّى ذلك إلى نسيان الناس للقضية أو الجريمة بل قد يُعتقد بأنّ الجاني قد سلم من تطبيق الحكم عليه.

2 _ تأخر صدور الحكم الجزائي قد يسمح للجناة في التمادي في ارتكاب الجرائم.

3 _ إجراءات المحاكمة الكثيرة وكثرة الجلسات وتباعدها قد تدفع الناس إلى عدم المطالبة بحقوقهم لأنّهم يعرفون ما سيواجهونه من مشقة وعناء مما يكون له أثر سلبي في تشجيع بعض الأفراد على ارتكاب الجرائم. كما أنّه قد يدفع البعض إلى أخذ حقوقهم بالقوة وبالتالي ينتشر العنف والعنف المضاد.

(1) البيضاء : الملة والحجة الواضحة، كما جاء في شرح سنن ابن ماجة للسندي.

(2) عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي، عن العرباض بن سارية ، سنن ابن ماجة، حديث رقم 43.

(3) عن أبي هريرة ، صحيح الجامع الصغير وزيادته، حديث رقم 2937.

4 _ اختلاف القضاة في تقدير العقوبات للجنح أو الجرائم المتماثلة بالرغم من تشابه الظروف قد يؤدي إلى تشكيك الناس في القضاء أو نزاهة القضاة وبالتالي يضعف الردع في نفوس الأفراد وقد يؤدي إلى زيادة معدل الجريمة، وفي هذا السياق يستشهد الباحث بحالة لقضية متعلقة بالمخدرات حيث قام الجاني باستخدام علاقاته الشخصية لإحالتها لأحد القضاة لأنّ هذا القاضي معروف بإصدار أحكام مخففة، لذا فهناك حاجة إلى إعادة النظر في كثير من الإجراءات القضائية وتقنين الأحكام القضائية وفق الشريعة الإسلامية حتى لا يكون هناك مجالاً للتقديرات الشخصية للقضاة مما يكفل العدل في تطبيق الأحكام الشرعية وبالتالي يؤدي إلى تعزيز الأمن في المجتمع.

ومن ناحية أخرى فإنّ تطوير أعمال الأجهزة القضائية ليشمل إنشاء مكاتب للخدمة الاجتماعية في المحاكم تُقدم خدمات استشارات أسرية واجتماعية أصبح ضرورة فكثير من القضايا الأسرية مثل الطلاق والخلافات الأسرية ومشكلات نفقة الأبناء تتطور إلى قضايا أمنية إذا لم يتم معالجتها منذ البداية، وهذا يتطلب توظيف متخصصين في الخدمة الاجتماعية يدرسون القضية من جانب اجتماعي ويُقدمون تقريرهم إلى القاضي بحيث يُعينون القضاة على أداء مهامهم ويُعينون المتخاصمين على حل مشكلاتهم بطريقة علمية وهذا معمول به في المحاكم في كثير من الدول الغربية وبعض الدول العربية. فالقضاة ليسوا متخصصين في الجانب الاجتماعي كما أنّ ليس لديهم الوقت الكافي للتعامل مع المشكلات الاجتماعية للمتخاصمين. ومن ضمن اختصاصات تلك المكاتب التنسيق مع المؤسسات الأخرى كالمؤسسات الاجتماعية في تقديم خدمات ضرورية يحتاجها المتخاصمين أو أحدهما مثل الجمعيات الخيرية أو مكاتب الاستشارات الأسرية عند الحاجة إلى مساعدات مالية أو علاج اجتماعي أو نفسي.

المؤسســـات الشبابيـــة :

تُمثل فئة الشباب نسبة كبيرة في التركيبة السكانية للمجتمعات الخليجية، فالذين أعمارهم تقع بين 15 سنوات و29 سنة تتراوح نسبتهم في دول مجلس التعاون بين 25% كما هو في دولة قطر إلى 34% كما هو في سلطنة عمان، كما يتضح في الجدول المرفق، وإجمالاً يبلغ عدد الشباب والناشئة في دول المجلس من المواطنين (9.122514) حسب إحصائيات عام 2004م الصادرة عن الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية ، وإجمالي نسبتهم حوالي 28% من مجموع التركيبة السكانية من المواطنين في دول مجلس التعاون وهي نسبة كبيرة مقارنة بالفئات العمرية الأخرى ومقارنة بالمجتمعات الغربية، انظر الجدول رقم 2.

جدول رقم 2

أعداد الشباب ونسبتهم (15 – 29) في دول المجلس حسب احصائية عام 2004 م

الدولة	مجموع عدد السكان	عدد الشباب	نسبة الشباب
الامارات العربية المتحدة	4320000	1198947	% 28
مملكة البحرين	707160	195324	% 28
المملكة العربية السعودية	22529342	6054431	% 27
سلطنة عمان	2415576	814632	% 34
قطر	756486	188922	% 25
دولة الكويت	2390591	670258	% 28
المجموع	33119155	9122514	% 28

*تم حساب النسب بناء على الإحصاءات السكانية للمواطنين المتاحة من قبل الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في الموقع الرسمي للأمانة العامة للمجلس في الشبكة العنكبوتية WWW.gcc.org.

ومما يزيد من أهمية وخطورة مرحلة الشباب اتصافها بعدد من الخصائص التي تُميزها عن المراحل العمرية الأخرى، ومنها:

1 ــ بروز الغريزة الجنسية والتطلع إلى الجنس الآخر.

2 ــ ميل الشباب إلى الاستقلالية واثبات الذات، والسعي لاتخاذ القرارات بأنفسهم بعيداً عن تأثيرات الأسرة.

3 _ التمرد على العادات والتقاليد والأنظمة والسلطة الوالديه والسلطات الرسمية في المجتمع.

4 _ اتصاف هذه المرحلة بعدم الاستقرار النفسي والعاطفي.

5 _ التفكير في المستقبل وخاصة الزواج والبحث عن العمل والاستقرار المادي.

6 _ حب الاستطلاع والتجديد مما يجعلهم أكثر فئات المجتمع عُرضة للتأثر بالتيارات الفكرية والأنماط السلوكية الجديدة.

7 _ مرحلة تكوين الاتجاهات واكتساب القيم المجتمعية، حيث يتجه كثير من الشباب في هذه المرحلة إلى التفكير الديني والمذهبي.

إنّ هذه الخصائص تجعل من الشباب أكثر عرضة للتأثر بالأفكار والتوجهات وأكثر عرضة للخروج عن الضوابط والأنظمة وبالتالي التوجه نحو الانحراف والجريمة مقارنة بالفئات العمرية الأخرى، وبالتالي فإنّ المؤسسات الشبابية لها دور مهم في الشراكة المجتمعية مع الأجهزة الأمنية بحيث تضع في الاعتبار التعامل بفاعلية مع هذه الخصائص لتُصبح الرعاية المقدمة للشباب فاعلة وناجحة وتقود إلى تكوين شخصية شبابية سليمة، وبرامج رعاية الشباب غير المستجيبة لهذه الخصائص ستكون بمعزل عن التعامل مع احتياجات الشباب ومشكلاتهم وبالتالي قد يُصبحون عبء على مجتمعهم ومصدر تهديد لأمنه.

ولعل من الأمور المثيرة للاستغراب أنّه بالرغم من أنّ المؤسسات والهيئات الشبابية في دول مجلس التعاون هي مؤسسات شبابية بالدرجة الأولى قبل أن تكون رياضية إلا أنّ البرامج والأنشطة الرياضية تحظى بالأولية والاهتمام، فما يُخصص من دعم مالي ومعنوي للأنشطة الرياضية يفوق بمراحل الأنشطة الاجتماعية مما جعل إقبال الشباب على الأنشطة الرياضية تأتي أولاً ثم الأنشطة الثقافية فالأنشطة الفنية ثم الأنشطة الأدبية (المؤسسات الشبابية والرياضية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، 1990)، وهذا بدوره قاد إلى إحجام الشباب عن المشاركة في الأنشطة الشبابية الأخرى، فالإنفاق على الأنشطة المشهورة خاصة كرة القدم يأتي في الدرجة الأولى، ويؤكد ذلك ما توصل إليه المؤتمرون في منتدى الشباب العربي الثاني الذي عقد في الرياض في عام 2001(1) ، حيث أقر المؤتمرون حقيقة عدم التوازن في الاهتمام والإنفاق بين الأنشطة الرياضية والأنشطة الشبابية الأخرى.

وقد أكد ذلك للباحث عدد من المسئولين في قطاع الشباب والرياضة في إحدى دول مجلس التعاون خلال مقابلته لهم، حيث أشاروا إلى أنّ نصيب قطاع الشباب في دول المجلس يقلّ عن 20% من ميزانية مؤسسات وهيئات الشباب والرياضة في مقابل أكثر من 80% لقطاع الرياضة. هذا التركيز على الأنشطة الرياضية مقارنةً بالأنشطة الأخرى كان له آثار سلبية على الشباب الخليجي، فالأنشطة الاجتماعية لها دور كبير في إكساب الشباب الخبرات المهمة في حياتهم والمهارات في مواجهة

المشكلات التي تعترضهم كما أنّ لها دور مهم في غرس الانتماء والولاء للمجتمع والمحافظة على أمنه واستقراره.

إنّ الوضع الذي يعيشه الشباب الخليجي في الوقت الحاضر يستلزم من المؤسسات والهيئات الشبابية إعادة ترتيب الأوليات بما يُفيد الشباب ويدّعم أمن المجتمع ويُحقق الصالح العام؛ فما الفائدة التي حققتها مجتمعاتنا الخليجية من الدعم الرياضي اللامحدود طوال السنوات الماضية، وما الجدوى من تحقيق بطولات إقليمية أو قارية أو عالمية وهناك مئات الألوف من الشباب الخليجي بلا عمل أو سلكوا طريق الجريمة والانحراف، أو أصبحوا عرضة للتيارات الفكرية المنحرفة التي تلوح بهم يمنةً تارةً ويسرةً تارةً أخرى مما جعلهم مصدر تهديد لأنفسهم ولأمن المجتمع ومكتسباته.

(1) منتدى الشباب العربي الثاني، الرياض ، الرئاسة العامة لرعاية الشباب، الرياض ، 22 _ 27 سبتمبر ، 2001.

ويرى الباحث من خلال خبرته واتصاله بالمؤسسات الشبابية أنّ كثيراً من البرامج المتاحة من قبل المؤسسات الشبابية في دول الخليج العربي لا تتماشى مع طموحات الشباب وغير ملبية لاحتياجاتهم ومتطلبات نموهم مما أفرز عزوف الشباب عن المشاركة والاستفادة من المؤسسات الشبابية. وقد أكد عدد من المسئولين والعاملين في المؤسسات الشبابية والرياضية في دول المجلس من خلال مقابلات أجراها الباحث معهم أنّ هناك عزوف من الشباب في المشاركة في الأنشطة وأنّ الأندية أصبحت طاردة وليست جاذبة. فالتواصل بين المؤسسات والهيئات الشبابية من جهة والشباب من جهة أخرى مفقود، بل هناك فجوة بين أهداف ورغبات الشباب بجنسيه الذكور والإناث وأهداف المؤسسات الشبابية، وقد أظهرت دراسة للمؤسسات الشبابية والرياضية في دول المجلس أنّ 62% من المسئولين عن مؤسسات الشباب يرون أن مؤسساتهم غير قادرة أو ناقصة عن تلبية احتياجات الشباب في مقابل 38% يرون خلاف ذلك (المؤسسات الشبابية والرياضية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، 1990). ومثل هذا الوضع يدفع الشباب للتوجه إلى أماكن أو جماعات أخرى يجد فيها ضالته لكنها قد تقوده إلى الانحراف السلوكي أو الفكري، أو يجد ضالته في التسكع في الشوارع والأسواق أو في ممارسات خاطئة تُمثل خطر على المجتمع وعبء على الأجهزة الأمنية، لذا فإنّ الهيئات والمؤسسات الشبابية مُطالبة بتبني برامج وأنشطة مبتكرة وجاذبة للشباب تُنمي شخصيتهم وتُعدهم لأن يكونوا أعضاء فاعلين في المجتمع وسنداً للأجهزة الأمنية.

ويتصل بما سبق ذكره أنّ اهتمام العاملين في مؤسسات الشباب والرياضة ينصب على الشباب المبرزين في الأنشطة دون سواهم مما جعل الشباب غير المبرزين أو المعرضين للانحراف والذين هم في أمس الحاجة إلى رعاية وعناية وتشجيع بمعزل عن برامج المؤسسات الشبابية وأنشطتها، وقد يؤدي ذلك إلى

انخراطهم في أعمال إجرامية كالسرقة أو المخدرات أو الانضمام إلى جماعات ذات توجهات فكرية منحرفة تؤثر على الشباب وسلوكياتهم.

ومن الملاحظ أنّ الأجهزة الأمنية تتحمل عبء كبير عند إقامة المناسبات والمباريات الرياضية، ففي بعض المباريات يجتمع 40.000 شاب في الملعب وبعد انتهائها تحتاج هذه الجموع إلى ضبط وتنظيم بل من هؤلاء المشجعين من يقوم بسلوكيات خاطئة من تخريب وتفحيط وإزعاج وسرقات من غير أن يكون للمؤسسات الشبابية دور في مساندة الأجهزة الأمنية في الوقاية من هذه السلوكيات ورفع الوعي والإحساس الأمني لدى الشباب.

وأمام ما تم ذكره فإنّ المؤسسات الشبابية عليها تقييم أدائها باستمرار لمعرفة مدى فاعليتها في معالجتها لقضايا وهموم الشباب والتعامل مع التغيرات التي تواجه المجتمع في ضوء العولمة وثورة الاتصالات والتطرف الديني والإرهاب حتى تعمل تلك المؤسسات في تناغم تام مع الأجهزة الأمنية للوقاية من الجريمة والحفاظ على أمن المجتمع. لذا فإنّ المؤسسات والهيئات الشبابية مطالبة بتبني أنشطة وبرامج شبابية فاعلة تُعين الشباب وتعالج مشكلاتهم وقضاياهم الاجتماعية وتلمس همومهم واحتياجاتهم وتعمل مع الأجهزة الأمنية جنباً إلى جنب.

إنّ الدور المأمول القيام به من المؤسسات والهيئات الشبابية كبير ويتضمن:

1 ـ تبني استراتيجيات واضحة ومحددة لرعاية الشباب من قبل دول مجلس التعاون الخليجية حيث أنّ الحاجة ملحة لذلك، وتعتمد المؤسسات المعنية بالشباب في تلك الاستراتيجيات على خطط وبرامج تعالج مشكلات الشباب واحتياجاتهم وتعمل على غرس الحس الأمني في نفوسهم ويكون التنسيق والتكامل مع الأجهزة الأمنية أساس في هذه الاستراتيجيات.

2 ـ التوازن في الدعم المالي والمعنوي بين الأنشطة الرياضية والأنشطة الشبابية الأخرى، بل من المفترض أن تحظى الأنشطة الشبابية على الأولية في الدعم والرعاية، فالأنشطة الاجتماعية لها أثر إيجابي في تنمية قدرات وإمكانات الشباب وإكساب الشباب الخبرات المهمة في حياتهم بل وزيادة التصاقهم بمجتمعهم مما يؤدي إلى تنمية الولاء للمجتمع وكذلك دورها في توجيه الشباب وعلاج مشكلاتهم الاجتماعية مما يقود في نهاية المطاف إلى وقاية المجتمع من الانحراف وتدعيم الأمن الوطني.

3 ـ تفعيل الهيئات والمؤسسات المعنية برعاية الشباب للقيام بما أُنيط بها من مهام ومسئوليات بهدف رعاية الشباب من جميع الجوانب ذات العلاقة بعملها. إنّ إهمال الهيئات والمؤسسات الشبابية في القيام بدورها دفع أجهزة أخرى إلى تبني برامج وأنشطة شبابية هي ليس من صلب اختصاصها على سبيل المثال اضطلاع وزارة الداخلية في بعض دول المجلس بقضايا تتعلق بتدريب الشباب وتوظيفهم وحل مشكلاتهم الاجتماعية مما يُثقل الوزارة بأعباء ومهام هي من اختصاصات مؤسسات أخرى، ومثل

ذلك قيام بعض الجهات التعليمية بإقامة معسكرات شبابية ومعسكرات صيفية مما قد يكون له تأثيرات سلبية، لذا فهناك حاجة لتفعيل دور الهيئات والمؤسسات الشبابية خاصة أنّ تعدد الجهات المنفذة للأنشطة قد يُفضي إلى رسائل متضاربة، ومثل هذه الأنشطة من اختصاص الهيئات والمؤسسات الشبابية ومن المفترض أن يكون لهذه الأنشطة نصيب في برامجها وميزانيتها.

4 ـ الاهتمام بالفئات الشبابية الأقل حظاً مثل الشباب المعرضين للانحراف أو الأيتام ومجهولي الأبوين لأنّ هذه الفئات في أمس الحاجة إلى الخدمات الشبابية لافتقادهم لمن يرعاهم ويوجههم.

5 ـ الاهتمام بالخدمات الشبابية في المناطق الريفية، فالشباب في القرى أصبح يتأثر بما يتأثر به الشباب في المدن نتيجة لثورة الاتصالات والمعلومات، وهناك تغيرات كبيرة في المناطق الريفية لعل من أهمها ارتفاع معدلات الجريمة لكن ما زالت تلك المناطق مهمشة في الخدمات الشبابية مما يتطلب توفير مؤسسات أو مراكز شبابية تعمل على استفادة الشباب من أوقات فراغهم وتجنيبهم الوقوع في الجريمة.

6 ـ العمل على توفير مؤسسات أو مراكز شبابية في الأحياء السكانية خاصة في الأحياء الفقيرة التي شبابها في أمس الحاجة إلى البرامج والخدمات الشبابية. ولعل في تجربة دولة الكويت المتمثلة في إنشاء مراكز الشباب والمنتشرة في المناطق السكنية، وكذلك الساحات الشعبية تجربة تستحق الدراسة للاستفادة منها وتطويرها.

7 ـ إسهام المؤسسات الشبابية في علاج المشكلات التي تنشأ عن المناسبات والمباريات الرياضية التي تقيمها على سبيل المثال القيام بحملات توعية من خلال وسائل الإعلام أو من خلال شاشات الملاعب توضح أهمية الالتزام بالانضباط والسلوك لإيجابي واحترام ممتلكات الغير وتُعزز الانتماء الوطني، وتخصيص بعض العاملين للمراقبة داخل الملعب وفي الشوارع المحيطة بالملعب وإبلاغ الأجهزة الأمنية عند وجود أي اشتباه أو تعكير للأمن.

المؤسسات التعليمية :

يواجه الناشئة في مجتمعاتنا الخليجية عدد من المشكلات الاجتماعية والنفسية التي لم تكن معهودة في السابق والتي برزت في سلوكيات الشباب وأفكاره واتجاهاته. وتُمثل المؤسسة التعليمية بيئة مهمة في التنشئة الاجتماعية، فالناشئة يتأثرون ببيئة المدرسة بما تتضمنه من زملاء ومدرسين ومناهج مدرسية وبيئة طبيعية واجتماعية أكثر من تأثرهم بالمحيط الأسري، بل أصبحت المدرسة مصدراً لاكتساب السلوكيات والأفكار خاصة السلبية منها والخاطئة ومكاناً لتبادل الممنوعات بين الطلاب من أشرطة ومجلات خليعة بل والمخدرات. ويتعاظم دور المدرسة في التنشئة الاجتماعية مع تزايد التحديات والصعوبات التي تواجه الناشئة في الوقت الحاضر فبينما كانت المشكلات في السابق

محدودة قد لا تتعدى المشاجرة والمضاربة بين الطلاب وسوء الفهم بين الطلاب ومدرسيهم تعقدت المشكلات في الوقت الحاضر وتعددت. ومن خلال خبرة الباحث في الإشراف على طلاب الخدمة الاجتماعية المتدربين في المدارس لعدة سنوات يتضح تفاقم مشكلات الطلاب سنة بعد سنة حتى وصلت إلى العنف واستخدام السلاح في المدارس واستخدام المخدرات بل وصل الحال إلى ترويج المخدرات من قبل أحد الطلاب الذي قد لا يتجاوز عمره الخامسة عشر عام في إحدى المدارس المتوسطة. بالإضافة إلى ذلك أصبح كثير من الشباب يحمل أفكار وتوجهات منحرفة وضالة، وانتشر عدم الاحترام للعادات والتقاليد وعدم الاحترام للسلطة المتمثلة في رجال الأمن وتفكير بعض الشباب في إيذاء النفس والانتحار.

إنّ المؤسسة التعليمية تتصف بارتباطها الوثيق بالمجتمع، فهي القناة التي من خلالها ينتقل الفرد من بيئة أسرته الصغيرة إلى بيئة أكبر وهي المجتمع، وهي تعمل على تكوين النمو العقلي والنفسي والانفعالي والاجتماعي للفرد كما أنّها البوتقة التي تصهر فيها أفراد المجتمع وفئاته من خلال ما تقوم بغرسه في نفوس الطلاب من قيم وتوجهات وعادات وخبرات وبالتالي يتشرب الطلاب الذين هم أفراد المجتمع تلك القيم والتوجهات ومن أهم وظائف المؤسسة التعليمية إيجاد التجانس بين أفراد المجتمع والحفاظ عليه والذي يُمثل أساس مهم للحفاظ على أمن المجتمع واستقراره وقد أشار إلى ذلك عالم الاجتماع الشهير دوركايم الذي يؤكد على أنّ مهمة النظام التعليمي في المجتمع إيجاد ما أسماه التضامن الاجتماعي والذي يعتمد على الاندماج بين أفراد المجتمع، كما أنّ المؤسسة التعليمية تضطلع بدور كبير في الحفاظ على قيم ومعايير المجتمع من خلال نقلها من جيل إلى جيل. ومن هنا فالمؤسسة التعليمية تضطلع بدور كبير في الشراكة المجتمعية في الحفاظ على أمن المجتمع ويمكن أن يتجسد الدور الذي تقوم به المؤسسة التعليمية لتحقيق المشاركة المجتمعية من خلال المناهج الصفية والمناهج غير الصفية، وقد أظهرت دراسة على عينة من مديري مدارس الثانوية في المملكة استشعارهم للمسئولية تجاه السلوك المنحرف لدى الشباب ودور المدارس في تعديل السلوك المنحرف (فرج، 1425هـ). وتؤكد نتائج عدد من الدراسات أنّ الطلاب الملتحقين بمدارس تتصف بتمسكها بالانضباط والقيم الأخلاقية كالمدارس الدينية أقل ارتكاباً للجرائم من أقرانهم الذين يدرسون في مدارس عادية(Witte and Witt, 2001) .

من المؤسف أنّ التعليم في مجتمعاتنا الخليجية يُركز على الاهتمام بالجانب المادي في التعليم فنجد على سبيل المثال الاهتمام بتدريس المواد العلمية من رياضيات وعلوم وغيرها في كافة المراحل التعليمية وبحصص وفيرة، لكن الجانب التربوي والسلوكي الذي يغرس السلوك السليم والانتماء الوطن والمحافظة على أمن المجتمع مهمّش مما أوجد فجوة بين تكوين الطالب والقيم الاجتماعية والسلوكية

التي يحتاجها الفرد ويتطلبها المجتمع، ويُمكن أن يُعزى إلى ذلك انتشار كثير من مظاهر الجريمة والانحراف في المجتمع والسلوك السلبي.

كما أنّ من عوامل انتشار الانحراف بين الناشئة المناخ المدرسي، فسوء المعاملة من قبل المدرس أو الشدة الزائدة عن الحد وأسلوب التعليم الممل أو عدم مناسبة المواد لمستوى النمو العقلي لدى الطلاب أو صعوبة المواد وكثرة أعداد الطلاب في الفصل والمدرسة عوامل تدفع الطلاب إلى الهروب من المدرسة والتسرب الدراسي مما قد يؤدي بهم إلى البحث عن ما يملي فراغهم وقد يكون بالانضمام إلى جماعات منحرفة سلوكياً أو فكرياً.

بالإضافة إلى أنّ قصور المدرسة في عدم التحري والكشف عن سوء التكيف لدى الطلاب أو الكشف عن بوادر الانحراف لدى الطلاب والمبادرة في علاجها قد يتطور إلى سلوك انحرافي مستقبلي، إذا لم تؤخذ التدابير في المدرسة لمعالجة هذه السلوكيات، فكثير من السلوكيات تبدأ من المدرسة كالسرقات البسيطة مثل سرقة بعض الطلاب لحاجيات الطلاب الآخرين أو مصروفهم أو العنف داخل المدرسة.

وأمام ذلك فالمؤسسة التعليمية يجب أن تضطلع بدورها الفاعل في عملية الشراكة المجتمعية مع الأجهزة الأمنية لتحقيق الأمن المجتمعي من خلال دورها في عملية التنشئة الاجتماعية وفي مواجهة المشكلات الاجتماعية التي تواجه الناشئة لأنّه من المؤسف ومن الخطأ أن يُنظر إلى المدرسة على أنّها مؤسسة تعليمية أو حتى مؤسسة تربوية وليس كمؤسسة للتنشئة الاجتماعية، حيث تُركز المدارس، بوجه عام، على الجانب التعليمي وتغفل الجانب الاجتماعي والذي لا يقل أهمية عن الجانب الأول، خاصة في هذا الوقت الذي يواجه المجتمع تغيرات كبيرة وتواجه الناشئة فيه مشكلات وتحديات عديدة، يُفاقم من ذلك اضمحلال كثير من الوظائف التي كانت تقوم بها الأسرة مما يتطلب من المدارس خروجها من تقليديتها وقوقعتها حول الذات إلى التفاعل مع المجتمع وقضاياه. إنّ افتقاد المدارس لدورها في التنشئة الاجتماعية للناشئة أدّى إلى ظهور نداءات متكررة داعية إلى تضمين الخطط الدراسية مواد دراسية عديدة تسعى إلى إعادة بناء شخصية الطالب كمواد لتعليم الطلاب العلاقات الاجتماعية، ودعوات أخرى لتعليمهم مهارات الحياة وثالثة عن الحفاظ على الأمن ورابعة عن الحوار وخامسة عن الأنظمة المرورية وسادسة عن الانتماء للوطن والقائمة لا تنتهي. ومعنى هذا أنّ مدارسنا بالرغم من أنّ الطالب يُمضي فيها من عمره على الأقل اثنا عشر عام وهي سنوات عمرية تُعدّ أهم مرحلة في حياة الإنسان للتعلم واكتساب الخبرات ومع ذلك لم تنجح المدارس في إمداد الناشئة بالمعلومات والخبرات التي تُفيدهم وتفيد مجتمعهم وتُعينهم على التأقلم مع الحياة وتساعدهم على مواجهة المشكلات الاجتماعية وتقيهم من أن يكونوا مرتكبي أو ضحايا للجريمة.

إنّ النظرة التقليدية التي تحصر العملية التعليمية في ثلاث عناصر: المدرس والطالب والمنهج نظرة قاصرة لا تتناسب مع واقع اليوم واحتياجاته والمستجدات الأمنية، فالعملية التعليمية في وقتنا الحاضر أصبحت

أشمل وأعمّ من ذلك فهي تتضمن بالإضافة إلى الثلاثة العناصر السابقة المنهج اللاصفي والبيئة الاجتماعية كالرفقة والبيئة الطبيعية للمدرسة والأدوات والأجهزة التعليمية والإدارة والمجتمع بنظمه ومؤسساته المختلفة، وبين هذه العناصر التسع ترابط وثيق، كما هو مبين في الشكل التالي، وحدوث خلل في أحد العناصر سيؤثر على العملية التعليمية وعلى التنشئة الاجتماعية للطلاب بل وعلى المجتمع ككل.

ومن هنا فإنّ هناك حاجة ملحة للنظر إلى العملية التعليمية في المدارس نظرة شمولية تأخذ في الاعتبار تلك العناصر بحيث تفئ بالاحتياجات المجتمعية وتستجيب للمستجدات الاجتماعية والثقافية والأمنية في مجتمعاتنا بما يتناسب مع ديننا وثقافتنا الإسلامية وأن لا تبقى حبيسة أطر نظرية تحدّ من تفاعلها مع المجتمع ومستجداته، وهناك حاجة لتطوير الخطط التعليمية بما يكفل تخريج شباب ليس متسلحاً بالعلم فقط ولكن متشرباً للقيم الاجتماعية المرتكزة على الدين الإسلامي ومتمسكاً بالتقاليد الاجتماعية ومتحملاً للمسئولية الاجتماعية، ولديه الإحساس بالانتماء الوطني، ولديه الحس الأمني بالأخطار التي تهدد المجتمع. ومن الركائز المهمة في تحقيق ذلك الاهتمام بالجانب الاجتماعي ودور المدرسة في تحقيق التنشئة الاجتماعية السليمة للطلاب وفي غرس الحس الأمني لدى الطلاب والتأكيد على أنّ المدرسة ليست فقط مؤسسة تعليمية ولكن مؤسسة اجتماعية تُسهم بدور كبير في تحقيق الأمن للمجتمع. ويُمكن للمؤسسة التعليمية أن تضطلع بدور في الشراكة المجتمعية لتحقيق الأمن وحماية المجتمع وذلك من خلال:

1 ـ التركيز في تعليم الطلاب سواء من خلال المناهج الصفية أو الغير الصفية على الثقافة الأمنية التي ترفع لديهم الحس الأمني وتُساعدهم على تجنب الوقوع في الجريمة كالتحذير من رفقاء السوء وتجنب الأماكن المشبوهة.

2 ـ معالجة المظاهر السلوكية السلبية المنتشرة بين الطلاب والتي تقود إلى انحرافات خاصة التدخين حيث ثبت أنّ أكثر من 80% من مدمني المخدرات كانوا مدخنين(1) .

3 ـ تهذيب النفس وغرس القيم الاجتماعية المستمدة من الشريعة الإسلامية والتركيز على الآيات القرآنية والأحاديث الشريفة التي تربى النشء على القيم والأخلاق الفاضلة.

4 ـ تعليم الطلاب الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي تبين تحريم ارتكاب الجريمة والفواحش كتعاطي المخدرات أو إيذاء الآخرين، وحرمة زهق النفس التي حرّم الله من مسلم أو ذمي.

5 ـ توضيح العقوبات الشرعية للجرائم من خلال المناهج الدينية سواء العقوبات الدنيوية كالحد والتعزيز والعقوبات في الآخرة فمعرفة الفرد للعقوبة التي تنتظره عند ارتكابه للجريمة وسيلة ردع قوية.

6 ـ الاهتمام بالجانب الاجتماعي في المؤسسة التعليمية مثل البرامج التي تركز على جانب العلاقات الاجتماعية وبناء شخصية الطالب وخدمة المجتمع.

7 ـ مراعاة المدرسة للظروف المجتمعية والتي يُمكن أن تؤثر على الطلاب ويُمكن التنسيق مع المؤسسات الأخرى في المجتمع مثل الطلاب من الأسر الفقيرة والطلاب الأيتام ومجهولي الأبوين حيث تحتاج هذه الفئات لرعاية خاصة.

(1) أشار إلى ذلك في مقابلة معه مدير العلاقات في إحدى مستشفيات الأمل في مدينة الرياض، وهي مستشفيات خاصة بعلاج المدمنين.

8 ـ إبلاغ الجهات الأمنية والتنسيق معها في القضايا ذات الصبغة الأمنية التي تحدث في المدرسة أو التجمعات الطلابية كالتجمعات المشبوهة وقضايا المخدرات.

9 ـ رفع الوعي الأمني لدى الطلاب من خلال إقامة محاضرات وندوات ومعارض للطلاب حول الموضوعات الأمنية.

10 ـ غرس الانتماء وحب الوطن والمحافظة على أمنه في نفوس الطلاب من خلال المناهج الصفية واللاصفية.

11 ـ غرس قيمة حب العمل واحترام العمل الشريف لدى الطلاب حتى لا يعزف الطلاب بعد تخرجهم عن الأعمال المهنية وبالتالي يتجهون إلى الجريمة والانحراف للحصول على المادة.

12 ـ غرس احترام الآخرين واحترام حرماتهم في نفوس الطلاب.

13 ـ إكساب الناشئة المهارات الحياتية كالثقة في النفس وتحمل المسئولية وكيفية اتخاذ القرار السليم الذي يخدمهم ويخدم مجتمعهم.

14 ـ الاستفادة من المدارس بعد اليوم الدراسي وفي الإجازات في تنظيم برامج ترويحية واجتماعية تعود على الطلاب بالنفع وتُشغل وقت فراغهم وتحمي المجتمع من مما يترتب على الفراغ من مشكلات أمنية.

15 ـ الاستفادة من المناهج والأنشطة اللاصفية في المدارس في تعزيز الأمن كقيام الطلاب بزيارات للأجهزة الأمنية للتواصل معها ومعرفة جهودها في حفظ الأمن واستضافة رجال الأمن للتحدث عن القضايا الأمنية مع الطلاب وإقامة ورش عمل حول الحفاظ على الأمن في المجتمع.

16 ـ نظراً لأنّ المدرسة تُعدّ مؤسسة اجتماعية فإنّ تعيين أخصائيين اجتماعيين من المتخصصين في الخدمة الاجتماعية في مدارس التعليم العام والجامعات أمراً ملحاً في الوقت الحاضر، بالإضافة إلى الاهتمام بإنشاء مراكز الإرشاد الاجتماعي في مراحل التعليم ما بعد الثانوي كالجامعات والمعاهد المختلفة، فالخدمة الاجتماعية بحكم فلسفتها وركائزها هي المهنة الأنسب للتعامل مع قضايا ومشكلات الطلاب واحتواء القضايا والمشكلات الاجتماعية قبل أن تُصبح مشكلات وقضايا أمنية،

ونظراً لأهمية الخدمة الاجتماعية في المدارس نجد أنّه في الدول الغربية يُشترط وجود أخصائيين اجتماعيين في المؤسسات التعليمية.

المؤسسات الإعلامية :

إنّ الانفتاح الإعلامي الكبير للمجتمعات الخليجية على المجتمعات الخارجية خاصة من خلال القنوات الفضائية والشبكة العنبكوتية كان له تأثيراً كبيراً على فكر وسلوك أفراد المجتمع في بلداننا الخليجية فأصبح الكثير خاصة الشباب يُتابع ما تعرضه القنوات الفضائية الغربية والشرقية من برامج وأفلام تُسوق قيمها وثقافتها كما تسوق سلعها ومنتجاتها وهذا بدوره أوجد أنماطاً ثقافية واستهلاكية جديدة لدى أفراد المجتمع بعضها يتناقض مع الموروث الديني والثقافي والاجتماعي للمجتمعات الخليجية. وقد أصبح التلفاز يُشكل ثقافة وظاهرة خاصة في المجتمعات ويُنشئ جيلاً جديداً يُمكن أن يُطلق عليه "جيل التلفاز" بما يحتله من شعبية وبما يُمثله من تأثير كبير في أفراد المجتمع، وفي دراسة أجراها مونتجمري وجد أنّ 89% من الأطفال السعوديين يُتابعون التلفاز لأكثر من 3 ساعات يومياً بينما يتابعونه خمس ساعات في نهاية الأسبوع، وبالنسبة للعائلة فإنّ متابعة التلفاز تتراوح بين 6و7 ساعات في اليوم، وأنّ 19% من الأطفال في السعودية يُشاهدون التلفزيون لوحدهم. ويؤكد مونتجمري في تقرير أعدته شركة ميرلين الأمريكية المتخصصة في الاستشارات الاستثمارية أنّ هناك انجذاباً من قبل الأطفال تجاه العالم الغربي، فهم يحبون كل المنتجات الفضائية الغربية بالرغم من العادات التي تفرض عليهم عدم الانصياع لها(1) .

(1) جريدة الوطن السعودية ، 8 / 1 / 2004م.

ولعل من المعضلات الحقيقية في هذا الخصوص أنّ بعض وسائل الإعلام الخليجية المقروءة والمسموعة من قنوات فضائية وصحف أصبحت مِعولاً للعولمة وممارساً للتغريب الثقافي للمجتمعات الخليجية، فهناك من البرامج والمسلسلات والأفلام المعروض في هذه القنوات ما لا يختلف عن ما يُعرض في القنوات الغربية بل وفي بعض الحالات أسوأ حالاً منها، ولعل الباحث يستشهد بما كان يُعرض في إحدى هذه القنوات الفضائية حيث تقوم المذيعة بتقديم فقرات من برنامجها وهي مستلقية على سرير نوم وثير وبملابس غير محتشمة وبكلمات ناعمة تُثير الغريزة الجنسية لدى الشباب وتدفعهم إلى الانحراف، كما تعرض بعض القنوات الخليجية أفلام وبرامج غربية عن العنف والجريمة وفي أوقات مفتوحة بالرغم من أنّ هذه الأفلام والبرامج لا تعرض في بلدانها المنتجة لها إلا في أوقات متأخرة من الليل وتحت شروط وتحذيرات معينة.

ومثل هذه الممارسات التي تقوم بها القنوات الفضائية الخليجية ليس فقط تتناقض مع عاداتنا العربية وثقافتنا الإسلامية بل تخدش الفطرة السليمة والذوق العام كما تُشجع أفراد المجتمع على الانحراف

والجريمة، ولقد اتفقت كثير من الدراسات على العلاقة الوثيقة بين مشاهدة أفلام العنف والجريمة وبين السلوك الإجرامي لدى الأفراد فتكرار مشاهدة هذه الأفلام يُسوق للجريمة كما يُضفي عليها نوعاً من القبول والاستساغة بين الناس وبأنّ الجريمة أمراً طبيعياً في حياة البشر مما يُضعف الضمير في نفوس الأفراد (أبوزيد، 2005؛ سليم، 1997). بل إنّ كثيراً من الإعلانات التلفزيونية عن السلع والمنتجات تُجند لها فتيات جميلات وتُعرض الإعلانات بطرق فيها إغراء للشباب والفتيات. كما أنّ كثير من المسلسلات والبرامج الخليجية تُصور المجتمع الخليجي بصورة مغايرة للواقع من تفسخ وانحلال وانتشار للمخدرات وتصور الفتاة الخليجية متحررة من الدين والعادات مارقة من سلطة الوالدين ساعية للمتعة ولإقامة علاقات مع الرجال أو تُصور تلك المسلسلات والبرامج المتدينين والمؤسسات الدينية بأبشع الصور وأنّ لهم سلطة وقوة أقوى من الدولة وهذا كله يُثير حفيظة أفراد المجتمع ومؤسساته ويولد التصادم بين أفراد المجتمع وفئاته ويؤدي إلى التطرف.

لذا نجد أنّه أصبح هناك ثقافتان متناقضتان في المجتمعات الخليجية ثقافة مستوردة متأثرة بالثقافة الغربية وأنماطها الحياتية تنشرها بعض وسائل الإعلام الخليجية خاصة القنوات الفضائية وثقافة أصلية مستمدة من الدين الإسلامي والموروث الاجتماعي، ومن هنا نجد الأفراد حائرون بين ثقافتين متناقضتين هذا التناقض يُولد لدى الشباب صراعاً نفسياً واضطراباً في الشخصية، وفي هذا تؤكد الدراسات النفسية أنّ الصراعات والرغبات والميول المتعارضة تؤدي إلى حالة نفسية مؤلمة وقلقاً وتوتراً لدى الفرد (عيسوي، 1994م)، كما يؤدي ذلك إلى صراع وصدام بين فئات المجتمع. ويعتقد الباحث أنّ استمرار هاتين الثقافتين المتناقضتين يُشكل خطراً على المجتمعات الخليجية وموروثها الديني والثقافي والاجتماعي، كما أنّه يُمثل أرضاً خصبة لنشوء الغلو والتطرف الديني والإرهاب.

ومن جانب آخر فإنّ اتساع دائرة الاتصالات بين دول العالم من خلال الشبكة العنكبوتية (Internet) جعلت العالم ليس فقط كقرية صغيرة ولكن كعمارة متعددة الأدوار يتواصل أفرادها ويتفاعلون مع كل المجريات التي تحدث في أي بقعة من العالم، حيث لا يتوقف الأمر عند حد العرض والمشاهدة بل أكثر من ذلك من خلال التفاعل والتواصل المرئي والسمعي بين الأفراد والجماعات وفي نفس اللحظة.

إنّ يُسر ورخص عملية التواصل وصعوبة تحكم الأجهزة الرسمية للدولة فيها جعل الناس في ظل التغيرات التي يواجهها المجتمع يُقبلون عليها إقبالاً كبيراً. ومن نافلة القول أنّ الشبكة العنكبوتية تزخر بمواقع عديدة موجهة للمسلمين بنوعيهم من الذكور والإناث خاصة الخليجيين تسعى إلى تشكيكهم في القيم الثقافية والدينية للمجتمعات الخليجية وتعمل على غرس القيم الدينية والثقافية المنافية للمجتمعات الخليجية في نفوس الناس، بالإضافة إلى وجود مواقع في الشبكة العنكبوتية لجماعات أو منظمات منحرفة فكرياً ومتطرفة تسعى إلى التغرير بالشباب الخليجي وتعمل على تبني هؤلاء الشباب

لأفكارها بل والانضواء تحت لواء هذه الجماعات وتأليب الشباب ضد مجتمعاتهم وحكوماتهم. وقد أظهرت دراسة عبدالعال أنّ 80% من مرتادي الإنترنت هم من الشباب الذين تقل أعمارهم عن 30 سنة وأنّ 60% منهم يقضي وقته في مواقع المحادثة (غرف الدردشة) (عبدالعال، 1421). وبالمثل أظهرت دراسة لـــ500 مبحوث أنّ الشباب هم الفئة المرتادة لمقاهي الإنترنت وأنّ المواقع الإباحية تشكل الاهتمام السائد لدى الشباب بالإضافة إلى مواقع الدعايات للمسكرات والمخدرات ومواقع الإرهاب والتخريب (مجلة الفرقان، 1420). إنّ تعرض الشباب لقيم وسلوكيات المجتمعات الأخرى من خلال الإنترنت يُمكن أن يُؤدي إلى التلوث الفكري والسلوكي وبالتالي إلى تفسخ اجتماعي يُهدد الأمن والنظام الاجتماعي.

إنّ الفاحص لوظيفة الإعلام في دول مجلس التعاون يرى أنّها تتركز بشكل عام على جانبين هما الترفيهي والإخباري ومهمشةً لجانب آخر وهو الجانب التثقيفي والأمني بالرغم من وجود الحاجة الماسة للاهتمام بالإعلام الأمني؛ بل إنّه في بعض الأحيان تقوم وسائل الإعلام بدور يُناقض الدور الذي تقوم به الأجهزة الأمنية؛ ويستشهد الباحث بما يُعرض في بعض الأفلام والمسلسلات التي تبثها قنوات خليجية وبعضها من إنتاج خليجي حيث تُصور حالات استخدام المخدرات:

1 ـ في الفرح والسرور، حيث يمثل استخدام المخدر زيادة في الانبساط والمتعة.

2 ـ عند حدوث مصيبة أو مشكلة، حيث يمثل استخدام المخدر كعامل مساعد للهروب من الواقع ونسيان المشكلة.

3 ـ كعامل منشط ومقوي للناحية الجنسية ومظهر من مظاهر الرجولة.

وتُكرس هذه المسلسلات تلك المفاهيم في عقول الأفراد في معظم حلقات المسلسل ربما أكثر من90% وتأتي بعلاج المشكلة في أخر حلقة بشكل مبتور لا يخدم علاج المشكلة. ومثل هذا التصوير لاستخدام المخدر يُسوّغ ويشجع الأفراد إلى اللجوء إلى المخدرات إذا صادفتهم مثل تلك الحالات، وفي هذا السياق يؤكد عبداللطيف على دور وسائل الإعلام في تكوين أنماط من السلوك المنحرف لدى الأفراد مثل تعاطي المخدرات (عبداللطيف، 1412).

إنّ الاهتمام بالإعلام الأمني أمر تحتمه التغيرات والمستجدات التي تمر بدولنا، ويُقصد به المعلومات الكاملة والجديدة والهامة التي تغطي كافة الأحداث والحقائق والأوضاع والقوانين المتعلقة بأمن المجتمع واستقراره (عجوة، 1997هـــ). ومن الملاحظ أنّه في كثير من الأحيان تُعرض قضايا أو أخبار الانحراف والجريمة في وسائل إعلامنا في شكل تشويقي أو يُثير الغريزة لدى المشاهد، أو تعرض مشاهد حميمة بين رجل وامرأة. وقد تتحجج وسائل الإعلام تلك بأنّ هذا الأسلوب متبع في وسائل الإعلام الغربية لكن عرض لمواد إخبارية أو برامج عن الانحراف قد لا يُمثل خطورة في المجتمعات الغربية مقارنة بالمجتمعات الخليجية، فالمجتمعات الغربية تتصف بتطور الأجهزة الأمنية والاستخباراتية

فيها مما يجعلهم أكثر قدرة على التعامل مع الظروف التي قد تحدثها تلك الأخبار بالإضافة إلى ارتفاع الوعي الاجتماعي والثقافي في تلك المجتمعات مما يجعل أفرادها أكثر قدرة في تحليل والتعامل مع الأخبار لكن في مجتمعاتنا الخليجية فالحال خلاف ذلك فهناك ضعف في الأجهزة الأمنية وضعف في المعلومات الاستخباراتية كما أنّ هناك ضعف في الوعي، بالإضافة إلى أنّ وسائل الإعلام الغربية تخضع لأنظمة وقوانين دقيقة فيما يتصل ببث وتوقيت عرض البرامج والأخبار الخاصة بالجرائم، أو فيما يتصب ببث الأفلام والبرامج التي تتضمن مشاهد حميمة بين الرجل والمرأة، ومن هنا فإنّ نشر برامج وأخبار عن الجرائم في وسائل إعلامنا يجب أن يكون مدروساً بعناية وبمنهجية علمية حتى لا يُحدث مردود سلبي.

إنّ الإعلام يجب أن يتعامل مع الأحداث والأوضاع بعناية ودقة فإخفاء الأحداث والأوضاع يُعد تعتيم إعلامياً غير مقبول خاصة في وقتنا الحاضر الذي يشهد ثورة إعلامية كما أنّ المبالغة في عرضها وبثها قد يؤدي إلى أثر عكسي حيث يؤدي إلى إشاعة الخوف وربما الاضطراب بين الناس كما قد يؤدي إلى تسويغ ونشر الجريمة والانحراف.

ومن ناحية أخرى فإنّ الرسالة التوعوية الموجهة لنشر الوعي الأمني والوقاية من الجريمة يجب أن يكون إعدادها بعناية فائقة ومن مختصين في المجالات الاجتماعية والأمنية والإعلامية من حيث المحتوى ووسيلة العرض والوقت المناسب لأنّ الخلل في ذلك يكون له أثر عكسي كبير، فبينما يكون الهدف من الرسالة لتوعية الأمنية والوقاية من الجريمة تُصبح أداة لنشرها.

ويُمكن تقسيم البرامج الإعلامية الأمنية التي يُمكن تبنيها في سياستنا الإعلامية إلى ثلاثة أنماط:

1 ـ برامج موجهة لعامة الناس.

2 ـ برامج موجهة لفئات معينة مثل البرامج الموجه للشباب أو المرأة.

3 ـ برامج موجهة نحو ظواهر أو قضايا معينة كالسرقة أو المخدرات أو التطرف.

إنّ مؤسسات المجتمع عليها إدراك أنّ التطرف والإرهاب يقوم على فكر وأيدلوجية ومن وسائل مواجهتها تعميق ونشر الفكر والأيدلوجية المناهضة لها والتي تعتمد على نبذ العنف وتأكيد الحوار وتحقيق المصلحة العامة والرجوع إلى مبادئ الإسلام الصحيحة في التعامل مع الآخرين ولتحقيق ذلك لابد من الشراكة المجتمعية للمؤسسات الإعلامية مع الأجهزة الأمنية في نشر الأيدولوجية المناهضة للإرهاب وبناء استراتيجية لذلك. ولوسائل الإعلام من تلفاز وإذاعة وصحافة دور مهم في الشراكة المجتمعية بالتعاون مع المؤسسات الأخرى في تعزيز الأمن والاستقرار في المجتمع من خلال نشر ثقافة الحوار والتسامح في برامجها، كما أنّ إقامة وبث حوارات مع قادة التطرف والتكفير والمنتسبين إليه التائبين سيكون له فائدة كبيرة، فهؤلاء يُمثلون فكراً وتياراً في المجتمع له أتباع ومتعاطفين وإقامة الحجة على هذا الفكر الهش سيعمل على توضيح أخطاء ومغالات هذا النهج وبالتالي سيؤدي إلى

تصحيح أفكار كثير ممن يتبنونه ويتعاطفون معه. وفي هذا الخصوص يؤكد القرني بعد حواره لأثنين من قادة الفكر التطرفي والذي بثّه التلفزيون السعودي أنّ تراجعهما على الملأ مؤثر في صف أتباعهما ودعوة لمراجعة النفس وضربة قاصمة لهذا الفكر التكفيري المتطرف(1) ولعل ما تناقلته وسائل الإعلام مؤخراً من تراجع عدد ممن يحملون هذا الفكر إلى جادة الحق والصواب يبين دور الإعلام وأهمية الحوار في تصحيح الأفكار وتعزيز الأمن في المجتمع.

إنّ هناك حاجة لتأصيل البعد الأمني في وسائل إعلامنا، والأجهزة الإعلامية في دول المجلس يجب أن تضطلع بدور مهم وتعمل في تناغم مع الأجهزة الأمنية لحفظ الأمن والوقاية من الجريمة، ويتحقق ذلك من خلال قيام وسائل الإعلام بعدد من المهام تتضمن:

1 ــ تعميق قيم الفضيلة في المجتمع وتحفيز الناس على احترام الأنظمة والقانون والالتزام بهما واحترام حرمات الآخرين.

2 ــ الاهتمام بالإعلام الشبابي في مختلف الوسائل المسموعة والمرئية والمقروءة، ويشمل ذلك تصميم برامج تلفزيونية مخصصة للشباب تتناول قضاياهم ومشكلاتهم وكيفية مواجهتها وتعليمهم المهارات في حل المشكلات خاصة أنّ بعض قضايا الشباب لم تحظى بالاهتمام المطلوب في وسائل الإعلام (الجوير، 1995؛ عبدالحميد، 2002).

(1) لقاء مع الشيخ الدكتور عائض القرني ، مجلة الدعوة، ع (1920)، 10 شوال 1424هـ، ص 12 ــ 14.

3 ــ توعية الأسر عن طريق وسائل الإعلام المختلفة بالطرق السليمة في التنشئة الاجتماعية للأبناء ومتابعتهم وإيجاد بيئة مناسبة للتحاور والتواصل معهم وكذلك بالمخاطر والتحديات التي يتعرض لها الشباب وكيفية مواجهتها؛ وكيفية مناقشة الأسرة للقضايا التي تهم الشباب كالانحراف السلوكي والفكري والتطرف والإرهاب والبطالة والأمراض الجنسية وذلك بأسلوب يعتمد على الموضوعية والحوار المتبادل.

4 ــ تعزيز الانتماء والولاء للوطن وتنمية الشعور بالمسئولية بين الأفراد مما يُدعم حرص الأفراد على حماية الوطن من أي عدوان داخلي أو خارجي.

5 ــ تبصير أفراد المجتمع بمسئولياتهم تجاه المجتمع في التعاون مع الأجهزة الأمنية من خلال برامج ورسائل إعلامية تُركز على:

- الإبلاغ عن الجريمة وعدم تقديم المساعدة للخارجين عن النظام والقانون.
- حثّ أفراد المجتمع على التعاون مع الأجهزة الأمنية في اكتشاف الجرائم ومدهم بالمساعدة سواء بالمعلومات أو غير ذلك.
- التعاون مع الأجهزة الأمنية في تقديم الشهادة حينما يطلب منهم.

6 _ توعية المجتمع بمخاطر الجريمة وما يترتب عليها من زعزعة الأمن والاستقرار.

7 _ تعزيز الاندماج بين فئات المجتمع بمختلف طوائفهم ومذاهبهم من خلال البرامج التي تبثها وسائل الإعلام والبعد عن كل ما يُفرّق الشمل ويُهدد الوحدة الوطنية.

8 _ إرشاد الناس بالوسائل المناسبة لحماية أنفسهم من الوقوع ضحية للجريمة. وتوجيه أفراد المجتمع لأخذ الحيطة فالضحية قد يكون لها دور في وقوع الجريمة من حيث الإهمال، أو التجوال في أوقات متأخرة من الليل أو أماكن مشبوهة أو معروفة بحدوث جرائم فيها.

9 _ غرس المفاهيم الأمنية لدى أفراد المجتمع وتعميق الحس الأمني وتوعية الجمهور بدور الأجهزة الأمنية في الحفاظ على أمن المجتمع.

10 _ تطوير عمل إدارات العلاقات العامة في وزارت الداخلية بما يُدعم دورها في المجتمع ويعمل على فتح قنوات تواصلها مع مؤسسات المجتمع المختلفة لتحقيق الشراكة المجتمعية.

11 _ التعامل مع العولمة الإعلامية التي أثرت على مجتمعاتنا الخليجية بفاعلية فقد أدت العولمة الإعلامية التي تقودها الدول الغربية من خلال البرامج والأفلام التي تُبث في وسائل الإعلام المختلفة إلى خلخلة في القيم والمبادئ والعادات الاجتماعية خاصة بين الشباب بالإضافة إلى انتشار سلوكيات منحرفة.

12 _ عكس واقع المجتمع الخليجي في وسائل الإعلام بعيداً عن المبالغة أو التزييف ومعالجة المشكلات في ضوء ثقافة المجتمع الخليجي.

13 _ كما أنّ المثقفين والكتاب يُمكن أن يقوموا بدور كبير في تعزيز الأمن من خلال مساهماتهم في وسائل الإعلام أو من خلال كتبهم وأبحاثهم الذي تركز على التقارب بين أفراد وفئات المجتمع والتسامح ونبذ التطرف.

المؤسسات الاجتماعية :

إنّ تعقّد الحياة وزيادة الضغوط الاجتماعية التي يواجهها الفرد في الوقت الحاضر، وقلة الفرص المتاحة أمام الفرد ومنها الفرص الوظيفية، وكذلك ضعف الروابط الأسرية أوجدت مشكلات لدى أفراد المجتمع مما جعل البعض يتجه إلى السلوك غير السوي كالمخدرات والسرقات كأسلوب في محاولة لمواجهة الوضع الذي يعيشه وهذا يوضّح المسئولية الكبيرة التي تقع على المؤسسات الاجتماعية سواء الحكومية منها أو الخيرية في الشراكة المجتمعية في وضع برامج وأنشطة تُسهم في وقاية الأفراد من الوقوع في الانحراف وتُسهم في إصلاح الجناة وتأهيلهم وذلك للسعي لإعادة إدماجهم في المجتمع كما على تلك المؤسسات مسئولية تجاه أسر المسجونين، فكثير من هؤلاء الأسر يفتقدون إلى مصدر رزقهم

بعد سجن ربّ الأسرة مما يتطلب مدهم بالمساعدات المادية حتى لا يتجهوا إلى أساليب غير مشروعة كالسرقة أو الانحراف الخلقي لتأمين احتياجاتهم المعيشية.

إنّ المؤسسات الاجتماعية عليها دور كبير في تدعيم الأمن والوقاية من الجريمة، فمؤسسات ودور التربية الاجتماعية ودور الملاحظة تحتضن المنحرفين من الشباب وصغار السن ودور التوجيه الاجتماعي تحتضن المعرضين للانحراف منهم، لكن من المؤسف أنّ تلك المؤسسات الاجتماعية تفتقد إلى برامج علاجية وتأهيليه لهؤلاء المنحرفين والمعرضين للانحراف، فمن خلال خبرة الباحث في هذا المجال بحكم تخصصه في الخدمة الاجتماعية يتضح أنّ دورها يقتصر على حجز هؤلاء لبعض الوقت ثم إخراجهم للمجتمع بعد أن تعلموا طرق جديدة في الانحراف وأصبحوا أكثر مهارة في الجريمة، وكثير منهم يُصبح مجرماً محترفاً حينما يُكبر ويُهدد أمن المجتمع وبالتالي تتحمل الأجهزة الأمنية أعباء فشل المؤسسات الاجتماعية في القيام بمسئولياتها. لذا فإنّ المؤسسات الاجتماعية عليها تطوير أدائها بتبني برامج علاجية وتأهيليه تهدف إلى إصلاح المنحرفين والمعرضين للانحراف وتصحيح مسارهم ودمجهم في المجتمع ليُصبحوا أعضاء فاعلين فيه وهذا جزء من الشراكة المجتمعية مع الأجهزة الأمنية التي تسعى إلى تعزيز الأمن والوقاية من الجريمة.

إنّ مواجهة مشكلة الفقر أمراً ملحاً في وقتنا الحاضر لتزايد أعداد المتضررين منه في عدد من دول المجلس حيث يترتب على الفقر آثار خطيرة على الفرد والمجتمع تُزعزع الأمن والاستقرار لعل من أبرزها انتشار الجريمة بأنواعها من مخدرات وسرقة وانحرافات جنسية وتسول وانحراف الأطفال نتيجة عدم قدرة أسرهم على تلبية احتياجاتهم، بالإضافة إلى انتشار الرشوة والتزوير بل وانتشار التطرف؛ لذا فإنّ على المؤسسات الاجتماعية علاج مشكلة الفقر من جذورها وتكثيف الجهود وتنوعيها للحفاظ على أمن المجتمع ومكتسباته ومن ذلك:

1 ـ زيادة الدعم المالي والمساعدات العينية للأسر الفقيرة خاصة المساعدات في حالات الطوارئ.

2 ـ التركيز على إكساب الفقراء مهنة أو حرفة يمكن لهم العمل بها والتكسب من خلالها بدلاً من اعتمادهم على المساعدات والإعانات طوال حياتهم، وهذا ليس قاصراً على قطي الأسرة في الأسرة الفقيرة ولكن حتى الأبناء والبنات الذين يُمكن الاستفادة منهم في إيجاد أو تحسين الدخل الاقتصادي للأسرة.

3 ـ العمل مع المؤسسات الحكومية وغير الحكومية لتوفير فرص عمل توفر حداً مقبولاً من الأجور ومنح الأفراد من أسر فقيرة أولوية في التوظيف.

4 ـ تشجيع المشروعات الإنتاجية الفردية أو على مستوى الأسرة أو كما يُعرف بالأسرة المنتجة وتقديم الدعم المالي.

إنّ الشراكة المجتمعية من قبل المؤسسات الاجتماعية في تقديم خدمات الرعاية الاجتماعية لضحايا الجريمة مطلباً مهماً خاصة في وقتنا الحاضر الذي تشهد فيه مجتمعاتنا الخليجية ارتفاع في معدل الجريمة. فهناك أفراد أصبحوا ضحايا لجرائم عنيفة من اعتداء جسدي أو اعتداء جنسي ومنهم من تحولت حياته وتبدلت رأساً على عقب نتيجة لهذا الاعتداء؛ فعلى سبيل المثال تنشر الصحف بين الفينة والأخرى حوادث لاختطاف واغتصاب أطفال وفتيات ونساء ومن ذلك ما نشرته بعض الصحف في إحدى دول الخليجية عن حالة لطفل لم يتجاوز عمره العشر سنوات تعرض لاختطاف من قبل ثلاثة من الشباب وفعل الفاحشة ثم تم تركه في بناية تحت الإنشاء وكذلك حالة لفتاة تعرضت للاختطاف واعتداء جنسي من مجموعة من الشباب ثم تركت مهجورة في إحدى المناطق، فهذه الحالات وغيرها تعرضت لصدمة كبيرة أثرت وستؤثر عليها بقية حياتها كما أنّها ستؤثر سلباً على نظرتها لنفسها وكذلك ستؤثر على أسرتها إذا لم يكن هناك تدخل اجتماعي سليم، كما ستتأثر الحالة العملية للضحية فإذا كان الضحية طالب أو طالبة فقد يترك أو تترك مقاعد الدراسة وإذا كانت موظفة فقد تترك عملها، وإذا كانت الضحية ربة بيت فستتأثر علاقاتها مع زوجها، وأبنائها إذا كان لها أبناء. ومثل هذه الحالات وغيرها تحتاج إلى رعاية وتأهيل اجتماعي ونفسي بل هم في أمس الحاجة إلى ذلك، فهؤلاء ليس لهم ذنب فيما حصل لهم، فهم يحتاجون إلى من يُساعدهم على التكيف والتأقلم مع وضعهم الجديد ويحتاجون إلى من يُعينهم على استعادة ثقتهم في أنفسهم وهم في أمس الحاجة إلى من يأخذ بيدهم وينير لهم الطريق. وقد تكون الأسرة في حالة الاعتداء الجنسي هي مصدر شقاء الضحية وتعاستها نتيجة لجهل الأسرة وعدم تفهمها لوضع الضحية فقد تكون الضحية منبوذة من الأسرة أو يُساء معاملتها أو تُنعت بأسماء أو ألقاب سيئة.

إنّ الحالات التي تتعرض للاعتداء جسدي أو جنسي يُمكن أن يتشكل لديهم سلوك عدواني، إذا لم تقدم لهم المساعدة المطلوبة، إمّا خارجي وذلك تجاه المجتمع الذي يعيشون فيه، فقد يتحولون إلى مجرمين انتقاماً من المجتمع لأنّهم يرون أنّ المجتمع لم يحميهم أو أنّ المجتمع تخلى عنهم في وقت هم أمس الحاجة إلى من يُعينهم، أو سلوك عدواني داخلي أي موجه لأنفسهم كإيذاء النفس أو الانتحار. ومن المؤسف إنّ مؤسساتنا الاجتماعية الحكومية لم تُعطي اهتماماً لهذا الموضوع بل حتى مؤسساتنا وجمعياتنا الخيرية ليست أحسن حال من المؤسسات الحكومية بالرغم من انعقاد الآمال عليها لما تتمتع به من استقلالية ومرونة فقد أصابها ما أصاب المؤسسات الحكومية من تقليدية الأسلوب والخدمات وافتقاد التجديد والابتكار. وهذا يتطلب من المؤسسات الاجتماعية الحكومية والخيرية المشاركة المجتمعية في تقديم العون والرعاية لهؤلاء الضحايا وأسرهم ويُمكن للمؤسسات الاجتماعية الخيرية أن تقوم بدور كبير في ذلك وأن تخرج عن النمطية التقليدية في تقديم خدمات الرعاية الاجتماعية لتتواكب مع التغيرات التي تواجه مجتمعنا وتنسجم مع مستجدات الرعاية الاجتماعية وتعزيز الجانب

الأمني في المجتمع بالتنسيق مع الأجهزة الأمنية. ويُمكن لرجال الأعمال والمحسنين أن يكون لهم دور في تبني مثل هذه الخدمات والمساهمة في إنشاء جمعيات خيرية لرعاية ضحايا العنف.

ومن هنا فإنّ هناك حاجة ماسة لإنشاء جمعيات خيرية ترعى ضحايا العنف والاعتداء وأسرهم يُمكن أن يُطلق عليها "الجمعية الخيرية للتأهيل الاجتماعي لضحايا العنف" أو "الجمعية الخيرية لرعاية ضحايا العنف" تعتمد في عملها على التدخل الاجتماعي المهني من قبل أخصائيين اجتماعيين ونفسيين وتُركز على عمليات التأهيل الاجتماعي والنفسي لضحايا العنف، وتقديم العون والمساعدة للضحية والتي حثنا ديننا على العناية بها، فالضحية ليس لها ذنب فيما حصل لها ويجب أن لا نحملها ما لا طاقة لها به، يقول الله تعالى "ولاتزر وازرة وزر أخرى" (الأنعام: 164). إننا في حاجة إلى التعامل مع مثل هذه القضايا الإنسانية وأن لا نحرم الضحية من العون المطلوب ومدّ يد المساعدة فلا تكون مجتمعاتنا قاسية لدرجة تجريم الضحية.

بالإضافة إلى أنّ مؤسسات المجتمع المدني مثل الهيئات والجمعيات الوطنية الحقوقية لها دور في مثل هذه الموضوعات وأن تبادر في التعامل مع هذه القضايا وتوعية عامة المجتمع ومؤسساته بحقوق الضحية ومتابعة أداء المؤسسات ذات الصلة بتقديم الخدمات للمواطنين فيما يتعلق بحماية حقوق عملائها.

المؤسسات الصحية :

يُمكن للمؤسسات الصحية أن تقوم بدور بنّاء في الشراكة المجتمعية لتحقيق أمن المجتمع فتُمثل الرعاية الطبية إحدى الاحتياجات الأساسية للفرد وتتصف بتكلفتها المرتفعة وبالرغم من أنّ الخدمات الصحية تقدم مجاناً في دول مجلس التعاون لكن المشكلة تكمن في صعوبة الحصول عليها في بعض الدول وطول قائمة الانتظار لإجراء عملية جراحية أو الكشف عند استشاريين أو عدم توفر الأدوية في المستشفيات الحكومية كما أنّ هناك شكوى من تردي مستوى الخدمات الصحية المقدمة لذا فإنّ تطوير الخدمات الصحية وتوفيرها مجاناً وتسهيل الحصول عليها كذلك توفيرها من خلال تعاون المؤسسات الصحية الخاصة في تخفيض تكلفة العلاج للمرضى من الفقراء والمحتاجين أو من خلال تحمل الجمعيات الخيرية لتكلفة العلاج للفقراء والمحتاجين أمر مهم في تعزيز الأمن حتى لا يضطر بعض المرضى البحث عن أساليب غير مشروعة لتغطية نفقة علاجهم عند الحاجة كالرشوة أو التزوير أو التسول.

وأحد جوانب مشاركة المؤسسات الصحية الاهتمام بإصدار أنظمة والتأكد من تطبيقها في ما يتصل بصرف الأدوية المهدئة والمخدرة في الصيدليات حتى لا يُساء استخدامها من قبل بعض الأفراد. كذلك الاهتمام بتقديم العلاج للمرضى النفسيين وتطوير العلاج بحيث لا يقتصر على صرف الأدوية

المهدئة ولكن استخدام الأساليب العلاجية النفسية والاجتماعية الحديثة، كذلك توفير مصحات نفسيه لإقامة المرضى الذين يُشكلون خطراً على أمن المجتمع وتهديد أفراده، وعدم إخراجهم من تلك المصحات إلا بعد التأكد من سلامتهم، فأحد الأسباب الرئيسة في حوادث الانتحار والاعتداء والقتل خاصة داخل الأسرة راجع إلى إصابة الجاني بأمراض واضطرابات نفسية كما تُظهر ذلك تقارير الأجهزة الأمنية.

ونظراً لزيادة أعداد مستخدمي المخدرات ومدمنيها فإنّ المؤسسات الصحية عليها زيادة أعداد المصحات الخاصة بالإدمان وتطوير خدماتها، ومن ذلك استخدام العلاج الاجتماعي والنفسي مع المدمنين وعدم الاكتفاء بالأدوية والعقاقير الطبية كذلك متابعة المتعافين منهم ، وهو ما يعرف (بالرعاية اللاحقة) وتتمثل في تقديم العون النفسي والاجتماعي والمالي لهم ولأسرهم وتأهيل المجتمع لاستقبال المتعافين حتى لا يعودوا إلى الإدمان.

المؤسسات البلدية :

من القضايا المرتبطة بالمؤسسات البلدية العناية بأنظمة البناء والتخطيط المدني بحيث تأخذ في الاعتبار تحقيق الجانب الأمني لأنّ افتقاد الرؤية الأمنية في التخطيط يُسهم في انتشار الجريمة على سبيل المثال وجود فراغات أو دخلات أو أماكن مظلمة في الأحياء بحيث يمكن أن تكون مخبأ للمجرمين. كذلك الاهتمام بتصميم الأحياء السكنية التي تُساعد على الحفاظ على الأمن وتُمكّن رجال الأمن من التنقل وتأدية عملهم بيُسر مثل نظام الأحياء المغلقة التي تُوفر للساكنين خصوصية وتسمح بمراقبة الداخل والخارج للحي. ومراعاة توزيع الخدمات الضرورية داخل الأحياء السكنية بحيث تكون قريبة من المساكن حتى لا يضطر الساكنين خاصة النساء وصغار السن من قطع مسافة بعيدة للحصول على خدمات أساسية كالسلع الغذائية أو الخدمات التعليمية مما يُعرضهم لخطر الجريمة. وفي هذا السياق اتخذت الولايات المتحدة الأمريكية اسلوب مكافحة الجريمة عن طريق تخطيط البيئة وتصميم المباني، وأصدرت إحدى الولايات الأمريكية قانون يُعرف بقانون أمن الجيرة وبموجبه يُراعى في تصميم المبنى أن يُحقق جانب الأمن مع تأمين البيئة والجيران.

كذلك مراعاة الجوانب الأمنية في الخدمات المساندة للأسواق والمحلات التجارية خاصة المواقف التي قد تُستخدم في تنفيذ بعض الجرائم، كذلك وجود مخارج طوارئ كافية ومراعاة توفر الأمن والسلامة في المباني ذات الطوابق المتعددة. كما أنّه عند تصميم الطرق والشوارع يراعى الجانب الأمني فيها بحيث يُمكن السيطرة على المداخل والمخارج بسهولة عند قيام أعمال شغب أو اضطرابات، وإمكانية إخلاء الساكنين وإنقاذهم بيُسر عند الحاجة.

بالإضافة إلى ذلك فإنّ على المؤسسات البلدية معالجة التجمعات السكانية العشوائية المحيطة ببعض المدن وفي بعض الأحيان داخل المدن، وهذه التجمعات السكانية نتيجة لما تحتويه من تركيبة سكانية مختلفة عن التركيبة السائدة في المجتمع ولظروفها البيئية تُعدّ منطقة حاضنة للجريمة والانحراف ومصدّر لتخريج المجرمين المحترفين داخل المجتمع.

مؤسسات القطاع الخاص :

إنّ العلاقة بين المجتمع ومؤسساته المختلفة ومنها مؤسسات القطاع الخاص تعتمد على ما يعرف بـــ"العقد الاجتماعي" الذي يمنح المجتمع بموجبه من خلال مؤسساته المعنية اعترافاً بتأسيس المؤسسة لتحقيق أهداف مشروعة في مقابل مساهمة هذه المؤسسات في تقديم خدمات للمجتمع. وهذا العقد يتصف بالدينامكية فهو متغير تبعاً لتغير الظروف والمستجدات في المجتمع وبالتالي فإنّ التغيرات المجتمعية في وقتنا الحاضر تتطلب من المؤسسات توسيع مساهمتها المجتمعية وشراكتها فلم تعد خدمات توفير السلع وضمان جودتها وتوظيف أفراد المجتمع أو المحافظة على البيئة هي محور العقد الاجتماعي بل اتسعت لتشمل جوانب يحتاجها المجتمع مثل المشاركة في تقديم خدمات الرعاية الاجتماعية ورعاية المناسبات الاجتماعية والثقافية والمشاركة في تدعيم الأمن ودعم مسيرة التعليم والبحث العلمي، فالقيم الاقتصادية لم تعد المحدد الوحيد للأداء فالمؤسسات تعمل من خلال أنماط ثقافية وقانونية وسياسية واجتماعية والمؤسسات الخاصة هي جزء من النسق الاجتماعي العام تؤثر وتتأثر بالمجتمع مما يستلزم الاهتمام بمطالب وتوقعات المجتمع وأفراده.

إنّ مؤسسات القطاع الخاص وإن كانت أسهمت في التنمية الاقتصادية لمجتمعاتها لكنها أسهمت أيضاً في إيجاد مشكلات اجتماعية واقتصادية في المجتمع قادت إلى مشكلات أمنية ولنضرب مثالاً على ذلك، فاستخدام التقنية الحديثة والاعتماد على الآلات في التشغيل والاتصال أدّى إلى الاستغناء عن عدد كبير من العاملين مما أدى إلى وجود بطالة وما يترتب عليها من مشكلات أمنية. ولزيادة الربحية اعتمدت الشركات والمؤسسات الخاصة في المجتمعات الخليجية على العمالة الوافدة الرخيصة وبالتالي الاستغناء عن العمالة المحلية وهذا بدوره أدى إلى ارتفاع البطالة بين المواطنين وما أفرزته من مشكلات عديدة أدّت إلى ارتفاع معدلات الجريمة. وترتبط البطالة والفقر بالجريمة فعدم قدرة الفرد على توفير احتياجاته المادية أو عجزه عن تحقيق طموحاته قد تدفع الفرد إلى ارتكاب الجريمة وقد أشارت بعض الدراسات إلى ذلك كالثقفي وإبراهيم (الثقفي، 1424هـــ؛ إبراهيم، 1998)، وتؤكد دراسة بكر أنّ البطالة هي من الأسباب الرئيسة للعنف (بكر، 1998).

قد يرى المسئولون في الشركات والمؤسسات الخاصة أنّ الشراكة المجتمعية تكلّف الشركة أو المؤسسة مبالغة مالية من دون مردود كما أنّها ترفع من سعر المنتج لكن الحقيقة خلاف ذلك فالاهتمام

بالشراكة المجتمعية للشركات ولمؤسسات الخاصة سيؤدى على المدى البعيد إلى قوة المؤسسة التنافسية في السوق وبالتالي زيادة الربح، وفي ملتقى آفاق العلاقات العامة الذي عقد في مدينة جدة بينت إحدى الدراسات أنّ 86% من المبحوثين يفضلون الشراء من شركات لها دور في خدمة المجتمع وأن 70% منهم يرون أنّ المسئولية الاجتماعية سيكون لها دور هام جداً في الأعوام المقبلة(1) .

فالشراكة المجتمعية للمؤسسات الخاصة تعمل على زيادة مكانة ونفوذ المؤسسة في مجتمعها وبالتالي يُعطيها فرصة أكبر للتحكم في كثير من الظروف وسلوكيات الاستهلاك لأفراد المجتمع مما يخدم تلك المؤسسة. واهتمام المؤسسات والشركات بالشراكة المجتمعية يرفع من تقدير الدولة والمجتمع لها ويكون له صدىً طيب حيث أظهرت دراسة أنّ 75% من عينة الدراسة يرون أنّ المسئولية الاجتماعية للشركات تُحسن من صورة الشركات. إنّ الشراكة المجتمعية فيها تحقيق لأحدى

(1) ملتقى آفاق العلاقات العامة، الهيئة العليا للسياحة ، جدة ، 25 ــ 27 / 10 / 1426هـ.

القيم الإسلامية العظيمة وهي التعاون كما قال تعالى:

(المائدة: 32)، وفيه تحقيق لعمارة الأرض التي حثّ عليها الدين الإسلامي، فتحقيق الربح ليس هو المعيار الوحيد لنجاح المؤسسة لكن هناك معيار مهم لا يقل أهمية عن الربح المادي وهو ما تقدمه المؤسسة لمجتمعها من خدمات.

إنّ البطالة أحد الأسباب الرئيسة في انتشار الجريمة وزعزعة أمن المجتمع، لذا فالقطاع الخاص عليه مسئولية كبيرة في المساهمة في حل هذه المشكلة، فالقطاع الخاص في دول المجلس مهيأ لاستقطاب أعداد كبيرة من المواطنين وتوظيفهم لكن عليه معالجة المعوقات التي تحدّ من ذلك مثل ما يتصل بحماية وحقوق الموظف وشعور الشباب بفقدان الأمن الوظيفي في القطاع الخاص، وقد عبّر عن هذه المشكلات عدد من الشباب الذين يعلمون في القطاع الخاص ممن التقى بهم الباحث حيث أشاروا بقوله "إنّ صاحب العمل أو المدير يُمكن أن يفصل الموظف أو يخصم من مرتبه لسبب تافه أو بدون سبب وليس للموظف الحق في الشكوى أو التظلم وقد حصلت لبعض زملائهم"؛ كما أشار بعضهم إلى أنّ صاحب العمل قد يستغل الموظف ويطلب منه القيام بأعمال ليست من صلب وظيفته.

لذا فإنّ القطاع الخاص عليه إدراك دوره الرئيس في مساندة الدولة في مواجهة مشكلة البطالة وهذا ليس من باب التطوع ولكنه ملزم بذلك فهي جزء من المشاركة والمسئولية المجتمعية تجاه المجتمع الذي هو جزء منه. إنّ مواجهة وعلاج مشكلة البطالة بين الشباب يتطلب تضافر جميع الجهود الحكومية منها والخاصة حيث أنّ القطاع الحكومي ليس من المفترض وليس بمقدوره أيضاً استيعاب جميع الشباب بجنسيه أو جميع خريجي الجامعات والمعاهد، ولابد من إيضاح الصورة للقطاع الخاص بأنّ المشكلات التي يُعاني منها الشباب نتيجة البطالة وما ينتج عنها من زعزعة الأمن والاستقرار في المجتمعات الخليجية سيلحق الضرر بالحياة الاقتصادية وبالجانب الاستثماري وفي هذا المسار تُشير

دراسة للبنك الدولي على مستوى العالم أجريت على عشرة آلاف مشروع خلال العامين 1999 و2000 ميلادية أنّ من أكثر الصعوبات التي تُشكل خطورة على الأعمال التجارية والاستثمارية الفساد الإداري وجرائم الشارع والاضطرابات والسرقات (مجلة التمويل والتنمية، 2001)، لذا فإنّ التكلفة التي تُنفق في تدريب وتوظيف الشباب ومنحه بعض المساعدات عائدها الاقتصادي أعلى من لو تركوا عاطلين عن العمل. ومن الأدوار التي يُمكن أن يُساهم بها القطاع الخاص والتي ستنعكس إيجاباً على تعزيز الأمن في المجتمع:

1 ـ قيام معاهد ومراكز التدريب الخاصة بتدريب عدد من الشباب سنوياً وفي المهن أو الوظائف المطلوبة في سوق العمل خاصة الشباب من الأسر الفقيرة أو من الفئات الخاصة كالأيتام ومجهولي الوالدين.

2 ـ تشجيع ودعم الشباب مادياً ومعنوياً على العمل الذاتي وإنشاء مشاريع صغيرة خاصة بهم سواء كانت فردية أو أسرية.

3 ـ وضع الشركات خطط استراتيجية لخلجنة الوظائف (توطين الوظائف في دول الخليج العربية) بحيث يراعى التدرج فيها.

4 ـ العمل على وضع حد أدنى لرواتب الموظفين المواطنين في القطاع الخاص.

5 ـ الاهتمام بتوظيف الشباب من الفئات الخاصة مثل المعرضين للانحراف والأيتام ومجهولي الأبوين.

6 ـ وضع نظام للأمن الوظيفي ولحماية حقوق الموظف في القطاع الخاص وفتح قنوات لسماع التظلم والشكاوى، والاشتراك في التأمينات الاجتماعية للموظفين المواطنين.

7 ـ المساهمة في إنشاء صناديق وطنية للتوظيف يكون جزء من إيراداتها رسوم تُفرض على الشركات عن كل عامل أجنبي تستقدمه الشركة وتوضع في تلك الصناديق ويتم الاستثمار الأموال لصالح الشباب، وقد بدأت بعض الدول الخليجية في تبني مثل هذا مثل المملكة العربية السعودية ولكن تحتاج إلى دفعة قوية وتفعيل لبرامجها وتقويمها.

8 ـ المساهمة مع الأجهزة الحكومية المعنية في استثمار أوقات الفراغ لدى الشباب كدعم الأندية الصيفية وتبني برامج لصقل قدرات الشباب وتنمية مهاراتهم، والاستفادة من منشأة القطاع الخاص في تنفيذ بعض البرامج.

9 ـ رعاية ودعم برامج إعلامية في الإذاعة والتلفاز تُعالج قضايا ومشكلات المجتمع كالبطالة والانحراف.

10 ـ المساهمة في تأهيل نزلاء السجون مهنياً عن طريق التنسيق مع إدارات السجون في إقامة ورش مهينة وصناعية مُلحقة بالسجون يستطيع السجين التدرب من خلالها لاكتساب مهنة أو حرفة تُساعده في فتح فرص له في العمل عندما يخرج من السجن.

11 _ توظيف المفرج عنهم من المساجين القادرين والراغبين في العمل في وظائف تتناسب مع قدراتهم وتحت شروط معينة حتى يستطيعوا الارتزاق والاعتماد على أنفسهم وتكون حافزاً لهم لتجنب العودة إلى الانحراف والجريمة.

ومن ناحية أخرى فإنّ على المؤسسات والشركات الخاصة القيام بمسئولياتها تجاه عمالتها الوافدة، فنسبة العمالة الوافدة في تركيبة القوى العاملة في دول المجلس كبيرة حيث تُشكل في بعض دول المجلس ثلثي القوى العاملة (**انظر جدول رقم 3**) ، والغالبية العظمى من هذه العمالة الوافدة تعمل في القطاع الخاص، وهناك ممارسات غير مسئولة من بعض المؤسسات والشركات تجاه العمالة الوافدة كتأخير مرتبات العمال لعدة أشهر أو عدم الالتزام بشروط العقد المتفق عليه أو عدم توفير البيئة المناسبة للعمال مثل تكديس عدد كبير من العمال في غرف صغيرة وعدم متابعة العمال وتنقلاتهم وهذا بدوره يؤدي إلى تفشي الجريمة فعلى سبيل المثال العمال الذين تتأخر مرتباتهم قد يضطرون إلى ارتكاب جرائم كالسرقة والتزوير والاتجار في المخدرات لتأمين احتياجاتهم المعيشية، كما أنّ عدم متابعة تنقلات العمال يجعلهم يمرحون ويسرحون بلا رقيب وقد يُشكلون عصابات إجرامية، كما أن تكدس العمال في غرف صغيرة يؤدي إلى جرائم أخلاقية.

ومن هنا فإنّ المؤسسات والشركات مُطالبة بالقيام بمسئولياتها تجاه عمالتها الوافدة والتزامها بالأنظمة والقوانين العمالية وهذا يُحقق الشراكة المجتمعية في تعزيز الأمن في المجتمع والوقاية من الجريمة، ولا بد من محاسبة ومعاقبة المؤسسات المخالفة. كما أنّ هناك ضرورة لتبني نظام يسجل بموجبه الوافد البيانات الأساسية عنه سنوياً مثل مكان الإقامة ومع من يُقيم والعنوان والهاتف وعمله الحالي من خلال مؤسسته التي يعمل فيها وترفع المؤسسة تلك البيانات أولاً بأول إلى الأجهزة الأمنية، كما يُطلب من كل وافد يُغير عنوانه إبلاغ الجهة الموظفة له بذلك وتقوم الجهة بإبلاغ الأجهزة الأمنية. ولتفيعل تطبيق هذا المقترح تُوضع عقوبات على المؤسسات والشركات التي لا تلتزم برفع البيانات إلى الأجهزة الأمنية في وقتها أو تلك التي ترفع بيانات غير صحيحة. ومثل هذا النظام موجود في المملكة المتحدة حيث يُسجل كل أجنبي بياناته سنوياً وعند تغيير عنوانه عند السلطات الرسمية في المدينة التي يعيش فيها.

جدول رقم (3)

عدد القوى العاملة في دول المجلس ونسبة الوافدين فيها حسب احصائية عام 2004

الدولة	عدد السكان	عدد الوافدين	نسبتهم
الامارات العربية المتحدة	273100	غير موضح	-----
مملكة البحرين	339900	199100	% 59
المملكة العربية السعودية	6241600	3092900	% 50
سلطنة عمان	638190	447220	% 70
قطر	87400	49500	% 57
الكويت	163420	133500	% 82

** احصائية عام 2002

أمرٌ أخر يتصل بمؤسسات وشركات القطاع الخاص وهو أنّ على تلك المؤسسات والشركات الأخذ في الاعتبار ما قد يترتب على تقديمها من خدمات أو برامج من أضرار محتملة على الفرد والمجتمع وبالتالي تقديم خدمات إضافية تواجه أو تُخفف من تلك الأضرار، على سبيل المثال التسهيلات البنكية والقروض الشخصية وتقسيط السلع. فنتيجة لسهولة الحصول على التسهيلات البنكية والقروض والتقسيط دفعت كثير من الأفراد، ومن غير إدراك للعواقب، إلى الحصول عليها مما أوقعهم في صعوبات مالية نتيجة عدم قدرتهم على السداد وقد يؤدي ذلك إلى ارتكابهم لبعض الجرائم المالية في محاولة لسداد ما عليهم من أقساط أو قد يؤدي بهم إلى السجن نتيجة عدم قدرتهم على السداد وما يعنيه ذلك من تحمل الأجهزة الأمنية من أعباء مالية لتغطية نفقات السجن بالإضافة إلى ما ينجم عن سجن رب الأسرة وغيابه عن أسرته من ظهور انحرافات داخل الأسرة. وخير دليل على ذلك ما نجم عن انهيار سوق الأسهم في بعض دول مجلس التعاون، الذي حدث مؤخراً، من أضرار صحية ونفسية واجتماعية وأمنية ويُعزى أحد أسباب ذلك إلى التسهيلات البنكية الممنوحة للمستثمرين.

كما أنّ التوعية بأي منتج أو خدمة تقدمها الشركات والمؤسسات قبل نزول المنتج أمراً مهماً، فكثيراً من الخدمات التي تقدم لا يحسن بعض المستهلكين استخدامها والبعض يُسيئ استخدامها فعلى سبيل المثال خدمة الجوال وخدمة البلوتوث سببت مشكلات أمنية واجتماعية ونفسية في المجتمع ولعل من أخطرها انتشار لمقاطع عنف واغتصاب جنسي لأطفال، ومن هنا فإنّ شركات الاتصالات عليها القيام بمسئولياتها تجاه المجتمع من تبني حملات وبرامج توعية في مختلف وسائل الإعلام ووضع أنظمة تُعاقب من يُسيئ استخدام التقنية والمساهمة المالية في العلاج النفسي والاجتماعي لضحايا تقنية الاتصالات، ومساهمة القطاع الخاص في مثل هذه القضايا ليس من باب التفضل والإحسان ولكن من باب الواجب وتحمل المسئولية.

ومن هنا فإنّ استعانة الشركات والبنوك والمصارف بمستشارين اجتماعيين أمر مهم لتفعيل دور مؤسسات القطاع الخاص في خدمة المجتمع وإضفاء بعد اجتماعي عند اتخاذ تلك المؤسسات لسياساتها وقراراتها يأخذ في الاعتبار التبعات الاجتماعية والأمنية.

ومن الملاحظ أنّه في السنوات الأخيرة انتشرت في بعض دول المجلس الشركات المساهمة وشركات توظيف الأموال التي استخدمت أساليب بعضها غير قانوني أو مُضلل لاستثمار الأموال فيها مما جعل كثير من الناس يستثمرون أموالهم ومدخراتهم في هذه الشركات لكن من المؤسف أنّ كثير من هذه الشركات لم تفي بوعودها والتزاماتها واستغلت المستثمر وخدعته في ظل غياب الأنظمة أو عدم تطبيقها مما أدّى إلى فقدان هؤلاء المستثمرين لأموالهم، وبالتالي معاناتهم من مشكلات اجتماعية واقتصادية وزيادة مشكلة الفقر والمتضررين منه في المجتمع وما يترتب على ذلك من مشكلات أمنية وذلك لارتباط الفقر بارتفاع الجريمة، كما تؤكد ذلك البحوث العلمية، ومن هنا فعلى الحكومات سنّ التشريعات والتنظيمات الدقيقة في هذا الخصوص وتطبيقها على جميع الشركات ومراقبة هذه الشركات ومحاكمة المتلاعب منها حتى لا يكون المواطن أو المقيم عرضة للاستغلال والخداع، فالدولة عليها مسئولية تجاه حماية أموال الناس كما هي مسئولة عن حماية أرواحهم.

وأخيراً فإنّ القطاع الخاص يُمكن أن يُسهم في دعم الأمن ومكافحة الجريمة من خلال اهتمام المؤسسات والشركات التي تعمل في التقنية الأمنية بتطوير أعمالها ومنتجاتها مثل ما يتعلق بالأجهزة المستعملة في متابعة المجرمين وأجهزة المراقبة والكشف عن الجريمة والأجهزة والأدوات التي تُستخدم لحماية الممتلكات الخاصة والعمل على جعل تلك الأجهزة والأدوات بأسعار معقولة، فعلى سبيل المثال فيما يتعلق بحماية الممتلكات الخاصة من الملاحظ أنّ كثير من أجهزة وكاميرات المراقبة مرتفعة الثمن مما لا يستطيع معه عامة الناس من اقتنائها ويبقى اقتنائها على ميسوري الحال.

وفي ختام هذه الدراسة يجدر بالباحث الإشارة إلى دور الأسرة في الشراكة المجتمعية، وإن كانت الأسرة لا تُعدّ مؤسسة رسمية لكنها مؤسسة اجتماعية لها دورها وتأثيرها في المجتمع. لقد تقلصت وظائف الأسرة في وقتنا الحاضر وانتقل بعضها إلى مؤسسات أخرى في المجتمع بل اقتصرت مسئولية التنشئة عند كثير من الأسر على التنشئة الجسمية وتوفير الجوانب المادية للأبناء والبنات وإهمال الجوانب التربوية والاجتماعية، وأصبحت كثير من الأسر لا تمنح أبنائها وبناتها وقتاً كافياً لطرح قضاياهم ومشكلاتهم والإجابة عليها وأوكلت كثير من مهام الأسرة إلى أناس آخرين مثل الأصدقاء أو أفراد أو جماعات أخرى قد يكون لديهم انحرافات سلوكية أو فكرية مما يكون سبباً في تضليل الشباب وانحرافهم. ونتيجة لما أفرزته الطفرة الاقتصادية التي مرت بها دول مجلس التعاون في منتصف التسعينيات الهجرية (السبعينيات الميلادية) وما ترتب عليها من الاستعانة بالعمالة المنـــزلية من خدم وسائقين أدّى إلى إيكال مهام التربية والتنشئة إلى الخادمات والمربيات والسائقين غير المؤهلين للقيام

بتنشئة الأبناء والبنات وفق الأطر والقيم والعادات الثقافية للمجتمعات الخليجية مما أخلّ بدور الأسرة في تنشئة وتوجيه الشباب وحل مشكلاتهم وانعكس ذلك سلباً على شخصية الناشئة في جوانب عدة مثل عدم فهم معنى المسئولية وتحملها وافتقاد الضبط الاجتماعي وغياب الانتماء الوطني وظهور انحرافات سلوكية.

وهناك خلل كبير يتمثل في عدم قيام بعض الأسر بمسئولياتهم، فقد أظهرت مقابلات مع عدد من الإرهابيين نُشرت في وسائل الإعلام أنّ هناك فجوة في العلاقة بين الأسرة وأبنائهم بل إنّ بعض الأبناء غائب عن أسرته لعدة أشهر من غير معرفة الأسرة وهذا يستدعي أن يكون قطبي الأسرة مدركين لمسئولياتهم تجاه أبنائهم وبناتهم خاصة في وقتنا الحاضر الذي يواجه فيه الأبناء والبنات مخاطر عديدة.

وأمر آخر مهم يتصل بغياب الحوار والتواصل داخل كثير من الأسر فالوالدين في وادٍ والأبناء والبنات في وادٍ أخر أو قد يكون التواصل بين الطرفين أحادي التوجه أي من الوالدين إلى الأبناء والبنات وليس هناك تغذية عكسية، مما يمثل قدوة غير سليمة للناشئة والشباب في التعامل مع الآخرين ومما لاشك فيه أنّ القدوة في حياة الناشئة تُشكّل سلوكهم وتصرفاتهم (Mental Health Weakly, 2002)، وغياب الحوار والتواصل داخل الأسرة أفرز فئة من أفراد المجتمع من لا يعرف الحوار والتواصل ولا يُقدر قيمته ولا يحترم آراء الآخرين المخالفة له ويعتمد على فرض آرائه وأفكاره على الآخرين حتى ولو استخدم القوة والعنف في ذلك مما يؤدي إلى صراعات وتصادم تُزعزع الأمن وتُهدد الاستقرار في المجتمع.

وتُمثل الأسرة مؤسسة مهمة في تعزيز الأمن في المجتمع وتبرز أهميتها في تأثيرها القوي على أعضائها فنظراً لأنّ الأسرة جماعة صغيرة العدد والعلاقات بين أعضائها علاقات مباشرة وهناك روابط قوية تربط أعضائها مما يُمكنها من تشكيل وصياغة قيم واتجاهات الفرد بحيث تُساهم في تكوين عضو المجتمع الفاعل من خلال التنشئة السليمة للأبناء وتقوية علاقة الاجتماعية بأبنائهم ومتابعتهم ومعرفة أصدقائهم وتجمعاتهم وتحركاتهم، فالنشء وما يحملونه من قيم وتوجهات هي نتاج التنشئة الأسرية فإذا كان هناك خلل في الأسرة انعكس ذلك الخلل على الشباب بجنسيه.

وفي هذا السياق أكدت دراسة على تأثير التنشئة الأسرية على الشباب في عملية الضبط الاجتماعي والمقصود به التزام واحترام الشباب للقيم الاجتماعية والنظم والعادات (الفالح، 2002م/ 1423هـ).

ولأهمية الأسرة تعمل بعض المؤسسات الغربية إلى تفكيك وإضعاف الروابط الأسرية في المجتمعات العربية بما تسعى من بثه من أفكار وقيم وتوجهات تتعارض مع ثقافة المجتمعات العربية والإسلامية. ويرى المفكر المغربي الإدريسي إنّ أحداث 11 سبتمبر 2001 منحت الولايات المتحدة الفرصة للدفع بخططها واختصار الوقت لتدمير البنية التقليدية للأسرة العربية والإسلامية وإيجاد أشكال جديدة

من الأسرة وأنواع من العلاقات الجنسية لا تتناسب مع ثقافتنا وتشجيع الحرية غير المنضبطة التي تُعطي المرأة حرية التصرف بجسدها.

ومن هنا فإنّ الأسرة يجب أن تضطلع بدورها في الشراكة المجتمعية من خلال قيامها بالتنشئة الاجتماعية السليمة للأبناء والبنات وغرس القيم الإسلامية وحب الوطن وتعزيز الانتماء له والحفاظ على أمنه في نفوسهم وتعويدهم على التعاون مع السلطات الأمنية عند الحاجة واحترام حرمات الآخرين.

الخاتمـــــة

وفي الختام كانت هذه الدارسة حول موضوع الشراكة المجتمعية بين مؤسسات المجتمع والأجهزة الأمنية والذي يزداد أهمية في وقتنا الحاضر مع تعقد المشكلات التي يواجهها مجتمعاتنا الخليجية وتعددها وارتفاع معدلات الجريمة وتنوعها والتفنن في أساليبها مما يصعب معه على جهاز واحد وهو الجهاز الأمني القيام بالمهام الأمنية العديدة من توعية ووقاية ومكافحة الجريمة ومراقبة وضبط وحفظ للأمن وحماية المجتمع، لذا فإنّ تضافر جميع جهود مؤسسات المجتمع من تعليمية ودينية وقضائية واجتماعية وصحية وشبابية وإعلامية وبلدية ومؤسسات القطاع الخاص وتكاملها مع الأجهزة الأمنية لتحقيق تلك المهام أمراً ملحاً لا مفرّ منه وهذا من باب قيام مؤسسات المجتمع

بمسئولياتها وليس من باب التفضل. ويمكن تنظيم جهود تلك المؤسسات وتنسيقها من خلال قيام مجلس الشراكة المجتمعية مع الأجهزة الأمنية والذي تم تناوله في هذه الدراسة.

المراجـــــع

ـ القران الكريم

ـ إبراهيم، إسماعيل (1998). الشباب بين التطرف والانحراف، القاهرة، الدار العربية للكتاب.

ـ إبراهيم، حسين (1414هـــ). تكامل الأساليب العلمية الحديثة للأجهزة المعنية بمكافحة الجريمة، تكامل الأجهزة المعنية بمكافحة الجريمة، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض.

ـ إبراهيم، فائقة (1989). العوامل المؤثرة على جنوح الأحداث في الكويت. دراسات وقضايا من المجتمع العربي الخليجي، ج.3. المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

ـ ابن كثير، أبي الفداء إسماعيل (1399هـــ). اختصار وتحقيق محمد علي الصابوني، بيروت، دار القران الكريم.

ـ أبو زيد، أحمد (2005). الأطر والعوامل المتعددة لظاهرة العنف: محاولة للفهم والتفسير، الفكر الشرطي، 13(25):225-266.

ـ أحمد، عفراء (1996م). مشكلات الشباب وكيفية معالجتها. ندوة الثقافة والتعليم، الإمارات العربية المتحدة.

ـ الأسد، ناصر الدين (1417هـ). الهوية والعولمة، ضمن، العولمة والهوية، سلسة الدورات، مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية، الرباط.

ـ آل سعود، سيف الإسلام (1406). تعاطي المخدرات في بعض دول مجلس التعاون الخليجي. دراسة استطلاعية للعوامل المؤثرة في ازدياد تعاطيها وأساليب الوقاية والعلاج- رسالة ماجستير. الرياض: جامعة الملك سعود، كلية الآداب.

ـ الألباني، محمد ناصر الدين (1988). صحيح الجامع الصغير وزيادته ، بيروت، المكتب الإسلامي.

ـ الباز، راشد (1422هـ). الشباب والعمل التطوعي: دراسة ميدانية على طلاب المرحلة الجامعية في مدينة الرياض. مجلة البحوث الأمنية، 10(20)، ذوالحجة، 57-117.

ـ البداينة، ذياب (1999م). التقنية والجرائم المنظمة، الفكر الشرطي، 4(7).

ـ بكر، حسن (1998). أسباب العنف السياسي ودوافعه، مجلة الفكر العربي، 93: 3_12.

ـ التقرير الإحصائي السنوي (1417، 1423)، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، مطابع دار الهلال للأوفست.

ـ التويجري، محمد (1988). المسئولية الاجتماعية في القطاع الخاص في المملكة العربية السعودية، المجلة العربية للإدارة، 12(4): 20-35.

ـ الثقفي، سلطان (1424هـ). الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والأمنية لزيادة العمالة الوافدة ونقص توظيف القوى العاملة الوطنية في القطاع الأهلي، الرياض، مركز مكافحة الجريمة.

ـ الجحني، علي فايز (1414هـ). نظرة على الاعلام الأمني: المفاهيم والأسس، مجلة الأمن، ع. 8، رمضان.

ـ جهماني، يوسف (1996). محاسبة المسؤولية الاجتماعية والشركات المساهمة العامة. مجلة أبحاث اليرموك ،سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، 12(4): 45-85.

ـ جوهر، عادل (1997). التدخل العلاجي في خدمة الفرد باستخدام المدخل الواقعي مع مشكلة الإغتراب لدى عينة من الشباب خريجي الجامعة تُعاني من البطالة. مجلة الخدمة الاجتماعية، 15(41): 154- 208.

ـ الجوير، إبراهيم (1995م). تأخر الشباب الجامعي في الزواج: المؤثرات والمعالجة، الرياض، مكتبة العبيكان.

ـ الخصائص السكانية في المملكة العربية السعودية، 1999، الرياض، وزارة التخطيط، مصلحة الإحصاءات العامة.

ـ السدحان، عبدالله (1415هـ/ 1994م) قضاء وقت الفراغ وعلاقته بانحراف الأحداث. الرياض، المركز العربي للدراسات الأمنية.

ـ سليم، عصام (1997). السلوك الانحرافي للشخصيات في أفلام الرسومات المتحركة، المجلة العربية للعلوم الإنسانية،75: 3-25.

ـ الشثري، عبدالعزيز (1422هـ). وقت الفراغ وشغله في مدينة الرياض: دراسة ميدانية، الرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

ـ الشدي، عادل (1425هـ). مسئولية المجتمع عن حماية الأمن الفكري لأفراده. ندوة المجتمع والأمن: المؤسسات المجتمعية والأمنية: المسئولية المشتركة، كلية الملك فهد الأمنية، الرياض. 167-184.

ـ الصحة العربية (1424هـ). 22: 10، جمادى الآخرة.

ـ الطحيح، سالم (1986). الشباب في الكويت، الكويت، جهاز الدراسات والبحوث الاستشارية، الديوان الأميري.

ـ عبدالحميد، شوقي (2002م). مشكلات طلبة جامعة الإمارات العربية المتحدة (مشكلات المستقبل الزواجي والأكاديمي)، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، 18(1): 39-96.

ـ عبدالرحمن، عواطف (1997). الإعلام العربي بين غياب الديموقراطية والاختلاف الثقافي، دراسات إعلامية، 88، يوليو-سبتمبر.

ـ عبدالرحمن، عواطف (1998م). حرية الإعلام المعاصر وتحديات العولمة، دراسات إعلامية، 93، أكتوبر.

ـ عبدالعال، عادل (1421هـ). الشباب والإنترنت، الرياض.

ـ عبدالله، وفاء وآخرون (1990). العوامل الاجتماعية المسببة للإدمان على تعاطي المخدرات وتأثيرها على الإنتاجية. القاهرة: معهد التخطيط القومي.

ـ العتيبي، محمد (1996م). آراء عينة من الشباب السعودي في مدى انتشار بعض المشكلات في صفوف الشباب، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، 12 (2): 149-172.

ـ عجوة، علي (1997). الإعلام الأمني المفهوم والتعريف، الندوة العلمية الخامسة والأربعون، الإعلام الأمني المشكلات والحلول، القاهرة.

ـ عسيري، عبدالرحمن (1420هـ). العمل الإعلامي الأمني العربي: المشكلات والحلول. أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، الرياض.

ـ علام، محمد نبيل (1412هـ). حدود المسئولية الاجتماعية: إطار فكري لمراجعة الأداء الاجتماعي لمنظمات الأعمال في دول العالم النامي. الإدارة العامة، 72، ربيع الآخر: 7-41.

ـ علي، بدر الدين ((1410هـ-1410هـ) قضاء وقت الفراغ لدى الشباب العربي. المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب: الرياض.

ـ العواملة، نائل (1990). مؤشرات المسئولية الاجتماعية في الشركات المساهمة العامة الأردنية، دراسات، 17(أ): 7-40.

ـ عويس، سيد (1988). دراسة عن مكافحة الإدمان على المخدرات في محيط الشباب المصري. القاهرة: المجلس الأعلى للشباب والرياضة- قطاع الشباب.

ـ عيسوي، عبدالرحمن (1994م). الأمراض النفسية والعقلية، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية.

ـ الفالح، سليمان (1423هـ/2002م). أثر العوامل الأسرية على الضبط الاجتماعي. رسالة دكتورة غير منشورة، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.

ـ فرج، عبد اللطيف، 1425هـ، مهمة مدير المدارس الثانوية تجاه السلوك المنحرف لدى الشباب ، ندوة المجتمع والأمن، كلية الملك فهد الأمنية، 12-24 صفر، 1425/ 11-14 ابريل 2004م.

ـ قريطم، عبدالهادي؛ الصباب، أحمد؛ الغامدي، عبدالله (1990). مدى استجابة رجال الإدارة لمسؤولياتهم الاجتماعية: دراسة تطبيقية على الصناعات السعودية. مجلة جامعة الملك عبدالعزيز (الاقتصاد والإدارة)، 3: 141-171.

ـ المؤسسات الشبابية والرياضية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، 1990، الرياض، مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الأمانة العامة.

ـ المؤسسات الشبابية والرياضية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، 1990، الرياض، مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الأمانة العامة.

ـ مجلة التمويل والتنمية (2001). تخفيض أعداد الفقراء في الدول النامية، يونيوه، صندوق النقد الدولي، 42-45.

ـ المحياس، عائشة (1996م). رؤية الشباب لقضايا التعليم، والإعلام، والأسرة، والعمل. ندوة الثقافة والتعليم، الإمارات العربية المتحدة.

ـ مصلحة الإحصاءات العامة (1424هـ/2003م). نتائج بحوث القوى العاملة في المملكة، وزارة الاقتصاد والتخطيط: الرياض.

ـ منصور ، تحسين (1997) العلاقات العامة والصورة الذهنية لجهاز الشرطة في شمال الأردن. دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية مجلد 24، االجامعة الأردنية، عمان.

ـ ناجي، ابراهيم (1996). الإعلام الأمني بين النظرية والتطبيق، المكتب العربي للإعلام الأمني، القاهرة.

ـ هلاوي، حاتم (1419هـ). تكلفة الجريمة في الوطن العربي. أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

- Berman, D. (1979), Managing public issues by objectives, Report of the Task Force on Corporate Social Performance, US Department of Commerce, July.

- Blau, Peter (1964). Exchange and power in social life. NY: John Wiley.

- Buehler, V. & Shetty, Y. (1976). Managerial response to social responsibility challenge, Academy of Management Journal, 19: 66-78.

- California Management Review (1976). The regent of the University of California, V. xix (1).

- Carrol, Archie (1977). Three dimensional conceptual models of corporate performance. Academy of Management Review, 4(4): 497-505.

- Cronkhite, Clyde (2005). Fostering community partnership that prevent crime and promote quality of life,, FBI Law Enforcement Bulletin, 74(5): 1-4.

- Davis, K. & Blomstrom, R. (1975). Business and its environment, NY: McGraw-Hill.

- Dill, W. (1978). Running the American corporations. Englewood Cliffs, New Jersey: Prentice- Hall Inc.

- Fredman, M. (1962). Capitalism and freedom. University of Chicago Press, USA, Chicago.

- Gilling, Daniel, (1997). Theory, policy and politics. CA, UCL Press.

- Hamann, Ralph (2004). Corporate social responsibility, partenship and institutional change: The case of mining companies in South Africa. Natural Resources Forum, 28:278-290

- Heard, J. (1979). Corporate social reporting: A status report. Repot of the task Force on Corporate Social Performance, U.S. Department of Commerce, July.
- Holmes, S. (1976). Executive perception of corporate social responsibility. Business Horizons, 19(3):34-40.
- Homans, George (1974). Social behavior: Its elementary forms. NY: Harcourt Brace Jovanovich.
- Mental Health Weakly (2002). Youth see opportunities as key to prevention. 12(26): 8, July,1.
- Merton, Robert (1968). Social theory and social structure. NY: Free Press.
- Monette, Duane; Sullivan, T. and Dejong, C. (1990). Applied social research. Chicago, Holt, Rinehart and Winston, Inc.
- Piccard, Betty (1983). An introduction to social work. Illinois, Homewood: The Dorsey Press.
- R. Jones (1974). What is the future of the corporation, Adress to the Detroit Economic Club, Detroit, Michigan , Nov.
- Ritzer, George (1988). Contemporary sociological theory. NY: Alfre Knopf.
- Steckmest. F. (1982), Corporate performance: The key to public trust. NY, McGraw-Hill Book Co.
- Witte, Ann; Witt, Robert (2001).What we spend and what we get: Public and private provision of crime prevention and criminal justice. Fiscal Studies, 22(1): 1-40.

السيرة الذاتيـــة للباحـــث :

الاسم الرباعـــي : أ . د . راشد بن سعد بن راشد البـــاز.

التخصـــص : الخدمة الإجتماعيـــة ، إدارة وتقويم البرامج.

العمل الحالـــي : أستاذ الخدمة الاجتماعية _ كلية العلوم الاجتماعية _ جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، نائب رئيس الجمعية السعودية لعلم الاجتماع والخدمة الاجتماعية.

العنـــــوان : ص . ب 89397 الريـــاض 11683

هاتـــف : مكتب (2583396) جـــوال (0554114470)

البريد الالكتروني : dralbaz@hotmail.com

المؤهـــلات العلميـــة :

ـ بكالوريوس خدمة اجتماعية ، كلية العلوم الاجتماعية ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
ـ ماجستير خدمة اجتماعية ، مجال الإدارة وتقويم البرامج ، جامعة ولاية متشجن.
ـ دكتوراه خدمة اجتماعية ، جامعة واشنطن في سانت لويس ، 1992م.
ـ دبلوم في تقنية المعلومات من بريطانيا Oxford Cambridge and RSA Examination, UK, 2000

الجمعيـــات المهنيـــة :

ـ عضو الجمعية الأمريكية للأخصائيين الاجتماعيين.
ـ أخصائي اجتماعي مرخص من ولاية متشجن الأمريكية.
ـ عضو جمعية الأطفال المعوقين، المملكة العربية السعودية.
ـ عضو مجلس العالم الإسلامي للإعاقة والتأهيل.
ـ عضو مجلس إدارة الجمعية السعودية لعلم الاجتماع والخدمة الاجتماعية.
ـ نائب رئيس الجمعية السعودية لعلم الاجتماع والخدمة الاجتماعية.

الجـــوائـــز :

ـ جائزة تفوق دراسي في الملحقية الثقافية السعودية في واشنطن، 1992م.
ـ درع تقديري من الهيئة العامة للشباب والرياضة في دولة الكويت، 2002م.
ـ جائزة مجلس التعاون لدول الخليج العربية للبحوث الأمنية ، 2006م.

وقد شغل كثير من المناصب والمراكز الاستشارية في الجامعات والمؤسسات الخاصة والعامة والدولية، ومركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني، ووزارة العمل والشئون الاجتماعية، إضافة إلى ترؤسه عدد من اللجان الثقافية والاجتماعية الوطنية والإشراف والمشاركة في كثير من المراكز الأكاديمية المتخصصة، وله حضور فعال في ندوات ومؤتمرات وطنية ودولية. أيضاً له كثير من الكتابات والمؤلفات محلياً ودولياً ذات صلة مباشرة في تخصصه .